

رسائل
جامعية

فلسفة التربية لفقيهها عند الإمام الصادق "ع"

الشيخ الدكتور
محمد أحمد جازي العاملي

الجزء الثاني



دار المورخ العربي
بيروت - لبنان

فَلِسْفَةُ التَّرْبِيَةِ الْفِقْهِيَّةِ
عِنْدَ الْإِمَامِ الصَّادِقِ ^ع
الجزء الثاني

فلسفة التربية لفقيهها عند الإمام الصادق^ع

الشيخ الدكتور
محمد أحمد مجازي العاملي

الجزء الثاني

دار المؤرخ العربي
بيروت - لبنان

حُقوقُ الصَّلَاحِ مَحْفُوظَةٌ الطبعة الأولى

- اسم الكتاب: فلسفة التربية الفقهية عند الإمام الصادق (ع)
قدمت هذه الرسالة في أطروحة ونالت شهادة الدكتوراه بدرجة
جيد جداً من الجامعة الإسلامية في لبنان بإشراف الدكتور
هادي فضل الله .
- الكاتب: الشيخ الدكتور محمد أحمد حجازي
- الناشر: دار المؤرخ العربي - بيروت.
- تاريخ الطبع: ٢٠١٢ ميلادية - ١٤٣٣ هجرية



دار المؤرخ العربي

بيروت - بئر العبد - مقابل بنك بيروت والبلاد العربية - بناية مخملة

تلفاكس: (٥٤١٤٣١) - ٠١ - هاتف: ٥٤٤٨٠٥ - ٠١ - ص ب: ١٢٤ / ٢٤

البريد الإلكتروني: al_mouarekh@hotmail.com

www.al-mouarekh.com

البَابُ الثَّالِثُ

خصائص مباني التربية الفقهيّة

عند الإمام الصادق (عليه السلام)

الباب الثالث: خصائص مباني التربية الفقهية عند الإمام الصادق (عليه السلام)

لم يكن الشروع في الباب الثالث أمراً مستساغاً منهجياً، إلا بعد أن استوفينا الكلام على جوانب مختلفة من شخصية الإمام (عليه السلام) العلمية والدينية والاجتماعية، وسلطنا الضوء على مبانيه التربوية الفقهية، وذلك لأن الشخصية النموذجية التي نحاول إخراج آثارها وبصماتها إلى الواقع العلمي الحقيقي، ومقارنة منهجها التربوي بالمناهج الأخرى ليست شخصية عادية حتى يتمكن الباحث من الإحاطة بها على نحو سريع من البحث والتدقيق، ولكن حضورها العلمي الذي بسط نفوذه الوفاًد على مرّ التاريخ، وعمق غزارتها المعرفية، فرضت علينا أن نكرّر النّظر والقراءة في معالم هذه الشخصية الفريدة، عند كل باب وفصل من هذا البحث العلمي عسى أن نقارب بعض حقائقها.

وفي الحقيقة، إنّ ما يواجهه الباحث عادة من مصاعب تعرّث بحثه العلمي لا تقتصر دائماً على ضآلة المادة، التي يريد أن يعزّز بحثه بها، إنّما ثمة نوع آخر من المشقّات التي تعترض طريق البحث العلمي، ألا وهي سعة مادة الموضوع المبحوث فيه، وكثرة الآراء المتعلّقة به، فإذا لم يحيط الباحث بجوانب الموضوع كافّة، فإنّ ما سيصل إليه من نتائج لن تكون متوافقة مع روح الموضوع، وحقيقة المبحوث عنه.

ولهذا السبب - أو غيره - وقع العديد من الكتّاب، الذين تناولوا شخصية الإمام الصادق (عليه السلام) بالاشتباهاً، لأنهم لم يحيطوا بها إحاطة تامة، ولم يمهّلوا أنفسهم كي ينظروا في مختلف المصادر والمراجع التي تعرّضت لهذه

الشخصية الربانية^(١).

لذلك، ولغزارة علوم الإمام (عليه السلام)، وتنوع فكره، تطلّبت تكملة البحث جهداً غير عادي للتعرف أكثر على خصائص الإمام (عليه السلام) حذراً من الإخلال في فهم حقائقه الذاتية، أو الوقوع في تكرار المعلومات بقوالب لفظية أخرى. وبناءً على ما قدّمناه سابقاً، فقد آن الأوان لنطلّ على خصائص الإمام التربوية، ونقيم مقارنة بينها وبين المناهج التربوية الفقهية الأخرى.

وعليه، فإنّ المنهج الإصلاحى التربوي الإحيائي الذي طرحه الإمام الصادق (عليه السلام) جعله متميزاً عن باقي علماء عصره لجهة كونه جامعاً لخصائص روحية وعلمية - وهو وريث بيت النبوة - وأوصله إلى مراتب العلماء، الذين أنيطت بهم هذه المسؤولية الجسيمة.

ونحن من خلال تجوال النظر المتأنّي في سيرة الإمام التربوية لاحظنا أنها اختصّت بخصائص عديدة أهمها:

الأولى: لم يهمل الإمام (عليه السلام) في تربيته لطلابه شيئاً من جوانب العلوم الفقهية وأدلتها الشرعية، فالفقيه بحسب مباني هذه التربية يستجمع أطراف العلم وقواعده الاستدلالية، ولا تقتصر الجامعة عنده من حيث قدرته على الإجابة على أيّ سؤال قد يطرح عليه، إنّما يمكننا ملاحظة جانب آخر لها، أنّه وفي أثناء قيامه بالعملية الاستدلالية لا يعتمد إلى الأخذ بدليل واحد دون النظر في الأدلة الأخرى، ولا يكون العمل بأحد الأدلة على حساب الآخر.

١- كما رأينا ذلك في الباب الثاني عندما اشتبه بعضهم بين أبي جعفر الصادق وأبي جعفر الفلكي، راجع: عبد الغفار، عبد الرسول، الكليني والكافي، ط ١، بيروت، لا م، لا ت، ص ٧٣؛ راجع:

الباب الثالث، الفصل الأول.

وبمعنى آخر، فالفقيه المتربّي على هذه المنهجية السليمة، إذا أراد أن يستدل على حكم معين فلا يكون تمسّكه بالكتاب مثلاً، على نحو يصل إلى حدّ الإغفال والاستغناء عن السنّة الشريفة، لأنّ ذلك يُعدّ تساهلاً بها، ولا يفرط في استعمال السنّة والاستناد إليها إلى درجة التقصير بحقّ آيات الكتاب التي تمثّل عمدة الأدلّة الشرعيّة، فيُعدّ أيضاً إهمالاً للكتاب المجيد.

والأمر نفسه ينسحب على مسألة وقعت عند بعض التيارات الدينيّة وهي الجمود على ألفاظ الكتاب والسنّة - كما حصل عند بعض المدارس الفقهيّة كالإخباريين على سبيل المثال - وعدم القدرة على ملاحظة الجانب المرنّ للشرعية، ممّا أدّى إلى الاستخفاف بشأن العقل الذي له دور كبير في فهم الكتاب والسنّة.

وفي الوقت نفسه، لم تحضّ الشريعة على التمسك بأحكام العقل إلى حدّ الإفراط، وخصوصاً في المسائل التعبدية، لأنّه يكون تحميلاً للعقل أكثر ممّا يحتمله. "فالحنفية"، مثلاً، أفرطوا في تحكيم العقل على حساب الكتاب والسنّة والإجماع إلى حدّ لا يرضى به العقل. ومن جهتهم فإنّ "الحنابلة" بالغوا في التمسك بالحديث النبويّ، وتركوا الاستفادة من الكتاب والعقل في تشخيص الحديث الصحيح وتمييزه عن السقيم، والصادق منه عن الكاذب.

ومن جهة ثالثة، ترى "المالكية" قد أكثروا من القول بالإجماع على نحو مطلق، أو خصوص إجماع أهل المدينة، وذلك لأنّ "مالك" نفسه من المدينة حتّى سمّوه "إمام دار الهجرة"^(١).

١- المجلسي، بحار الأنوار، مصدر سابق، ٩١/١٠٤.

وإذا نظرنا إلى منهج الشافعية، فنجد أنهم أفرطوا في التمسك بسيرة الصحابة وغيرها وأظهروا أدلة أخرى مضافاً إلى دليلي الكتاب والسنة. وبالإجمال لا نجد في المذاهب الأربعة هذه الإحاطة والجامعية التي تحدثنا عنها والإنصاف في استعمال الأدلة الشرعية بشكل معتدل، كالموجودة في فكر الإمام الصادق (عليه السلام) ومنهجه التربوي.

الثانية: دأب الإمام (عليه السلام) على تربية أصحابه على خصلة أخلاقية، وهي أن احترام العلماء أمر لا ينفصل عن احترام الإمام، فالراؤون لأخبار الأئمة والحافظون الأصوليون لأحكام الدين وعقائده، أخذوا على عاتقهم نقل أحكام الدين من جيل إلى آخر، حتى اتصلت أسانيدهم بصاحب الشريعة نفسه. لذلك فإنّ التهاون في آراء العلماء والرواة، بل حتى المشهورات - بين العلماء الذين تربوا في مدرسة الإمام الفقهية - يعدّ تهاوناً بالإمام (عليه السلام) نفسه، والإعراض عن العلماء الذين تربوا على نهجه يعدّ إعراضاً عن الإمام، وهذه أيضاً إحدى سمات الجامعية والإحاطة التي لا نجدها في المذاهب الأخرى.

الثالثة: تربية أصحابه على التقيد بجزئيات الأحكام الشرعية دون زيادة عليها أو نقصان، بمعنى أن لا يستنبطوا الأحكام إلا بالطرق الاستدلالية المشروعة، ولا يلتجئوا إلى العمل بالطرق غير المشروعة كالقياس والرأي وغيرهما، وهذه ميزة ظهرت بشكل واضح وجلي في سيرة كل من التزم بمبادئ تربية الإمام الفقهية، فقد كانوا يلتزمون بكل ما يتلقونه من الإمام (عليه السلام)، أو من أصحابه العلماء، ويحفظونه جيداً، ويفرغون عليه دون الخروج عن دائرة الطريقة المعمول بها.

ومن باب المثال، فقد روي عن "حماد بن عيسى" قوله - وكان صدوقاً

متحرّزاً في كلامه - "سمعت عن الإمام الصادق (عليه السلام) سبعين حديثاً فلم أزل أدخل الشك على نفسي حتّى اقتصرت على هذه العشرين"^(١). والأمر نفسه نجده عند "حمزة بن الطيار" الذي كان في غاية الالتزام بالقواعد العلميّة التي تعلّمها من "أبي عبد الله" (عليه السلام)، ويظهر ذلك من قوله للإمام (عليه السلام): "أخذ أبو عبد الله بيدي، ثم عدّ الأئمة إماماً إماماً، يحسبهم بيده حتّى انتهى إلى أبي جعفر فكفّ، فقلت: جعلني الله فداك، فلو فقلت رمانة فحلّلت بعضها، وحرمت بعضها، لشهدت أنّ ما حرّمت حرام وما حلّلت حلال، فقال فحسبك أن تقول بقوله وما أنا إلّا مثلهم، لي ما لهم وعليّ ما عليهم، فإن أردت أن تجيء يوم القيامة مع الذين قال الله تعالى يوم تدعو كل أناس بإمامهم قل بقوله"^(٢).

وينقل "حريز" عن "أبي حنيفة" كلاماً يؤكّد أنّ أصحاب الإمام (عليه السلام) لا يعملون إلّا برواية، فيقول: "دخلت على "أبي حنيفة" وعنده كتب كادت تحول فيما بينه وبينني، فقال لي: هذه الكتب كلّها في الطلاق واليمين، فأقبلَ يقلب بيديه، قال: فقلت: نحن نجمع هذا كله في كلمة واحدة، في حرف. قال وما هو؟ قلت: قوله (ﷺ): ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ﴾^(٣) فقال لي: فأنت لا تعمل شيئاً إلّا برواية، قلت: أجل، فقال لي: ما تقول في مكاتب كانت مكاتبته ألف درهم وأدى تسعمائه وتسعة وتسعين ثم

١- الامين، محسن، أعيان الشيعة، مصدر سابق، ٢٢/٦.

٢- المصدر نفسه، مصدر سابق، ٢٤٢/٦.

٣- الطلاق: ١.

أحدث - يعني الزنا - كيف تحدّه؟ فقلت: عندي بعينها حديث حدّثني "محمد بن مسلم"، عن "أبي جعفر" (عليه السلام): إن علياً (عليه السلام) كان يضرب بالسوط وبثلثه وبنصفه وبيعضه بقدر استحقاقه، فقال لي: أما إنني أسألك عن مسألة لا تكون عندك فيها شيء: ما تقول في جمل أخرج من البحر؟ فقلت: إن شاء فليكن جَمَلًا، وإن شاء فبَقَر، إن كانت عليه فلوس أكلناه وإلا فلا" (١).

من هنا نرى أنَّ أصحاب الإمام (عليه السلام) كانوا ينقلون الحكم بمضمون الرواية لاستخلاص المراد الشرعي منها (٢)، وكان كل واحد منهم ينقل باباً خاصاً من أبواب الفقه، أو يتكلّم على فنّ من فنون العلم، حتّى عرف كل باب منها بالأصل، فمثلاً، "حريز" روى كتاب الصلاة، و"معاوية بن عمار" روى أغلب روايات الحج، وهكذا في كثير من أبواب الفقه (٣).

وكذلك كان الراوي "جابر الجعفي" مختصاً بأسرار الإمامين "الباقر" و"الصادق" (عليهما السلام)، فقد روى عنهما ما يزيد على السبعين ألف حديث (٤)، وقد عدّ مستودع أسرارهما. ومثله بالوثاقة "الفضيل بن يسار" الذي ورد بحقّه بعض الأخبار على أنّه مستودع أسرار الصادق (عليه السلام) (٥). ومنهم من كان مختصاً

١- المفيد، محمد، الاختصاص، مرجع سابق، ص ٢٠٦.

٢- رجال الكشي، مصدر سابق، ص ١٤٤.

٣- المصدر نفسه، ص ٢١٣.

٤- وقد ورد في بعض الروايات أن الإمام الباقر (عليه السلام) حدّثه بتسعين ألف حديث لم يُحدّث بها أحدٌ قط. ومن الممكن أن يكون وقع التصحيف بين التسعين والتسعين. راجع: المجلسي، بحار الأنوار، مصدر سابق، ٦٩/٢.

٥- مصدر سابق، ٢٩٩/١٢.

بعلم الكلام والمجادلة كـ"هشام بن الحكم"، و"أبان بن تغلب" ومثلهم "جابر بن حيان" الذي اختصّ بالكيمياء، ومنهم "إبراهيم بن محمد" كان له كتاب في الحلال والحرام^(١). وروى "حنان بن سدير" عن الصادق (عليه السلام) وله كتاب في صفة الجنة والنار^(٢).

الرابعة: من الأمور التي نستخلصها من سيرة الإمام (عليه السلام) مع أصحابه، أنّه كان في مختلف الظروف والأحوال يحاول أن يقدم لهم النصائح والإرشادات، ويدلّهم على الأحكام الشرعيّة بطريقة لم نجد فيها نوعاً من التكلّف، الذي يصل إلى حد التكلّفات - "البروتوكولات" - المعقّدة كما هو حاصل في بعض الطبقات الاجتماعية، باستثناء الحدّ الطبيعي للأدب بين العالم وطلابه.

ففي مجالسه العلميّة والاجتماعية لم يُظهر لجلسائه ورواده شيئاً خاصاً يمنع التواصل معه، أو الاستزادة منه، ككثرة الانشغالات والارتباطات الاجتماعية، بل كان همّه وشغله تربية طبقة صالحة وفاضلة من العلماء. فقد كانوا يسألون عن كل ما بدا لهم من موضوعات مختلفة، وكانت طريقة الطرح تعطي للسائل مجالاً أن يأخذ وقته لكي يصبح متمرساً في مجاله الفقهي أو في بقية الأبواب العلميّة.

لقد أبرزَ هذا الأسلوب التربوي شخصيّة الإمام الصادق (عليه السلام) معلّماً من معالم التربية على نحو يُندّرُ نظيره، وكان لأصحابه الخطوة الكبيرة عنده، فكانوا يتجاذبون معه مختلف الموضوعات العلميّة، سواء كان ذلك في دُورهم، أو

١- الطوسي، محمد بن الحسن، الخلاف، مرجع سابق، ١٣٢/٢.

٢- النجاشي، رجال النجاشي، ط ٥، قم، مؤسسة النشر الإسلامي، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م ص ١٤٥.

المسجد، أو السوق، أو موسم الحج، حيث كانوا يعدّونها فرصة عظيمة للالتقاء به والأخذ عنه، وليس غريباً على مربٍّ ومعلّم بمقام "الإمام الصادق" (عليه السلام) أن يكون الحاضن والمعلّم لكل مَنْ قصده للاستفادة منه.

الخامسة: كان الإمام (عليه السلام) ومن خلال سيرته مع تلامذته - وبخاصّة الخواصّ والمقرّبين إليه - يُفصّل بين المسائل العلميّة التي ينبغي نشرها كعلم الفقه، والكلام، والحديث، والتفسير، وغيرها؛ وبين الوصايا الخاصّة والأسرار التي لا يجوز ذيعانها على الملأ، وهنا لا نتحدث عن مبدأ التقيّة - وسيأتي الحديث عنها لاحقاً إن شاء الله تعالى - التي يلزم منها حفظ تعاليم أهل البيت (عليهم السلام) مطلقاً، إنما الحديث هنا في خصوص غوامض العلوم وأسرارها، فقد كان يلاحظ قابليّة طلابه ويملي عليهم بقدر فهمهم واستيعابهم.

لذا كان بعض العلوم والوصايا مستودعة عند بعض تلامذته، ولم يحدث بها الناس كافّة، إنما اختصر على تلقينها لبعض خواصّه، لأنّ همّه الأكبر والمسؤوليّة المناطة به كانت تبليغ الناس أحكام الحلال والحرام، وأهل البيت (عليهم السلام) - ومنهم الإمام الصادق (عليه السلام) - هم أدري بما ينفع الناس وما يضرّهم.

السادسة: من الإشارات الملفتة، والتي استوقفتنا كثيراً، أنّ الإمام (عليه السلام) لم يكن مربّياً فحسب، بل كان حريصاً على إعطاء الشهادات العلميّة لأصحابه والترخّم عليهم وضمان الجنة لهم، وقد عُدّ ذلك ترويحاً لهم، لأجل نصرة الحق وإظهار العلم من منابعه الصحيحة.

ونأخذ على سبيل المثال، إحدى تلك الشهادات لبعض أصحابه المبرزين

كـ"زرارة بن أعين" فقد قال الإمام (عليه السلام) بحقّه: "رحم الله زرارة، لولا زرارة ونظراؤه لاندurst أحاديث أبي" (١)، ومنها أنه قال "للفيض المختار": "إذا أردت حديثنا فعليك بهذا الجالس وأوماً بيده إلى زرارة" (٢).

ومن المؤسف أنّ هذه الطريقة لا نجد لها مطبقة في عصرنا بشكل عادل وصحيح، وهذا يعدّ نقصاً في المنهجية العلمية الحوزوية، حيث يضع الكثير من الجهود الفردية نتيجة عدم التقويم المنصف لأهل العلم، بل يلاحظ أنّ بعض الأساتذة يغفلون عن هذه الالتفاتات المؤثرة في إنضاج المستوى التعليمي للطلاب، ذلك أنّ بعض الصروح العلمية لا يوجد فيها منهج تقويمي لطلاب العلم وخصوصاً في المراحل العالية، فيختلط الطالح بالصالح ويصبح التوصيف العلميّ بناءً على الزيّ الرسمي لأهل العلم، أو للاعتبارات الاجتماعية والظروف السياسية والاقتصادية.

والجدير ذكره، أنّ الإمام (عليه السلام) كان حريصاً على تخريج الرجال العلماء، الذين يمثلون القدوة والأسوة الصالحة للمجتمع الإنساني ليعزّز دور "أهل البيت (عليهم السلام)" العلمي والأخلاقي معاً، وليؤكد على ضرورة إيكال الأمر إلى شخصيات علمية تقوم بهذا العبء الثقيل من بعده، وبعد الأئمة - المعصومين - المتأخرين عنه، ولهذا السبب خرج "أبو عبد الله الصادق" (عليه السلام) فقهاء أمناء استطعموا طعم علم النبوة، ووصلوا إلى مراتب أشعرتهم بعظم تلك المسؤولية، وكانوا مفخرة وقدوة صالحة لكل من اختار هذا الدرب المستقيم.

١- الحر العاملي، محمد بن حسن، وسائل الشيعة، مصدر سابق، ١٤٤/٢٧.

٢- المصدر نفسه، ١٤٣/٢٧.

السابعة: من الطرق اللطيفة التي كان يتبعها الإمام (عليه السلام) في تربيته لأصحابه أنه كان يشوق أصحابه ويحضهم على الخوض في هذه اللجج الغامرة، من خلال حثهم على تحصيل العلم، وذلك من باب أن طلبه ومذاكرته وتدوينه وتعليمه عبادة، بل هو أعظم من العبادات المستحبة، فطلبه واجب على نحو الكفاية، وبه يحفظ النظام العام، وبسببه يبقى النوع الإنساني. لذا كان يرغبهم بقوله: "اطلبوا العلم ولو بخوض اللجج وشق المهج" (١)، وقال (عليه السلام) أيضاً لأحد أصحابه: "فكن يا حماد طالباً للعلم في آناء الليل والنهار" (٢).

الثامنة: من المواضع التي نرى فيها تطبيقاً دقيقاً للقواعد التربوية تركيزه (عليه السلام) على الأساس العقلي كأداة لتوعية الفكر الإنساني، بحيث لا يكون الإنسان مجرد ناقل للكلام دون التدقيق فيه من جميع حيثياته، وألاً يكون ألعوبة بيد الأهواء والانحرافات الفكرية والاجتماعية، بمعنى أن يكون حراً غير مستعبد لأحد من الناس.

التاسعة: لقد ربي (عليه السلام) أصحابه على منهجية علمية صحيحة في طريقة ردّ الجواب على الأسئلة المتعلقة بالمسائل الفرعية.

فقد كان (عليه السلام) عند معرض أجوبته يستند إلى كتاب الله تعالى، أو إلى سنة جده المصطفى (صلى الله عليه وآله)، وكان يشير إلى آيات الكتاب لتعليم السائل كيفية الاستدلال بالآيات القرآنية. "ففي صحيحة "بكر بن محمد" عن أبي "عبد الله" (عليه السلام) أنه سأله سائل عن وقت المغرب فقال: إن الله يقول في كتابه

١- المجلسي، بحار الأنوار، مصدر سابق، ٤١٦/١٣.

٢- المصدر نفسه، الموضع نفسه.

لإبراهيم: ﴿فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ رَأَى كَوْكَبًا قَالَهُذَا رَكْبِي﴾^(١)، وهذا أول الوقت، وآخر ذلك غيبوبة الشفق، وأول وقت العشاء الآخرة ذهاب الحمرة، وآخر وقتها إلى غسق الليل، يعني نصف الليل^(٢).

وقد لاحظنا من خلال عدد من الروايات، أنَّ بعض علماء المسلمين كانوا يلتجئون إلى وجوه من وجه أصحاب الإمام، ليسأله عن بعض الجزئيات الفرعية، وبخاصة إذا لم يكن عنده شيء بخصوص بعض الفتاوى، فكان يحيل السائل إلى قاعدة كلية يمكن له أن يبين عليها، كما حصل للقاضي "ابن أبي ليلى"^(٣) مع الراوي الجليل "محمد بن مسلم" في مسألة عيب المرأة حيث أعطاه قاعدة كلية سمعها من الإمام عن النبي (ﷺ): "كل ما كان في أصل الخلقة فزاد أو نقص فهو عيب"^(٤).

العاشرة: كان (عليه السلام) يراعي قابلية الطلاب في مختلف الأماكن والأزمنة، وذلك من خلال نظرفته إلى أن العلم أشرف نعم الله تعالى على عباده، ولا يجوز عرضه في موضع لا يعرف الناس قدره، ولا في بلد ليس فيه مَنْ هو أهلٌ لتحصيله، أو في زمان ليس مناسباً لبثه ونشره، وعند أشخاص لا توجد عندهم قابلية أخذه حتّى لو كان البلد مسقط رأس الإمام (عليه السلام)، أو كان الشخص من أهل بلده أو من أقربائه، ولهذه الأسباب كان يبحث عن قابليات

١- الأنعام: ٧٦.

٢- الخوئي، أبو القاسم، الصلاة، ط ٣، قم، دار الهادي، لات، ١٧٢/١.

٣- هو محمد بن عبد الرحمان بن أبي ليلى القاضي، وكان قاضي السواد لأبي جعفر المنصور الدوانيقي: بحر العلوم، الفوائد الرجالية، ط ١، طهران، لا د، ١٢٦٣ ش، ٢٢٣/٢.

٤- الكليني، محمد، أصول الكافي، مصدر سابق، ٢١٦/٥.

المتعلمين، لا عن خصوص بلد ما، أو زمان ما، أو شخص معيّن، فلو كانت -
القابلات - في غير المدينة أو في أي مكان آخر لقدمها على غيرها واعتنى بها
عناية شديدة.

هذه الخصائص التربويّة الفقهيّة تعدّ ضرورية إلى جانب القواعد المنهجية
والتربويّة، التي أتينا على ذكرها سابقاً - في الباب الأول - عندما تعرضنا لأنواع
التربية، وبخاصّة النظاميّة منها، وبعض أسس التربية الإسلامية كالأساس العقلي
الذي أثبت لنا ضرورة أن يكون المتعلّم ناقداً للكلام لا مجرد ناقل له، مضافاً
إلى معالم منهج الإمام التي ذكرناها في الباب الثاني.

وهنا، نلاحظ أن تربية الإمام (عليه السلام) الفقهيّة لأصحابه كانت تربية نظاميّة
نسبة للتقنيات التي كانت موجودة في ذلك الزمن، فقد كان الطالب يخضع
للمساءلة وهي بمثابة الامتحانات التي تجري في أيامنا، وكان (عليه السلام) يقوم
بتقويم طلابه ويعطي الشهادات لهم حسب مستوياتهم المتفاوتة. "فقد ورد أن
الإمام (عليه السلام) سأل يوماً أحد أصحابه ومريديه وهو "حمّاد بن عيسى": "يا
حمّاد أتحسن أن تصلي؟ فقال حمّاد: أنا أحفظ كتاب حريز في الصلاة،
فقال (عليه السلام): لا عليك قم فصلّ، فقام حمّاد فصلّى فقال الإمام (عليه السلام): يا حمّاد
لا تحسن أن تصلي، ما أقبح بالرجل منكم أن يأتي عليه ستون أو سبعون سنة
فما يقيم صلاة واحدة بحدودها تامّة"^(١).

وفي مجلس من مجالس المناظرة، حينما ورد رجل من أهل الشام يريد
مناظرة أصحاب الإمام الصادق (عليه السلام)، فقال "أبو عبد الله" (عليه السلام) "ليونس بن

١- الجواهري، جواهر الكلام، مرجع سابق، ٢٨١/٩.

يعقوب": "يا يونس لو كنت تحسن الكلام كلمته"^(١)، أو كما قال لـ"هشام بن الحكم": "مثلك فليكلّم الناس"^(٢)، فهذا يدل على تنظيم الإمام(عليه السلام) لأفعال أصحابه وإعطاء كل ذي حق حقه.

وعلى أي حال، ولأجل الخوض في الكثير من خصائص هذا المنهج والوقوف عند أهم المفاصل والقواعد التي سنّها الإمام(عليه السلام) - وخصوصاً التي عالجت سائر شؤون الحياة الإنسانية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية - سنحاول الدخول إلى تفاصيل جديدة استفدناها من سيرة الإمام العلمية، وحددت بشكل دقيق طريقته (عليه السلام) في تربية أصحابه على ملاحظة الجانب التطبيقي لتلك النظريات العلمية الأصولية، وفقاً لتعدد وجوه الحياة، بحيث استطاعوا أن يخرجوا أحكام الدين إلى الناس على أنها الدستور الكامل، الذي يستطيع مواكبة مختلف وجوه الحياة ووسائل عيشها المتطورة.

مضافاً إلى الإضاءة على كيفية تعليم الإمام(عليه السلام) طلابه وتربيتهم على طريقة التفريع على الأصول. هذه الموضوعات سنناقشها تباعاً في الصفحات التالية.

١- الكليني، محمد، أصول الكافي، مصدر سابق، ١٧١/١.

٢- المصدر نفسه، ١٧٢/١.

إِفْصَاحُ الْإَوَّلِ

الحقل التطبيقي لمباني التربية الفقهية

الفصل الأول: الحقل التطبيقي لمباني التربية الفقهية

من السمات الأساسية التي برزت في حياة الإمام (عليه السلام) العلمية التفاعل الدائم بينه وبين طلابه وأصحابه، إذ لم يتسلّل إلى كلا الطرفين أي نوع من الكسل أو الملل، بل كان شغلهم الشاغل مُدَارَسَةُ العلم وتبادل الأسئلة والأجوبة، حتّى تحوّل إلى منهج دائم تكوّنت منه معالم الشريعة. فمن بعض الشواهد الدالة على ذلك ما كان يجري بين الصادق (عليه السلام) وخيرة أصحابه "زرارة بن أعين". فقد ورد في حديث صحيح أن الأخير "قال للإمام: جعلني الله فداك، أسألك في الحج منذ أربعين عاماً فتفتيني، فقال (عليه السلام): يا زرارة بَيِّتَ يَحْجُجُ قبل آدم بألفي عام، تريد أن تُفنى مسائله في أربعين عاماً"^(١).

لذا امتازت فترة التربية بالإلقاء والتدريب على كيفية الاستخراج والتوسعة والتفريع، مثل لو قال الإمام (عليه السلام) كلُّ مسكرٍ حرام، فهذا أصل، ويعرف بكبرى القياس المنطقي، وإذا أراد المفرّع أن يحصل أحكام الموضوعات الخارجية وجزئياتها، فيضم إلى هذا الأصل - صغرى ومصادق من المصاديق الخارجية - لينتج الحكم المبحوث عنه، كما لو ضمّ - إلى الأصل - النبيذ مسكر، فيحذف المسكر - الحد الأوسط - وتكون النتيجة النبيذ حرام.

إذاً، كانت مهمّة الإمام أن يلقي كافّة الأصول على جيل من الفقهاء وقد استودع عندهم هذه الأمانة العلمية ليفرّعوا عليها، وهذا إذن واضح وصريح بعملية الاجتهاد لاستخراج الأحكام الشرعية من مظانّها الفرعية.

وعلى قدر ما كانت هذه المهمة في منتهى الجدّة والمسؤولية لطرح أصول

١- الصدوق، من لا يحضره الفقيه، مصدر سابق، ٥١٩/٢.

الشريعة من منابعها الأصلية، كانت عملية التفريع والاجتهاد حركة متميزة في تاريخ فقه الإمامية فاقت جميع المدارس الفقهية الأخرى وأخذت يوماً بعد يوم بالتطور والتوسعة إلى حد أنه يصعب على أي كان أن يحيط بهذه الفروع إحاطة تامة.

ولأجل الاستفادة من آيات الكتاب أو الأصول التي طرحها الإمام (عليه السلام)، حدد القواعد والأدوات التي يحتاجها الفقيه في هذا الطريق، كحديثه (عليه السلام)، عن الناسخ والمنسوخ، العام والخاص، والنوافل والفرائض، الرخصة والعزيمة، المطلق والمقيد، المحكم والمتشابه، المجمل والمبين، وكيفية الجمع بين الحديثين المتعارضين والترجيح بينهما والتخير، ولزوم رد المتشابه إلى المحكم، وجواز الأخذ بخبر الواحد، والعمل بالظاهر، ومنع القياس، أو تفسير القرآن بالرأي، والعمل بالاستصحاب، وأصالة الحل والإباحة، والطهارة والبراءة والصحة، وقواعد الفراغ والاشتغال، والتجاوز، والقرعة، وغيرها من القواعد التي ألمحنا إلى بعضها في الباب الثاني، على أن نذكر البقية منها في هذا الباب وفق الترتيب المناسب لها^(١).

هذه الأصول - القواعد الكلية - وأدواتها الاستنباطية كانت المفتاح العلمي الأساس لتلقيح عقول الرجال بها وتطبيق الصغريات عليها، والتمارين على إرجاع كل حادثة جزئية إلى أصل من هذه الأصول.

ولأول مرة في التاريخ الإسلامي - منذ بدء عصر الرسالة الإسلامية - يتاح

١- أشرنا في الفصل الثاني من الباب الثاني إلى جواز الأخذ بالخبر الواحد، وكيفية معالجة الأخبار المتعارضة، وكيفية الاستدلال بآيات الكتاب، الفصل الثاني.

لإمام من أئمة الهدى ومصابيح الدجى، أن يتفرَّغ بشكل كلي للكشف عن حقائق التشريع وتأصيلها، ويقضي حياته في تشقيق المسائل العلميَّة والفقهية، وتصنيف المسائل وعنونتها وفقاً لتنوع موضوعاتها، وبهذه الطريقة استطاع الإمام (عليه السلام) أن يُخرج الفقه من رَحِمِهِ إلى الحياة العلمية، ويبين أسرارها، ويعالج قضاياها بأبعاده الاجتماعية والسياسية والاقتصادية وغيرها، حتَّى كان له الفضل الكبير في تأسيس الفكر الموسوعي الفقهي الجامعي، وتأصيل الطرح الفقهي بجميع أبوابه في المداولات العلميَّة كمنظومة اجتماعية لا تنفصل عن واقع الإنسان وتفكيره، بل إنه (عليه السلام) وفَّق توفيقاً عظيماً لتربية فقهاء مخلصين نجحوا نجاحاً باهراً وساطعاً في تكريس هذه الموسوعة العلميَّة، وإيصالها إلى الجيل اللاحق دون الإخلال بها أو الحياد عنها قيد أنملة.

ومن الأسباب التي ساعدت الأصحاب - تلامذة الإمام وكل من أخذ عنهم - على التفرُّع على الأصول، أنَّ الإمام (عليه السلام) كان أحياناً يُقَيِّم الأصل ويعطي معه بعض المصاديق التطبيقية المواكبة لحياة الإنسان اليومية، ممَّا ساهم في بلوغ الأبحاث الفقهية قدراً يمكن التأسيس عليه لمراحله المتأخرة. وعلى سبيل المثال، سنورد هنا عدداً من هذه الأصول التي أكَّد الإمام (عليه السلام) على التفرُّع عليها وكيفية تطبيقها، ولم يُجَوِّز التفرُّع عن غيرها من أصول أخرى لا تعود إلى مدرسة جده رسول الله (صلى الله عليه وآله).

الأول: أصل الطهارة

يحكم هذا الأصل على أنَّ الأشياء طاهرة حتَّى يُعلم أنها نجسة، وقد استفدنا هذه القاعدة من موثقة عمَّار، عن الإمام الصادق (عليه السلام): "كل شيء

نظيف حتّى تعلم أنه قدر، فإذا علمت فقد قُدر وما لم تعلم فليس عليك" ^(١)، وفي أحاديث أخرى نلاحظ كيف أنّ الإمام طبّق هذه القاعدة في بعض الموارد. ففي معرض حديثه عن الشك الذي يعتري الإنسان وهو في بيت الخلاء إن أصابه البول أم لا؟ فقال (عليه السلام): "لا أبالي أبول أصابني أم ماء إذا لم أعلم" ^(٢).

الثاني: أصل الحلّة في الأشياء

ففي صحيحة "عبد الله بن سنان" عن الإمام الصادق (عليه السلام)، قال: "كل شيء يكون فيه حلال وحرام فهو لك حلال أبداً حتّى تعرف الحرام بعينه فتدعه" ^(٣). وحينما جئنا إلى أخبار أخرى وجدنا أنّ الإمام طبّق هذه القاعدة على موارد عديدة، قال (عليه السلام):

- ١- وذلك مثل الثوب يكون عليك قد اشتريته وهو سرقة.
- ٢- ومملوك عندك هو حر قد باع نفسه، أو خدع فبيع قهراً.
- ٣- وامرأة تحتك وهي أختك أو رضيعتك، والأشياء كلها على هذا حتّى يستبين لك غير ذلك أو تقوم به البيّنة" ^(٤).

١- الحر العاملي، محمد بن حسن، وسائل الشيعة، مصدر سابق، ٤٦٧/٣.

٢- المصدر نفسه، الموضع نفسه.

٣- المصدر نفسه، ٨٨/١٧.

٤- المصدر نفسه، ٨٩/١٧.

الثالث: قاعدة "كل ذي عمل مؤتمن في عمله ما لم يظهر خلافه"^(١):

وقد استظهر العلماء هذه القاعدة من جزئيات المسائل. "ففي صحيحة الفضلاء سألو الإمام (عليه السلام) عن شراء اللحم من الأسواق ولا يدرون ما صنع القصابون؛ قال (عليه السلام): "كُلْ إذا كان ذلك في سوق المسلمين، ولا تسأل عنه"^(٢).

وفي رواية "ميسر" قال: "قلت لأبي عبد الله الصادق (عليه السلام): "أمر الجارية فتغسل ثوبي من المني فلا تبالي في غسله، فأصلي فيه فإذا هو يابس؟ فقال (عليه السلام): أعد صلاتك، أما إنك لو كنت غسلت أنت لم يكن عليك شيء"^(٣).

فأمر الإمام (عليه السلام) بإعادة الصلاة لا لكون الجارية هي التي غسلت الثوب، إنما لبقاء عين النجاسة عليه، وبالتالي تكون الرواية مؤيدة للقاعدة التي ذكرناها وهي جزئية من جزئياتها.

الرابع: قاعدة "رفع الحرج".

وهي من الأصول المعروفة التي طبّقها الإمام على العديد من الجزئيات في الخارج، وعلم أصحابه كيفية الاستناد إليها.

ففي حسنة "عبد الأعلى" قال: "قلت لأبي عبد الله (عليه السلام): "عثرت فانقطع ظفري فوضعت على أصبعي مرارة (لفافة) فكيف أصنع بالوضوء؟

١- البحراني، يوسف، الحقائق الناضرة، مرجع سابق، ١٤٦/١.

٢- المرجع نفسه، ١٤٦/١.

٣- الحر العاملي، محمد بن حسن، وسائل الشيعة، مصدر سابق، ٤٢٨/٣٢.

فقال (عليه السلام): يعرف هذا وأشباهه من كتاب الله (ﷻ) قال الله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ امسح عليه^(١).

"وفي رواية "أبي بصير" في الجُنُب يدخل يده في التور - الإناء - أو الركوة قال: إن كانت يده قدرة فليهرقه، وإن كان لم يصبها قدر فليغتسل منه، هذا مما قاله الله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾"^(٢).

وفي صحيحة "الفضيل": في الجُنُب يغتسل فينضح الماء من الأرض في الإناء؟ فقال (عليه السلام): لا بأس، هذا مما قال الله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾"^(٣).

الخامس: "أصل قبول قول من لا منازع له"^(٤):

مفاد هذا الأصل أنه لو ادعى شخص مالا ولا منازع له في المقابل فالمال ماله، وقد استفاد الفقهاء هذا الأصل من بعض جزئيات المسائل.

"ففي رواية منصور بن حازم عن "أبي عبد الله" (عليه السلام) قال: قلت له: عشرة كانوا جلوساً وفي وسطهم كيس فيه ألف درهم، يسأل بعضهم بعضاً ألكم هذا الكيس؟ فقالوا كلهم: لا، وقال واحد منهم: هو لي، فلمن هو؟ قال: للذي ادّعاه"^(٥).

١- الحر العاملي، محمد بن حسن، وسائل الشيعة، مصدر سابق، ١٥١/١.

٢- المصدر نفسه، المرجع نفسه، التور: إناء من حجارة كالأجانة.

٣- المصدر نفسه، المرجع نفسه.

٤- البحراني، يوسف، الحقائق الناضرة، مرجع سابق، ١٥٨/١.

٥- الحر العاملي، محمد بن حسن، وسائل الشيعة، مصدر سابق، ٢٧٣/٢٧.

السادس: "أصل تصديق الدعوى من طرف واحد".

وقد استُفيد أيضاً من جزئيات فرعية عديدة، وذلك في مثل المرأة التي في عدتها، أو إذا كانت حائضاً وادّعت ذلك. قال (عليه السلام): "العدة والحيض للنساء إذا ادّعت صدقت"^(١). "ومثلها ما ورد في رواية "ميسر" قال: قلت لأبي عبد الله (عليه السلام): ألقى المرأة التي ليس فيها أحد فأقول لها: ألك زوج؟ فتقول: لا، فأنزوجه؟ قال (عليه السلام): نعم هي المصدقة على نفسها"^(٢). والمعنى نفسه نجده في رواية "أبان بن تغلب" حيث أجابه الإمام (عليه السلام): "ليس هذا عليك، إنما عليك أن تصدقها في نفسها"^(٣).

من خلال عرض هذه النماذج من القواعد الكلية وجزئياتها يظهر بوضوح أن الإمام (عليه السلام) تارة كان يلقي حكماً وقاعدة عامة والفقهاء يفرعون عليها. وأخرى استخلص الفقهاء من جزئيات عديدة قاعدة عامة أصبح التداول بها بمنزلة الرواية والحديث.

وهذا يدل بوضوح على أن الفقهاء الأماء على الشريعة حملوا مهمة التفريع على عاتقهم ونجحوا نجاحاً كبيراً في تكملة هذه المهمة. حتى أصبحت مهمتهم بالغة الدقة، وبخاصة أن التفريعات في ازدياد مستمر تبعاً لتطور حياة الناس وكثرة شؤونها ومتعلقاتها. ولكثرتها فقد صُنِّفت وبحثت ضمن كل باب على حدة، وأخذت تقسيمياً متبعاً بين العلماء، فأبواب العبادات تبحث بشكل

١- المصدر نفسه، ٣٥٨/٢.

٢- الحر العاملي، محمد بن حسن، وسائل الشيعة، مصدر سابق، ٤٥٦/١٤.

٣- الكليني، محمد، أصول الكافي، مصدر سابق، ٤٦٢/٥.

مستقل عن أبواب المعاملات، وكل باب بدوره يبحث وحده على نحو يستوفي كافة الأدلة التي استخلص منها العلماء الآلاف من الفروع الفقهية. ومع تطور المنهجية العلمية، ومحاكاةً للغة العصر التي توجّهت نحو الاختصاص العلمي، ليس في الموضوعات العلمية المختلفة فحسب، إنما حتّى في الموضوع الواحد فقد تعددت التفرّعات العلمية، ومنها تعدّد الأبواب الفقهية، فقد عنونت أبواب الفقه بعناوين مختلفة تبعاً لتنوّع حاجات الحياة الأساسية، فالذي له ارتباط بالمكاسب التجارية، والضرائب المالية، وأحكام السوق عُرفَ بالفقه الاقتصادي. وما له علاقة بتنظيم العلاقات الاجتماعية كالنكاح، والطلاق، والتربية، والتعليم، والصّحة البدنية وأعمال البر من الصدقات والهبات وغيرها، عُرفَ بالفقه الاجتماعي، وهكذا في بقية الفروع، فلو نظرنا إلى أحكام الولاية السياسيّة والعمل عند الحاكم ووظائفه كافة، وعقود السلم وقرارات الحرب والجهاد، وإقامة الحدود وإدارة البلاد لوضعناها في باب الفقه السياسي.

وهذا التوجيه ليس بعيداً عن تقسيم الفقهاء، حيث قسّموا الفقه إلى أبواب عديدة، فبعضهم قسّمها إلى: "عبادات، ومحرمات، وأحكام"^(١)، وبعضهم قسّمها إلى "عبادات وعقود وإيقاعات وأحكام"^(٢). وثمة تقسيمات أخرى تزيد عليها، إلّا أن جميعها تعبّر عن ضرورة علميّة للبحث والدراسة الممنهجة، وإذا كان هذا التبويب والتقسيم قد جرت عليه طريقة الفقهاء في كتاباتهم الفقهية،

١- الحلبي، أبو الصلاح، الكافي في الفقه، لاط، لام، لات، ص ١٠٩-١١٠.

٢- الشهيد الأول، محمد بن مكي، القواعد والفوائد، لاط، قم، مكتبة المفيد، لات، ص ٣٠-٣١.

فإنّما هو لضرورة البحث والدراسة، وليس لأنّ ثمة فواصل وفوارق حقيقة بين أطر الشريعة الإسلامية^(١).

وعلى أي حال، فإنّ هذا التقسيم للتشريعات الإسلامية له دور إيجابي كبير في معرفة الوظائف الدينيّة، والتعرف على قيمة الإسلام وأحكامه التي لم تهمل جانباً من جوانب الحياة، وتعطي انطباعاً واضحاً أنّ الإمام (عليه السلام) - المعنيّ بشكل مباشر بتبليغ الدين ونشره - لم تقتصر وظائفه على تبيان بعض الأحكام، إنّما قام بتربية العلماء على أن يكونوا محيطين بكافة القواعد العامة التي ترتبط بحياتهم الشخصية أو الجماعية. وعلى الرغم من أنّ الإمام انتهج سبيل التقية للدفاع عن النفس، ولم يتصدّ للعمل السياسي المباشر، إلّا أنه بيّن الأحكام السياسيّة وصفات الحاكم العالم، وحرمة العمل عند الحاكم الظالم، لأنّه يريد أن يطرح الدين طرْحاً متكاملاً يتوافق مع سمة التكامل في الدين الإسلامي، ويكون له تأثير كبير على جوانب التربية الفقهية، إذ أن الفقيه كلّما كان محيطاً بفروع الفقه كان أقدر على مقارنة نظائر الجزئيات الفقهية إلى بعضها البعض، وزيادة حضور الإسلام وقوة تأثيره على الإنسان، كمنظومة اجتماعيّة وسياسيّة واقتصاديّة وثقافيّة يصعب تجاوزها.

لذلك، ارتأينا أن نبحث في أصل هذا التنوع في الفقه الإسلامي، وكيف قام الإمام (عليه السلام) بتبيان أحكام كل هذه الأبواب لنؤكد على حضور الإمام العلميّ الاستثنائي الذي لم تكررهُ أيّ شخصية علميّة أخرى، وهذا ليس مجرد تأكيد

١- شمس الدين، محمد مهدي، في الاجتماع السياسي الإسلامي، ط ٢، بيروت، المؤسسة الدولية،

١٤١٩هـ - ١٩٩٩م، ص ٤٠.

عاطفي وجداني إنما هي حقيقة فرضت نفسها على الأمة الإسلامية، بل على الفكر الإنساني برمته.

أولاً: الفقه الاجتماعي

ونقصد به الأحكام التي ترتبط بتنظيم العلاقات بين الناس، وكل ما يتعلّق بالأحوال الشخصية، وبنظرة دقيقة إلى تلك الأحكام، نجد أنّ التفرّيعات الجزئية الكثيرة على قواعد تنظيم العلاقات الاجتماعية تعكس مدى اهتمام الدين الإسلامي بإقامة ارتباطات سليمة بين الناس، على نحو تؤمّن حقوق الإنسان الماديّة والمعنوية.

ويعود سبب ذلك إلى أنّ نظرة الإسلام إلى المجتمع الإنساني أنّه مجتمعٌ أهليّ وليس مجتمعاً وحشياً يمتنع فيه الحديث عن علاقات إنسانية منظّمة، وأنّ الإنسان مدنيّ واجتماعي بالطبع يستطيع أن يعبر فيه عن مشاعره الإنسانيّة. وفقاً لهذا المبدأ، انطلق الإمام (عليه السلام) في أحكامه الكلّية من ضرورة الانصهار في المجتمع انصهاراً إنسانياً فاعلاً، حتّى يكوّن الإنسان مع جماعته البيئة الصالحة، القادرة على حفظ أهم ثلاثة عناوين حضّ الشارع على صونها: الأعراس، والأموال، والدماء.

لهذا، نجد أنّ محور الأحكام الاجتماعية، أو ما سميناه "بالفقه الاجتماعي" الذي أصّله الإمام في وسطه العلمي، وفرّع عليه الأصحاب، كانت تدعو المسلمين عامّة، وأتباع مدرسة "أهل البيت" (عليهم السلام) خاصّة، إلى ضرورة أن يكونوا جزءاً لا يتجزأ من المجتمع الذي يعيشون فيه، ولا يكونوا حالة شاذّة في مجتمعهم، أو عبئاً عليهم، فقد كان (عليه السلام) يأمر شيعته بأن يعودوا مرضى

المسلمين، ويشيّعوا جنازتهم، ويحضرُوا جماعتهم وما إلى ذلك. وفي هذا الصدد يقول (عليه السلام): "عودوا مرضاهم، واشهدوا جنازتهم، وصلّوا في مساجدهم" (١).

بل كان (عليه السلام) يشدّد على أكثر من ذلك، فقد كان يقول لأصحابه وشيعته: "من صلّى معهم في الصف الأول فكأنما صلّى مع رسول الله (ﷺ) في الصف الأول" (٢).

وعلى الرغم من أنّ الإمام (عليه السلام) كان يشدّد على وجوب الالتزام بأحكام التقيّة المشروعة بالعقل والدين حفظاً للمسلمين الشيعة من الظلم والأذى والملاحقة - وأن تاركها كتارك الصلاة (٣) - إلا أن جميع أقواله وأفعاله كان لها الدلالة الواضحة على أن خلّقه العظيمة، وسعة صدره، وقدرته الباهرة على محاورة الآخرين بمختلف تياراتهم الفكرية حتّى الزنادقة منهم، وانفتاحه النفسي على من يوافقه الرأي ومن يخالفه، كانت انعكاساً طبيعياً لخصائصه الشخصية، سواء أكان ذلك بدافع التقيّة أم لم يكن، فالظاهر لا يصدر منه إلاّ الصفاء والنّقاء والسماحة، "وكل إناء بالذي فيه يرشح" (٤).

وزيادة على ذلك فقد كان "يتحرّى أحوال الناس وشؤونهم، ويوزّع المال

١- الحر العاملي، محمد بن حسن، وسائل الشيعة، مصدر سابق، ٣٠١/٨.

٢- المصدر نفسه، ٢٩٩/٨؛ الكليني، محمد، أصول الكافي، مصدر سابق، ٣٨٠/٣؛ المجلسي، بحار الأنوار، مصدر سابق، ٤٢١/٧٥.

٣- الحر العاملي، محمد بن حسن، وسائل الشيعة، مصدر سابق، ١٣١/١٠.

٤- الحائري، محمد مهدي، شجرة طوبى، ط ٥، النجف الأشرف، المكتبة الحيدرية، ١٣٨٥ هـ - ٣٠٤/٢ م.

والطعام بنفسه على أصحاب الحاجة دون أن يعرفوه، وكان يقابل الإساءة بالإحسان حتى تمكن من تحويل المسيئين إليه أصدقاء وأولياء، وكره الانتقام، فعلم الناس الفضائل والعفو^(١). لذلك ليس من المستغرب أن يربي أصحابه على هذه الأحكام التي انعكست سلوكاً ومنهجاً في حياتهم، وكفى بتلك الأحكام الخُلقيّة سموّاً حينما كان يقول لهم: "أدوا الأمانة إلى قاتل الحسين بن علي (عليه السلام)"^(٢).

من هنا، كان الإمام (عليه السلام) فقيهاً اجتماعياً متميزاً، ومريباً فريداً لإحاطته التامة بكل ما يصلح المجتمع وما يفسده، وذا بال طويل، وصبر عظيم على تحمل المصاعب في سبيل نشر الأحكام التي تساعد المجتمع الإسلامي على النهوض من سباته العميق.

ومن غير المعقول أن يدعو الإمام (عليه السلام) إلى الانصهار في المجتمع ولا يبين الطرق الصحيحة إلى ذلك.

لهذا، إنّ ما تركه الإمام من أحكام وتوجيهات وإرشادات لجدير جداً بالدراسة والبحث، كي يُجعل قانوناً عملياً يتربى المسلمون عليه، وينشؤون على مبادئه.

فهناك المئات من الأحكام الفقهيّة، والقواعد العامّة الكفيلة بتنظيم العلاقات الاجتماعية، فأكثر المسائل التي يبتلى بها المكلف بعد العبادات، مسألة الارتباط بالناس من جوانب عديدة، سواء أكانت من جهة التعايش مع الآخر

١- سعادة، يوسف، آثار أهل البيت (عليهم السلام) في تطور المجتمع الإنساني، مرجع سابق، ص ٢٧٥.

٢- الكليني، محمد، أصول الكافي، مصدر سابق، ٢٩٣/٨.

المختلف معه بالرؤى الاجتهادية والعقائدية، أم من جهة الضوابط التي تحكم العلاقة مع الحاكم السياسيّ الظالم أو العادل، أم من ناحية المعاملات العقدية والتجارية بين الناس، وكيفية حل المنازعات والمخاصمات.

وبناءً عليه، برزت الفروع الفقهية الجزئية تبعاً لتنوع اتجاهات المجتمع ومتطلباته الحديثة التي تواكب عصره، ولولا تلك الأصول العامة التي غرسها الإمام في أذهان تلامذته لما استطاع الفقهاء فيما بعد من القيام بعملية التفريع على الأصول.

من جملة تلك العناوين الأساسية التي تشغل الجانب الاجتماعي في كل عصر، أحكام الطلاق والزواج، والمواريث، وأحكام صلة الرحم، والتواصي بالجيران، وإصلاح ذات البين، ونبذ المخالفات والمنطق العدائي بين الناس الذي يدمر ولا يعمّر، وأحكام الصداقة والتآخي في الله، ومسائل التربية والتعليم، وكافة أعمال البر ووجوهها المختلفة. ويدخل في إطارها الأحكام التي تنظم الحكم السياسي وقضايا الحاكم والمحكومين، وسنقف عند بعضها في الصفحات التالية. وعلى أي حال، عمّل الإمام (عليه السلام) على معالجة هذه القضايا وجعل لها قواعد العامة المتكاملة وبثّها بين أصحابه وربّاهم عليها بهدف بناء وتكوين المجتمع الفاضل الصالح.

ومع تطور أساليب الحياة، وازديادها تعقيداً وصعوبة كثرت الحاجة إلى التفريع على تلك الأصول، وقد أفرد العلماء أكثرها في باب المعاملات، أم في أبحاث مستقلة، لكن ما نقترحه هنا، أن يعمل إلى دراسة أحكام الفقه الاجتماعي بمختلف أبوابه، سواء أكان من نوع الأحكام الإلزامية أو الأحكام المستحبة والمكروهة، وتقديمه إلى المجتمع كمشروع يجمع بين شرح وجهة

نظر المشرّع الفقهية وبين الأحكام الأخلاقية والتربوية، حيث يشكلان في ميدان التطبيق شيئاً واحداً، لأن غاية نشر الحكم الفقهيّ هو تربية النفوس وإكمالها وإسعادها في الدنيا والآخرة. وعسى أن يوفقنا تعالى لإتمام وتحقيق هذا البحث وإخراجه إلى عالم النور.

وبعد هذا التوضيح للمعنى الذي نقصده من تأطير جزء من الموضوعات الفقهية "بالفقه الاجتماعي" سنطرح بعض الشواهد للقواعد التي أصّلها الإمام (عليه السلام).

الأول: أصّل الإمام (عليه السلام) لأساس عام في العلاقات الاجتماعية أن "الإنسان أخو الإنسان"، و"أن الناس بالناس"، و"المؤمن لا يستغني عن أخيه"^(١). وفي الوقت عينه، عمل جاهداً على تربية النفوس وتخليتها من المخاصمات والعداوة، ونهى عن السبّ والإهانات لأنها لا تحصد إلاّ المنازعات والتفرقة والشقاق بين الناس.

وقد سعى (عليه السلام) جاهداً إلى تربية أصحابه على هذه المفاهيم والمعايير الاجتماعية الراقية، وخصوصاً فيما يتعلّق بموضوع قضاء حوائج المؤمنين المقدور عليها، ودفع الأذى عنهم، وحفظ حرمانهم وأسرار مجالسهم.

وبهذا الصدد قال (عليه السلام): "يحقّ على المسلمين الاجتهاد في التواصل والتعاون على التعاطف والمواساة لأهل الحاجة، وتعاطف بعضهم على بعض، حتّى تكونوا كما أمركم الله (ﷻ)، رحماء بينهم متراحمين مغتمنين لما غاب عنهم عن أمرهم، على ما مضى عليه معشر الأنصار على عهد رسول

١- الحراني، ابن شعبة، تحف العقول، مصدر سابق، ص ٢٩٣.

هذه الرواية تحمل العديد من المعاني والأحكام، وفي مقدمتها الترابط والتواصي القائم على التراحم كما كان معهوداً على عهد رسول الله (ﷺ)، وكذلك الأمر فيما يتعلق بقضاء حوائج أهل العوز، فقد فاضت الروايات باستحباب قضاء حاجة المؤمن، حتى قال الإمام (عليه السلام): "قضاء حاجة المؤمن أفضل من طواف وطواف حتى عدّ عشرًا" (٢)، وقال (عليه السلام): "مَنْ مشى مع أخيه المسلم في حاجة كتب الله له ألف ألف حسنة، ومحا عنه ألف ألف سيئة، ورفع له ألف ألف درجة" (٣).

الثاني: إقامة العلاقة بين الناس على أساس القيمة الإنسانية للإنسان وليس وفقاً للاتجاه الديني أو المذهبي.

كان يقول (عليه السلام) لأبي بصير: "يا محمد لا تفتش الناس عن أديانهم فتبقى بلا صديق" (٤). وفي خبر آخر عن "معاوية بن وهب"، "قلت له: كيف ينبغي لنا أن نصنع فيما بيننا وبين قومنا وبين خلطانا من الناس ممن ليسوا على أمرنا؟ فقال: تنظرون إلى أئمتكم الذين تقتدون بهم فتصنعون ما يصنعون، فوالله إنهم ليعودون مرضاهم، ويشهدون جنازتهم، ويقيمون الشهادة لهم وعليهم، ويؤدّون الأمانة إليهم" (٥).

١- الحر العاملي، محمد بن حسن، وسائل الشيعة، مصدر سابق، ٥٢٢/٨.

٢- المصدر نفسه، مصدر سابق، ٨٣/١٣.

٣- المصدر نفسه، الموضع نفسه.

٤- الحراني، ابن شعبة، تحف العقول، مصدر سابق، ص ٣٦٩.

٥- الحر العاملي، محمد بن حسن، وسائل الشيعة، مصدر سابق، ٦/١٢.

وفي حديث مثله قال (عليه السلام): "إنّه لا بدّ لكم من الناس، إنّ أحدًا لا يستغني عن الناس (في) حياته، والناس لا بدّ لبعضهم من بعض" (١)، ومن أحاديثه (عليه السلام): "لا تخاصموا بدينكم، فإنّ المخاصمة ممرضة للقلب" (٢).

وعلى الرغم من الظروف السياسيّة الصعبة التي كانت محيطة بالأئمة (عليهم السلام) وبخاصّة الإمام الصادق (عليه السلام)، لم يحجب الضوء عن نهج الإمام الذي كان ينطلق من فكرة الأبوة لجميع الناس، وأنّ ما يصدر منه هو شيء طبيعي يتوافق مع صفاته الخلقية السامية، مع عناده في إظهار الحق وعدم المداينة في ذلك، وهذا كله على طريقة تعاليم القرآن الكريم، كما في قوله تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾ (٣).

الثالث: التواصل الاجتماعي بين الناس وربط ذلك بهدف إحياء القلوب، فالتزاور بحسب تربية الإمام ليس لمجرد التسلية والتودّد، إنّما نبّه (عليه السلام) في العديد من أحاديثه إلى أنّ إحدى الطرق التي تحيا بها القلوب هي المزاورة الملازمة لذكر أحاديثهم التي تؤدي إلى عطف بعضهم على بعض، وإحدى الدلائل على ذلك قوله (عليه السلام): "تزاوروا فإنّ في زيارتكم إحياء لقلوبكم، وذكرًا لأحاديثنا وأحاديثنا تعطف بعضكم على بعض، فإنّ أخذتم بها رشدتم ونجوتم، وإنّ تركتموها ضللتكم وهلكتم، فخذوها بها وأنا بنجاتكم زعيم" (٤).

١- المصدر نفسه، الموضع نفسه.

٢- المصدر نفسه، ١٦/١٩١.

٣- النحل: ١٢٥.

٤- الحر العاملي، محمد بن حسن، وسائل الشيعة، مصدر سابق، ١١/٥٦٧.

ومن الواضح جداً، أنّ الإمام (عليه السلام) يريد في هذه العلاقات الاجتماعية أن تكون ضماناً لبقاء أحاديث العترة الطاهرة من خلال تزاور المؤمنين، ويكون أتباع مدرسة أهل البيت (عليهم السلام) محفوظين من الضلال، لأنّ التداول بتعاليم الأئمة وتذكّر أحكام الحلال والحرام يقتضي الرشد والنّجاة من الهلاك.

وهذا الحديث يظهر بوضوح حرص الإمام على استمرار العلاقة المتماسكة، وأنها إحدى أهم الطرق التي تديم المذاكرة العلميّة، بين الناس، والملفت أنّ الإمام (عليه السلام) حذّر من ترك أحاديث أهل البيت (عليهم السلام)، أي ترك المذاكرة العلميّة لأن ذلك سيؤدي إلى الهلاك والضلال.

وهذا الأمر قد لا نجده في مناهج تربوية أخرى حيث لا تتعدى أهداف الزيارات حدود المسامرة والمحادثة والمؤانسة، وأحياناً قد تكون مدعاة للفرقة والشقاق.

إذاً، ما أصل له الإمام هو أنّ التواصل لا بد أن يكون ذا هدف بيّن، وأسمى أهدافه إحياء القلوب والنّجاة من الهلاك.

هذه بعض الأسس التي أسّسها الإمام (عليه السلام) والتي يندرج بعضها تحت أحكام إلزاميّة وأخرى مستحبّة أو مكروهة غير إلزامية. ومن خلال استقصاء الكثير من المسائل التي بيّنها الإمام (عليه السلام) لأصحابه وسائليه يمكننا أن نميّز المسائل التي لها علاقة بالفقه الاجتماعي عن غيرها، وتبعاً لمنهج الإمام (عليه السلام) الذي نظّم الطرح العلميّ، قام العلماء بتبويب الأبواب الفقهيّة، وإدراج كافة الفروع المتعلّقة بكل أصل منها، بدءاً بالمجاميع الحديثيّة، وانتهاء بالرسائل العملية للمكلفين، التي تعبّر عن آراء المجتهدين، وفي كل مراحل تطوّر علم الفقه - من مضامين الروايات إلى استخلاص الصحيح منها أو ما يمكن

الاعتماد عليه وجعله في كتب فقهية مختصرة - أخذ التبويب والتنظيم يشق طريقه حتى أصبح شيئاً مرتكزاً في أذهان العلماء، إلا أن ما أردنا تسليط الضوء عليه هنا، هو بعض التفاصيل المتعلقة بموضوع جامع لعدة أبواب، كهذا الباب الذي عقدناه لأجله وهو ملاحظة أكثر العناوين المتداولة، أو التي يمكن أن يطلق عليها هذه التسميات، وهي ليست بدعاً من البدع، إنما هو ترتيب إضافي يضاف إلى تنظيم الأبواب الفقهية.

من هنا، قمنا بطرح بعض الأمثلة العملية التي ترتبط بأصول وقواعد العلاقات الاجتماعية على نحو تعدد من أساسياتها ومقتضياتها، للتأكيد على فكرة جوهرية أن العلاقة بالإنسان ليست حالة انتهازية تحدّد وفق المصالح الشخصية، إنما هي نابعة من كون الإنسان مدنياً واجتماعياً بالجبلة والطبع.

وثمة عناوين أخرى تعتبر نتيجة للعلاقات الاجتماعية عالجهما الشرع وحدد مبادئها من قبيل الزواج والطلاق وغيرهما، وسنطرح هنا بعضاً من هذه العناوين والفروع الفقهية التي هي حصيلة ما ألقاه "الإمام الصادق" (عليه السلام)، على طلابه، وخلاصة إجاباته على أسئلتهم.

فمثلاً لو أخذنا باب الزواج والطلاق نلاحظ العشرات من التفريعات على النحو الآتي:

الزواج: وفيه فروع كثيرة، منها: الخطبة، الصيغة، لفظ خاص، صيغة الماضي، غير العربية، الموالاة، التقديم والتأخير، شروط الخيار، أهلية المتعاقدين، الوكيل يزوّج نفسه، خطأ الوكيل في التسمية، وغير ذلك.

دعوى الزواج: من فروعها: هل يثبت الزواج بالمعاشرة، الدعوى على متزوجة، زواج المرأة قبل انتهاء العدة.

المحرّمات: من فروعها: النسب، تحريم الجمع بين الأختين، الزنا، العقد على المعتدة، العقد على المتزوجة، عدد الزوجات، قذف الخرساء والصماء، عدد الطلقات، اختلاف الدين، الارتداد عن الدين، إسلام أحد الزوجين، أنكحة غير المسلمة.

الرضاع: من فروعها: الشروط، أبو الرضيع وأم المرضعة، أبو الرضيع وأولاد صاحب اللبن، تحريم الزوجة، الزواج بأخت الأخ، الرضاع بعد الزواج، ابن العم يصير عمّاً وغير ذلك.

عقد الزواج: مباحثه عديدة منها: زواج المتعة، التباين بين الزواج الدائم والمنقطع، التمتع بالعفيفة، شروط الزواج المنقطع، إنهاء العقد بالإبراء، عدة المتمتع بها.

العيوب: من فروعها: الجنون، الخصاء، العَنَن، البَرَص والجُدَام، العمى، والعَرَج، البَيِّنَة على من ادّعى العيب، بين الفسخ والطلاق، وغيرها.

التدليس^(١): ومنها: معنى التدليس، التدليس وجواز الفسخ، البكر والثيب، الرجل المدكّس والمرأة المدكّسة ومباحث أخرى.

المهر: من فروعها: المهر المسمّى، شروط المهر، تعجيل المهر وتأجيله، أبو الزوجة والمهر، امتناع الزوجة حتّى تقبض المهر، عجز الزوج عن المهر، الأب ومهر زوجة الابن، الطلاق قبل الدخول، الموت قبل الدخول، افتضاض البكارة بغير المعتاد وغيرها.

النسب: من فروعها: الدخول والفراش، قاعدة الإمكان، أقل مدة الحمل

١- التدليس: مصدر دلس، الخداع.

وأقصاها، وليد الشبهة، اللَّقِيط، التَّبْنِي، رجُلان وقعا على امرأة، طرق ثبوت النسب.

الرضاعة والحضانة: من فروعها: لبن الأم، مدة الرضاعة، أجره الرضاعة، الحضانة، لمن الحضانة؟ السفر بالطفل، أجره الحضانة، الحكم ما إذا فقد الأبوان هل تسقط الحضانة بالإسقاط وغيرها.

النفقة: من فروعها: نفقة الزوجة، النشوز والطاعة، الزوجة الصغيرة، الزوج الصغير، الزوجة المريضة، نفقة المعتدة، المرأة الموظفة، ضمان نفقة الزوجة، البائن تدعي الحمل، نفقة القريب والتزويج، قضاء نفقة الأقارب، النفس أولاً ثم الزوجة ثم الأقارب، المنفقون وتربيتهم مدعي الفقر.

الطلاق: من فروعها: المطلق، طلاق الولي، الوكالة في الطلاق، المطلقة، المسترابة، صحة الطلاق في الحيض، الصيغة، الطلاق سنة وبدعة، الطلاق رجعي وبائن، الطلاق ثلاثاً والمحلل، وغيرها.

الخلع والمباراة: الخلع، الصيغة، الفدية، الشروط، أحكام الخلع، المباراة، وغيرها.

العدة: من فروعها: من لا عدة لها، عدة المطلقة الحامل، عدة الشابة التي لا تحيض، أقصر عدة وأطولها، عدة المتمتع بها، عدة من ارتد زوجها، عدة وطء الشبهة، عدة الزانية، عدة الكتائية، زوجة المفقود، الزواج بالأخت في عدة أختها، إلى غير ذلك.

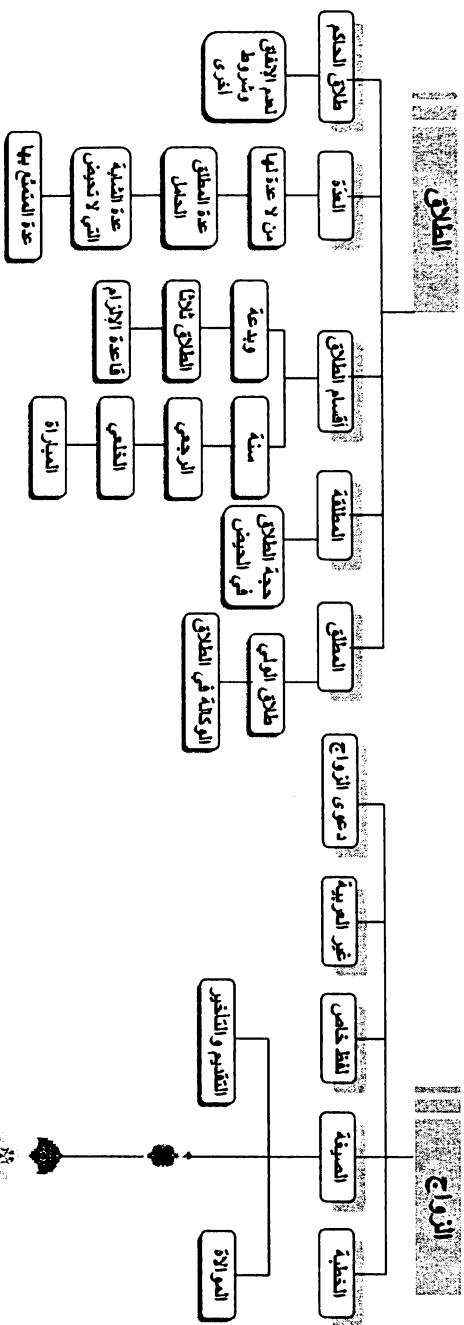
الرجعة: معناها وشرعيتها، صورة الرجعة، الإشهاد على الرجعة، الارتداد أثناء الرجعة وغيرها من المسائل الفقهية.

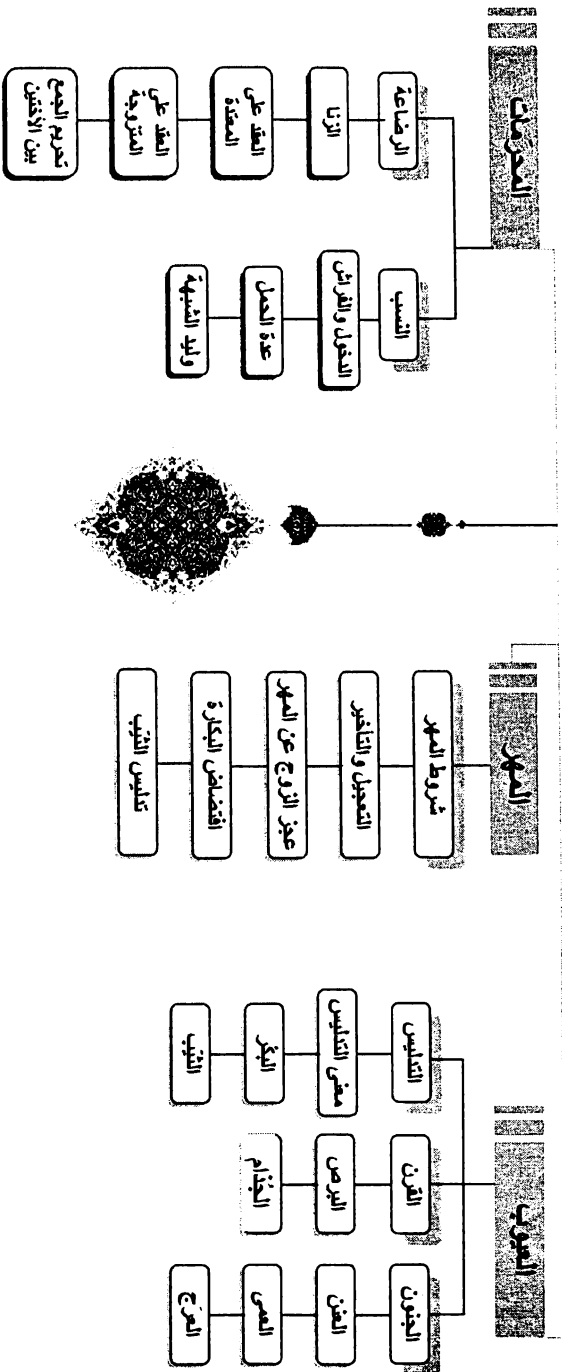
طلاق الحاكم لعدم الإنفاق: من فروعها: أهمية المسائل، أقوال الفقهاء، خلاصة الأقوال، الروايات.

هذه بعض الأمثلة على عشرات التفريعات المستفادة من نصوص الإمام الصادق (عليه السلام) التي بوبها العلماء ونظّموها ضمن أبواب المعاملات. وقد استفدنا ذلك من الكتب الروائية والاستدلالية والفتوائية^(١)، ولمزيد من التوضيح نرفق هذه التفريعات ببيان يوضّح أبوابها.

١- راجع: الحر العاملي، محمد بن حسن، وسائل الشيعة، مصدر سابق، ج ١٤ و ج ١٥؛ الشهيد الأول، اللمعة الدمشقية، ط ١، قم، دار الفكر، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م ج ٦، و ج ٧؛ الرسائل العملية للفقهاء المعاصرين؛ منهاج الصالحين؛ تحرير الوسيلة وغيرهما؛ وموسوعة المصطفى والعترة (عليه السلام)، مرجع سابق، ج ٩.

جدول الفقه الإجتماعي والأحوال الشخصية لموزج (١)





نموذج للتفريعات التي أخرجها العلماء من أصول الإمام الصادق (عليه السلام) وتطبيقاته الفقهية

الفصل الثاني

تربية طلابه (عليه السلام) على قواعد التفريع على الأصول
الفقه الاقتصادي والسياسي

الفصل الثاني: تربية طلابه (عليه السلام) على قواعد التفريع على الأصول

أولاً: الفقه الاقتصادي

قد يكون التداول بمثل هذا المصطلح "الفقه الاقتصادي" أمراً غير مألوف من ذي قبل ولم يجر استعماله على ألسنة الفقهاء المسلمين. إلا أن تطوّر العلوم الإنسانية والطبيعية أَلقت بظلالها على الفكر المعاصر بكل محتوياته حتّى باللغة المستخدمة لتلقي هذه العلوم والثقافات المختلفة، فلم يعد استعمال الكثير من المصطلحات العلميّة والاستعمالات اللّغوية القديمة شيئاً مستساغاً، وهذا لا يتعلّق بعلم دون آخر، إنما نلاحظه في كافة العلوم.

ولأجل فهم الطرح العلمي الفقهي وإيصاله إلى الناس بأقرب وأسهل وسيلة، انبرى العديد من العلماء المعاصرين بتوجيه وتبليغ المفاهيم الدينيّة بلغة معاصرة تساعد على استيعابها بشكل جيد، والمسألة في الحقيقة لا تتعدّى أكثر من تحديث اللغة مع إبقاء المضمون "والنص الشرعي" بالمعنى الذي ورد فيه دون زيادة أو نقصان.

من هنا، فبدل من أن يطلق على أحكام التجارة - ومصادر الإنتاج والاستهلاك، وموارد الصرف البيع والشراء وآليّة تنمية المبادلات التجارية وتطويرها وغيرها - بالمعاملات أطلقوا عليها اسم "الفقه الاقتصادي".

ونحن لا نرى في ذلك بأساً طالما أنّها تساعد على فهم الخطاب الديني، لكن مع الانتباه إلى أن تنظيم المعاملات المالية - بحسب القانون الوضعي - تعود إلى القوانين المنظّمة للعمليات التجارية وليس إلى الاقتصاد نفسه، أي

حينما نستعمل هذا المصطلح "الفقه الاقتصادي" للدلالة على المعاملات الموجهة بالحكم الشرعي فإننا لا نقصد الإغفال عن الأحكام الشرعية التي تنظم المعاملات التجارية ولا نخلطها بمفاهيم الاقتصاد البحتة التي تنظر إلى موارد الإنتاج وخطط التنمية.

وبهذه الطريقة نكون قد لاحظنا الأمرين معاً، الموارد المالية ومصادر الإنتاج من ناحية، وكيفية إنفاقها وتنميتها من ناحية أخرى.

ولما كان العمل والإنتاج المالي في صلب الحياة الإنسانية، اهتمت الشريعة الإسلامية بأحكام المكاسب المالية المحللة والمحرمة على قدر ما أظهرت من الاهتمام بأحكام العلاقات الاجتماعية والسياسية، وذلك لأن الإسلام يربط بين العمل والعبادة ارتباطاً وثيقاً، بمعنى أن كل ما يقوم به الإنسان من الاتجار والصناعة والإعمار والتمكّن في الأرض هو من أجل تقوية الجانب المادي والروحي معاً، وتوظيف تلك القدرات في الجانب العبادي الذي هو غاية وجود الإنسان في هذه الحياة الدنيا.

والذي يؤكد على هذه الفكرة الأساسية، هو أن الإسلام عمل على إلغاء التمايز الطبقي الموجب لتقسيم المجتمع على أساس الغنى والفقر، وذلك من أجل أن يأخذ الناس إلى معيار آخر من التفاضل والتمايز وهو التقوى ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾^(١).

فلذلك، عالج الإسلام موضوعي الفقر والغنى بطريقة قلّ نظيرها، حيث لم

يُلغِ حقَّ الملكية الفردية^(١)، وفي الوقت ذاته أوجب على الغني بالمعنى الشرعي أن يخرج جزءاً من ماله للفقراء من أجل إلغاء تلك التمايزات الظالمة. وهذه إحدى الطرق التي طرحها الإسلام للقضاء على الفقر وتحقيق العدالة الاجتماعية^(٢). وقد عزز فكرته هذه بمحاربة البطالة وتعطيل اليد العاملة وحثَّ على الإنتاج والعمل اللذين يضمنان بقاء الإنسان عزيزاً.

هذه الموضوعات بأكملها ومع ما ترتب عليها الكثير من الأحكام الشرعية نجدها بشكل واسع وكبير في جامعة الإمام الصادق (عليه السلام) الذي تطرّق إليها من جوانبها المختلفة، فقد تعرّض لأحكام المكاسب التجارية بشقيها المحلّل والمحرّم، والعقود التجارية وقوانين العمل والمضاربة والأراضي وأحكام السوق والمصارف، وكيفية إنفاق المال، سواء أكان عن طريق العبادة المالية الواجبة كالخُمُس والزكاة أم كالصدقات العامة وغيرها. ومن الواضح بحسب الأحاديث الواردة عنه أنّه لم يستعمل كلمة الاقتصاد أو الفقه الاقتصادي، إلا أن ما ذكره (عليه السلام) يوافق المعنى نفسه للأحكام المالية والمعاملات التجارية والخطط الاقتصادية بالمصطلح الحديث.

فمن أبرز الروايات التي جمع فيها الإمام (عليه السلام) معاش العباد بعنوان المعاملات هي الرواية التي ذكرها صاحب كتاب "تحف العقول"^(٣)، ونقلها

١- البعلي، عبد الحميد، أصول الاقتصاد الإسلامي، لاط، الرياض، دار الراوي ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٦م،

٢- الصدر، محمد باقر، اقتصادنا، ط ٢، بيروت، دار المعارف، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م، ص ٨٦

٣- كتاب روائي للشيخ "ابن شعبة الحراني" يُستفاد منه في الوعظ والتذكير ولا يُعتمد عليه في مقام الاستدلال لعدم تمامية أسانيده.

"الشيخ الأنصاري"^(١) في كتابه المكاسب، فقد سئل (عليه السلام) عن معاش العباد، فقال (عليه السلام): "جميع المعاش كلها من وجوه المعاملات فيما بينهم ممّا يكون لهم فيه المكاسب أربع جهات، ويكون فيها حلال من جهة وحرام من جهة. فأوّل هذه الجهات الأربع الولاية، ثمّ التجارة، ثمّ الصناعات، ثمّ الإجازات. والغرض من الله تعالى على العباد في هذه المعاملات الدخول في جهات الحلال، والعمل بذلك، واجتناب جهات الحرام منها.

فإحدى الجهتين من الولاية: ولاية ولاية العدل الذين أمر الله بولايتهم على الناس، والجهة الأخرى: ولاية ولاية الجور، فوجه الحلال من الولاية، ولاية الوالي العادل، وولاية ولاته بجهة ما أمر به الوالي العادل بلا زيادة ونقصان، فالولاية له، والعمل معه، ومعاونته، وتقويته، حلال محلّل.

وأما وجه الحرام من الولاية، فولاية الوالي الجائر، وولاية ولاته، فالعمل لهم، والكسب لهم بجهة الولاية معهم حرام محرّم معذّب فاعل ذلك على قليل من فعله أو كثير؛ لأنّ كلّ شيء من جهة المعونة له، معصية كبيرة من الكبائر.

وذلك أنّ في ولاية الوالي الجائر دروس الحقّ كلّ، وإحياء الباطل كلّ، وإظهار الظلم والجور والفساد، وإبطال الكتب، وقتل الأنبياء، وهدم المساجد، وتبديل سنّة الله وشرائعه، فلذلك حرم العمل معهم ومعاونتهم، والكسب معهم إلّا بجهة الضرورة نظير الضرورة إلى الدم والميتة. (وهذا ما سنستفيد منه لاحقاً

١- كتاب فقهي للشيخ الأعظم مرتضى الأنصاري، (١٢١٤-١٢٨١) ولا زال يعتبر من أولى كتب الدراسات العليا في الحوزة العلميّة.

في محور الفقه السياسي).

وأما تفسير التجارات في جميع البيوع ووجوه الحلال من وجوه التجارات التي يجوز للبائع أن يبيع مما لا يجوز له؛ وكذلك المشتري الذي يجوز له شراؤه مما لا يجوز:

فكلّ مأمور به ممّا هو غذاء للعباد وقوامهم به في أمورهم في وجوه الصلاح الذي لا يقيمهم غيره ممّا يأكلون ويشربون ويلبسون وينكحون ويملكون ويستعملون من جميع المنافع التي لا يقيمهم غيرها، وكلّ شيء يكون لهم فيه الصلاح من جهة من الجهات، فهذا كلّه حلال بيعه وشراؤه وإمساكه واستعماله وهبته وعاريتة.

وأما وجوه الحرام من البيع والشراء: فكلّ أمر يكون فيه الفساد ممّا هو منهي عنه، من جهة أكله وشربه، أو كسبه، أو نكاحه، أو ملكه، أو إمساكه، أو هبته، أو عاريتة، أو شيء يكون فيه وجه من وجوه الفساد - نظير البيع بالربا، أو بيع الميتة، أو الدم، أو لحم الخنزير، أو لحوم السباع من صنوف سباع الوحش، أو الطير، أو جلودها، أو الخمر، أو شيء من وجوه النجس - فهذا كله حرام محرّم؛ لأنّ ذلك كلّه منهي عن أكله وشربه، ولبسه، وملكه، وإمساكه، والتقلّب فيه، فجميع تقلّبه في ذلك حرام.

وكذلك كلّ مبيع ملهوّ به، وكلّ منهي عنه - ممّا يتقرّب به لغير الله (ﷻ)، أو يقوى به الكفر والشرك في جميع وجوه المعاصي، أو باب يوهن به الحقّ - فهو حرام محرّم بيعه، أو شراؤه، أو إمساكه، أو ملكه، أو هبته، أو عاريتة، أو جميع التقلّب فيه، إلّا في حال تدعو الضرورة فيه إلى ذلك.

وأما تفسير الإجازات:

فإجارة الإنسان نفسه أو ما يملك أو يلي أمره - من قرابته أو دابته أو ثوبه - بوجه الحلال من جهات الإجازات أو يؤجر نفسه أو داره أو أرضه أو شيئاً يملكه فيما ينتفع به من وجوه المنافع أو العمل بنفسه وولده ومملوكه وأجير من غير أن يكون وكيلاً للوالي أو والياً للوالي، فلا بأس أن يكون أجيراً يؤجر نفسه، أو ولده، أو قرابته، أو ملك، أو وكيله في إجارته، لأنهم وكلاء الأجير من عنده، ليس هم بولاية الوالي، نظير الحمّال الذي يحمل شيئاً معلوماً بشيء معلوم، فيحمل ذلك الشيء الذي يجوز له حمله بنفسه، أو بملكه، أو دابته، أو يؤجر نفسه في عمل، يعمل ذلك العمل (بنفسه أو بمملوكه أو قرابته أو بأجير من قبله، فهذه وجوه من وجوه الإجازات) حلال لمن كان من الناس ملكاً أو سوقاً أو كافراً أو مؤمناً فحلال إجارته وحلال كسبه من هذه الوجوه.

فأما وجوه الحرام من وجوه الإجارة: نظير أن يؤاجر نفسه على ما يحرم أكله أو شربه، أو يؤاجر نفسه في صنعة ذلك الشيء أو حفظه، أو يؤاجر نفسه في هدم المساجد ضراراً، أو قتل الناس بغير حق، أو عمل التصاوير والأصنام والمزامير والبرابط^(١) والخمر والخنازير والميتة والدم، أو شيء من وجوه الفساد الذي كان محرماً عليه من غير جهة الإجارة فيه.

وكلّ أمر منهي عنه من جهة من الجهات، فمحرّم على الإنسان إجارة نفسه فيه أو له شيء منه أو له، إلا لمنفعة من استأجره كالذي يستأجر له الأجير ليحمل الميتة ينحياها عن أذاه أو أذى غيره وما أشبه ذلك - إلى أن قال - وكل من آجر نفسه أو ما يملك، أو يلي أمره من كافر أو مؤمن أو ملك أو

١- نوع من أنواع الآلات الموسيقية.

سوقة - على ما فسّرنا ممّا تجوز الإجارة فيه - فحلال محلّل فعله وكسبه.

وأما تفسير الصناعات:

فكلّ ما يتعلّم العباد أو يعلّمون غيرهم من أصناف الصناعات - مثل الكتابة والحساب والنجارة والصياغة والبناء والحيّاكة والسراجة والقصارة^(١) والخياطة وصنعة صنوف التصاوير ما لم يكن مثل الروحاني وأنواع صنوف الآلات التي يحتاج إليها العباد، منها منافعها، وبها قوامهم، وفيها بلغة جميع حوائجهم - فحلال فعله وتعليمه والعمل به وفيه لنفسه أو لغيره.

وإن كانت تلك الصياغة وتلك الآلة قد يستعان بها على وجوه الفساد ووجوه المعاصي، وتكون معونة على الحقّ والباطل، فلا بأس بصناعته وتعليمه نظير الكتابة التي هي على وجه من وجوه الفساد تقوية ومعونة لولاة الجور. وكذلك السكّين والسيوف والرمح والقوس وغير ذلك من وجوه الآلات التي تصرف إلى وجوه الصلاح وجهات الفساد، وتكون آلة ومعونة عليهما فلا بأس بتعليمه وتعلّمه وأخذ الأجر عليه والعمل به وفيه لمن كان له فيه جهات الصلاح من جميع الخلائق؛ ومحرمّ عليهم تصريفه إلى جهات الفساد والمضارّ، فليس على العالم ولا المتعلّم إثم ولا وزر؛ لما فيه من الرجحان في منافع جهات صلاحهم وقوامهم وبقائهم، وإنّما الإثم والوزر على المتصرف فيه في جهات الفساد والحرام؛ وذلك إنّما حرّم الله الصناعة التي هي حرام كلّها التي يجيء منها الفساد محضاً، نظير البرابط والمزامير والشطرنج وكلّ ملهوّ به والصلبان والأصنام وما أشبه ذلك من صناعات الأشربة الحرام.

١- القصارة: فضل الشيء.

وما يكون منه وفيه الفساد محضاً ولا يكون منه ولا فيه شيء من وجوه
الصلاح، فحرام تعليمه وتعلّمه والعمل به وأخذ الأجرة عليه وجميع التقلّب
فيه من جميع وجوه الحركات، إلّا أن تكون صناعة قد تصرف إلى جهة
المنافع، وإن كان قد يتصرّف فيها ويتناول بها وجه من وجوه المعاصي؛ فلعلّة
ما فيه من الصلاح حلّ تعلّمه وتعليمه والعمل به، ويحرم على من صرفه إلى
غير وجه الحقّ والصلاح^(١).

لقد تطرّق الإمام (عليه السلام) في هذه الرواية الجامعة إلى أهم أركان مصادر
الإنتاج وأسس الاقتصاد القائمة على مبدأ التمييز بين الحلال والحرام، فليس
همّ الإمام الأساسي أن يعدد موارد التجارة والمكاسب على نحو تحليل
وتوصيف للواقع المعيشي، بل إن غرض الإمام (عليه السلام) الأساسي أن يبيّن
أحكام هذه المعاملات، الذي هو أحد أهدافه في منهجه التربوي وذلك أن
تكون هناك موازنة بين مصادر الإنتاج المحلّلة والمحرّمة، وذلك لأنّ مبدأ
الإسلام في المعاملات التجارية هو التركيز على مصادر الحلال في العملية
الإنتاجية قبل النظر إلى كمّيّة الإنتاج وكثرة العمل، أي الاهتمام بتحصيل
المعاملة المحلّلة دون المحرّمة، لما في ذلك من تأثير مباشر على استقامة
الإنسان وطيب مولده، وحسن عاقبته، ومآله إلى يوم الحساب. وفي هذه
الرواية جمع الإمام (عليه السلام) دعائم الاقتصاد الذي تقوم عليه معاش العباد، وقد
حصرها في أربعة وجوه: في الولاية والتجارة والإجازات والصناعات، وقدم
الولاية على بقية الوجوه لأنها عامل أساسي في إنجاح النظام السياسي والدورة

١- الأنصاري مرتضى، المكاسب، ط ٣، قم، مجمع الفكر الإسلامي، ١٤٢٠ هـ، ١٩٩٩ م، ١٢/١.

الاقتصادية، فهي تعبر عن النظام الذي يفترض أن يكون عادلاً يحمي المواطن ويعطيه كامل حقوقه ولا يظلمه في تأدية الزائد عن واجباته، وهي بحد ذاتها - الولاية - مورد كبير من موارد الكسب سواء كان ما يصدر عنها أو ما يُجبي إليها. ثم حدّد في بقية الوجوه ضابطة أساسية هي تحليل المعاملات والتبادلات التجارية والصناعية وفقاً لمصالح العباد وتحريمها طبقاً لكل ما يفسد معاشهم، وقد تشدّد الإمام(عليه السلام) في حرمة المعاملات الفاسدة إلى حدّ أن العقل لا يُدرك حرمتها كما جاء عنه(عليه السلام) في موضع الربا: "درهم ربا أعظم عند الله من سبعين زنية كلها بذات محرم في بيت الله الحرام"^(١). وفيما يلي سنضع جدولاً توضيحياً لرواية الإمام(عليه السلام)، الجامعة لوجوه المعاش الأربعة.

١- الحر العاملي، محمد بن حسن، وسائل الشيعة، مصدر سابق، ١٢٣/١٨.

جدول المكاسب وفقا لتقسيم الإمام (عليه السلام) لوجوه العاش

المصالحات

ما يستعملان به

كمناعة
الصليبيان
والأصنام
والأثرية
المحرمة
ونحوها

ما يحتاج إليه
العبد
لمنافعهم
وقوام حياتهم

التجارة
الصينية
البناء،
الحياكة
الخطاطة
وغيرها

كل ما يحرم
على الإنسان
فيحرم تاجيره

تاجور عقل
الإيمان
لصناعة
الأعمال
المحرمة
وقتل النفس
وغرها

بوجر کل ما
بعلکه او یلی

وجوه
الإجرة
كالحمال،
والدابة
وتأجير
المنفعة
وغرها

الاعمال

كل ما فيه

بالبائع
والشراء
والهبة
والعارية
وغير ذلك

كحرمة الربا والدم
والمبيع المأخوذ به

كل ما به قوام
النفس

مختلف وجوه
التبطل من
الشراء
والبيع وغير
ذلك

五

ولا يه الوالي
الجليل

معونة الوالي
الجنير حرام

الأبجيه
الضرورة

ولاية الوالي
المعلم

ولا يلهي ولا يلهي
ما أمر به الوالي

معرفة الواسي
العلل حلال

مضافاً إلى هذه المبادئ التجارية والاقتصادية، كان هناك أمر لا يقل أهمية عن تلك الأسس المعاملاتية والاقتصادية، وهو أن الإسلام كما طرحه الإمام الصادق (عليه السلام) لم يكتفِ بطرح الموارد الصحيحة للإنتاج، إنّما عالج أيضاً كيفية تصريف الإنتاج سواء أكان ذلك من خلال الاستهلاك الوسطي القائم بين الإسراف والإقتار أم من خلال الالتفات إلى الجانب العبادي في الموارد المالية، لأنّ العبادات لا تأخذ شكلاً واحداً، فلا تقتصر على العبادات البدنية وإنّما هناك نوع آخر وهي العبادات المالية، حيث يتوجب على المكلف أن يخرج قسماً من ماله وإعطائه للفقراء أو صرفها في وجوه البر. ولأهمية هذا الأمر الذي يحقّق العدالة الاجتماعية ويمحي الطبقية والتمايز الاجتماعي، أسّس الإمام (عليه السلام) لقواعد إخراج مقدار معيّن من الأموال الشخصية إذا بلغت نصاباً معيناً ومرّ عليها حَوْلٌ، كما في الزكاة أو الخمس. وأما فريضة الزكاة فقد أوجب الشرع إخراجها من الغلات الأربعة^(١)، أو الأنعام الثلاثة^(٢)، أو النقيدين الدرهم والدينار. ومن القواعد التطبيقية لهذه الفريضة ما روي عن "علي بن مهزيار" قال: "قرأت في كتاب "عبد الله بن محمد" إلى "أبي الحسن (عليه السلام)" جعلت فداك؟ روي عن "أبي عبد الله (عليه السلام)" أنه قال: وضع رسول الله (صلى الله عليه وآله) الزكاة على تسعة أشياء: الحنطة، والشعير، والتمر، والزبيب، والذهب، والفضة، والغنم، والبقر، والإبل، وعفا رسول الله (صلى الله عليه وآله) عمّا سوى ذلك، فقال له قائل: عندنا شيء يكون أضعاف ذلك، فقال: ما هو؟ فقال له: الأرز، فقال "أبو عبد

١- الغلات الأربعة: الحنطة، الشعير، التمر، الزبيب.

٢- الأنعام الثلاثة: البقر، الإبل، الغنم.

الله (عليه السلام) "أقول لك: إن رسول الله (ﷺ) وضع الزكاة على تسعة أشياء وعفا عما سوى ذلك وتقول: عندنا أرز وعندنا ذرة، وقد كانت الذرة على عهد رسول الله (ﷺ). فوق (عليه السلام): كذلك هو، والزكاة على كل ما كيل بالصاع" (١). أي على هذه الأصناف التسعة وليس على غيرها.

في هذه الرواية دلالة واضحة على الالتزام والتعبد بهذه الأصناف التسعة دون الزيادة عليها، لأن الإمام (عليه السلام) أراد أن يعلمه ذلك حينما قال له: "وتقول عندنا أرز وعندنا ذرة".

فهذه الطريقة تظهر أهم خصائص التربية الفقهية، حيث ينبغي على السائل ألا يزيد عملاً شرعه صاحب الشريعة نفسه، وما أظهره الإمام وبلغه لأصحابه. وأما الخمس فهو تخميس أصناف مختلفة من الغنائم والتاجات، وفي مقدمها كل ما زاد عن مؤونة المكلف السنوية، وقد أصل الإمام (عليه السلام) لقاعدة عامة في هذه العبادة المالية، كما روى "الحسن بن محبوب" عن "عبد الله بن سنان" قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: "ليس الخمس إلا في الغنائم خاصة" (٢).

وبحسب تتبع روايات الإمام وسائر الأئمة (عليهم السلام) فإن معنى الغنيمة لا ينحصر في خصوص غنائم الحرب، إنما يشمل كل ما يكتسبه الإنسان من الفوائد والأرباح المالية.

١- الحر العاملي، محمد بن حسن، وسائل الشيعة، مصدر سابق، ٥٦/٩.

٢- المراد ليس الخمس الواجب بظاهر القرآن إلا في الغنائم فإن وجوبه فيما سواها إنما ثبت بالسنة.

راجع: الحر العاملي، محمد بن حسن، وسائل الشيعة، مصدر سابق، ٣٣٨/٦؛ القزويني، محمد

كاظم، موسوعة الإمام الصادق (عليه السلام)، مصدر سابق، ٣٨٣/٢٨.

هذا، ناهيك عن الكثير من الفروع التي أبان حقائقها من قبيل أنواع النفقات الأخرى، كالصدقات المستحبة، والهبات، أو فيما يتعلّق بأحكام البيع وفروعه المختلفة وشروط أهلية المتعاقدين وسائر المعاوضات، وخيارات الفسخ. وسنعطي بعض الأمثلة على تلك الفروع:

البيع: معنى البيع، أقسام البيع، المعاوضة وفروعها، أصح الأقوال، الإعطاء من جانب واحد، الشروط، المقايضة، المعاوضة في غير البيع، شروط العقد. ومن فروعه: الحقيقة والمجاز، صيغة الماضي، تقديم الإيجاب، التوافق بين الإيجاب والقبول، الإشارة والكتابة، وغيرها من الفروع الأخرى.

المقبوض بالعقد الفاسد وفروعه، وهي خمسة مباحث، شروط أهلية المتعاقدين، وفيه أبحاث متعددة.

البلوغ وفروعه، وفيه أبحاث منها: المجنون، الصغير، إسلامه، عبادته، وصيته وصدقته، طلاقه، تغريمه، تأديبه، تملكه بالحيازة، عقده، إجازة الصبي والمجنون.

القصد والاختيار وفروعه، وفيه أبحاث عديدة.

ضابط التعبير عن القصد وفروعه، وفيه أبحاث عديدة.

بيع الفضول وفروعه: معنى الفضولي، نيّة الفضالة، الرضا الواقعي، الجهل بالفضالة، من له المثلث فعليه الثمن، بيع الغاصب، النهي عن البيع، شروط المجيز، بيع الراهن، بيع السفينة^(١)، وغيرها من الفروع، وهي ستة عشر فرعاً.

الإجازة وأحكامها ومعناها، ومنها: الإجازة والسلطة، القبض وإجازة

١- السفينة: هو الذي يصرف أمواله في غير الأغراض الصحيحة.

العقد، هل الإجازة كاشفة أو ناقلة، وهي ستة فروع.

الرد وأحكامه ومنها: التصرف المنافي، التصرف غير المزيل للملك، المالك والمشتري، المشتري والفضولي، المالك وأصحاب الأيدي، وغيرها، وهي إثنا عشر فرعاً.

شروط العوضين وفروعها: المالية والمنفعة المباحة، السلطة على العين، الشراء بالمال المغصوب، المكيل والموزون والمعدود، لا تبِعَ ما ليس عندك، الضميمة لا تصحّح البيع، معنى الغرر، وغيرها، وهي تسعة عشر فرعاً.

الاحتكار وفروعه، منها: تحريمه عقلاً وشرعاً، كل ما يحتاجه الناس، الإجبار بالتسعير.

خيار المجلس وفروعه، ومنها: معنى الخيار، لزوم البيع لولا الخيار، اتحاد المجلس، موجبات السقوط.

خيار الحيوان وفروعه، وخيار المجلس وفروعه، وخيار تبعض الصفقة وفروعه، وخيار الغبن وفروعه، وخيار تخلف الوصف وفروعه وخيار الشرط وأقسام الشروط، وهي خمسة عشر فرعاً. وخيار العيب وفروعه، وهي سبعة عشر فرعاً.

أحكام الخيار: لا يسقط الخيار بالموت، المبيع يملك بالعقد، منع التصرف، ضمان البيع، الرد، الأرش.

النقد والنسيئة وفروعها: وهي سبعة فروع. القبض وفروعه، وفيه أبحاث عديدة: الامتناع عن التسليم والتسليم، الهلاك قبل القبض وبعده.

ضمان المعاوضة وضمان اليد: إلى غيرها من الفروع، وهي تسعة فروع.

المراوحة وتوابعها: المساومة، التولية، الوضعية، إذا كذب البائع نفسه،

وغيرها من الفروع. السِّلْم^(١): شرعيّة السِّلْم، الشروط موضع التسليم، تعذر التسليم وغيرها. الصرف وفروعه.

الربا: التحريم، فساد المعاملة الربويّة، وغيرها وهي سبعة فروع.

بيع الثمار والخضار والفاكهة: وهي ستة فروع، الإقالة: معناها، النص، الشروط.

القرض والدين: وهي أربعة وعشرون فرعاً، منها: الفرق بين القرض والدين، نيّة القضاء، ثواب الدين، العقد، تعجيل الدين بأقساط بعضه، المماطلة مع القدرة، السعي في قضاء الدين، مجهول المالك، وغيرها.

الرهن: وهي اثنان وعشرون فرعاً، منها: جواز الارتهان، العقد، القبض، الرهن المطلق غير المقيد، الرهن المشروط بغير الأجل، شروط الراهن والمرتهن، تصرف الراهن والمرتهن، نفقة المرهون، وغيرها.

الضمان: وهي أربعة عشر فرعاً، منها: الضمان والحوالة والكفالة، شرعيّة الضمان، العقد، الضامن، المضمون له، المضمون عنه، ضمان الأعيان، وغيرها.

الحوالة: وهي تسعة فروع، منها: شرعيّة الحوالة، المُحِيل والمُحَال والمُحَال عليه، لزوم الحوالة وبراءة ذمة المحيل، وغيرها.

الكفالة: وهي اثنا عشر فرعاً، منها: التعجيل والتأجيل، تسليم المكفول، رجوع الكفيل على المكفول، موت الكفيل والمكفول، وغيرها.

١- السلم في الإصطلاح الفقهي: هو بيع آجل بعاجل، فالسلم نوع من البيع يتأخر فيه المبيع (ويسمى المسلم فيه)، ويتقدم فيه الثمن (ويسمى رأس مال السلم)، هو عكس البيع بثمن مؤجل. ويسمى البائع (المسلم إليه)، ويسمى المشتري (المسلم).

الصلح: هي خمسة عشر فرعاً، منها: شرعية الصلح، الصلح القائم بنفسه، الجهل بالمصالحة عنه، الإقرار والإنكار، الصلح القهري، عمارة المشترك، والتنازع على السقف، وغيره. **الشركة:** وهي سبعة فروع، منها: أقسام الشركة، أحكام الشركة، انتهاء الشركة، الشروط، وغيرها.

القسمة: وهي ستة فروع، منها: قسمة الإجماع والتراضي، قسمة المحاباة، لزوم القسمة، وغيرها.

الشفعة: وفروعها عديدة منها: معناها، شرعية الشفعة، الاشتراك في المرافق، الغائب والمجنون والصبي والسفيه، الشفعة مع الشراء بالخيار، المحاباة بالثمن، وغيرها.

تصرفات المشتري: التقابل بين البائع والمشتري، تصرف المشتري بالبيع أو الوقف أو الهبة، نقض المبيع في يد المشتري، زيادة المبيع.

مسقطات الشفعة وتوريثها والتنازع: المسقطات، توريث الشفعة، صور تقسيم الشفعة، التنازع.

المضاربة: وهي ستة عشر فرعاً، منها: معناها، شرعية المضاربة، المضاربة جائزة غير لازمة، ما يشترط المالك والعامل، شروط النفع زيادة عن الحصة، توقيت المضاربة، شرط الضمان والخسارة على العامل، تصرفات العامل، فساد المضاربة.

المزارعة: وهي أحد عشر فرعاً، منها: معناها، شرعية المزارعة، المزارعة، ضريبة الأرض، البذور، المزارعة بين أكثر من اثنين، وغيرها.

المساقاة: وهي تسعة فروع، منها: شرعية المساقاة اللازمة، الشروط إهمال

العامل، فساد المساقاة، المغارسة وغيرها.

الوديعة: وهي عشرة فروع، منها: معناها، شرعيّتها، الشروط، حفظ الوديعة، موجب الضمان، الإنفاق على الوديعة، رد الوديعة، وغيرها.

العارية: وهي ثمانية فروع، منها: معناها، شرعيّتها، المُعير، المُستعير، الشيء المُعار، ومسائل أخرى.

الهبة: وهي سبعة فروع، منها: الهبة المعوضة، الهبة اللازمة، الهبة بين الصديقين، هل عقد الهبة جائز؟ ومسائل أخرى.

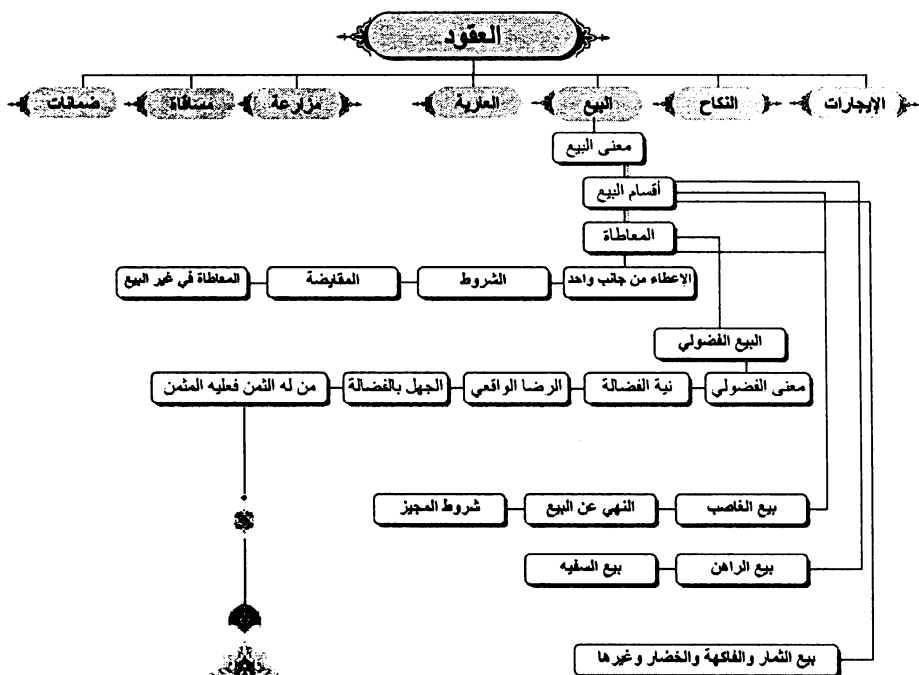
السبق والرماية، منها: الأسلحة الحديثة، الشروط.

الوكالة: وهي أربعة عشر فرعاً، منها: شرعيّتها، في العقد والوكيل والموكَّل، محل الوكالة، عقد الوكالة، أقسام الوكالة، أحكام الوكالة، انتهاء الوكالة، طرق إثبات الوكالة، وغيرها من مئات الفروع التي تنتهي بكتب الديّات، وقد عدّها بعض العلماء باثنين وستين ألف فرعٍ حسب تتبّعه لكتاب جواهر الكلام الذي عالج فيه مصنفه "الشيخ محمد حسن النجفي" كافة الفروع الفقهيّة^(١).

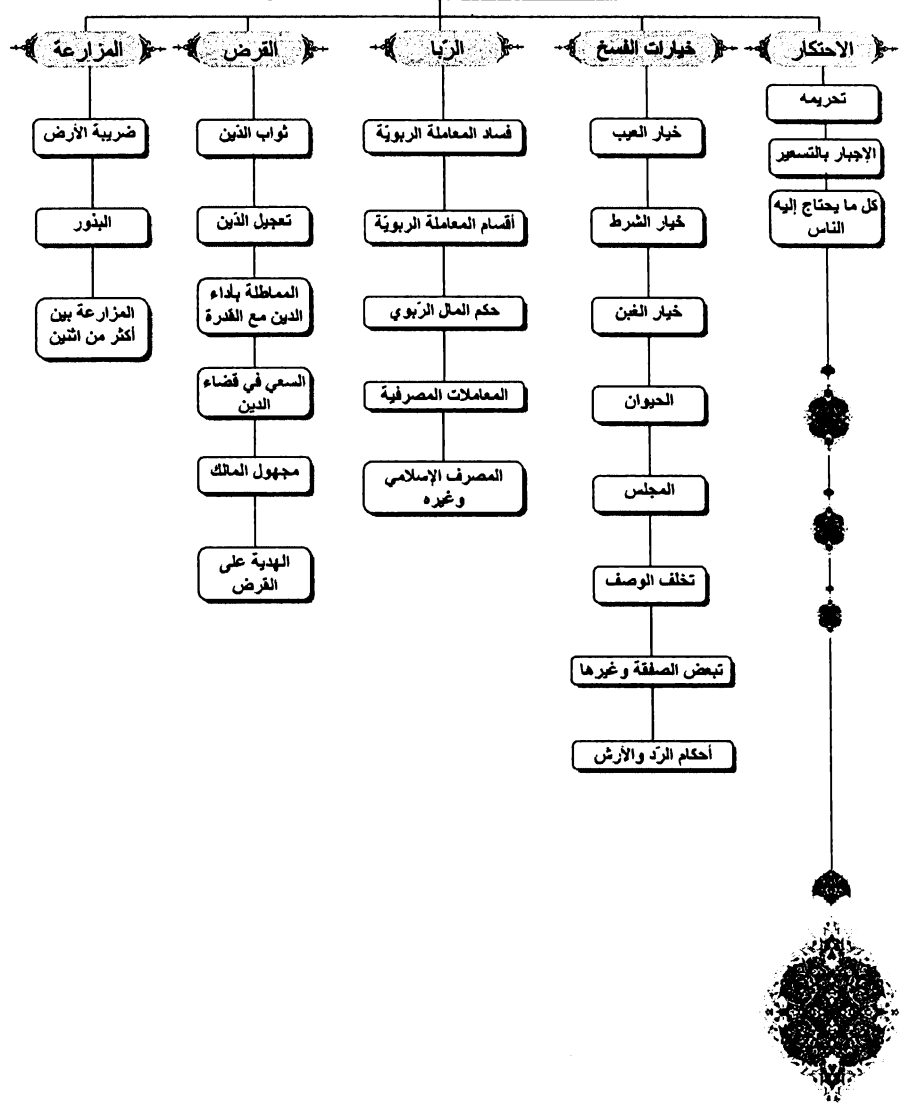
وفيما يلي سنذكر أهمّ هذه الفروع في جداول موضّحة لها.

١- مرجع سابق استفدنا منه في العديد من محاور البحث، وهو دورة فقهيّة جامعة قلّ نظيرها، تحتوي على (٤٣) مجلد.

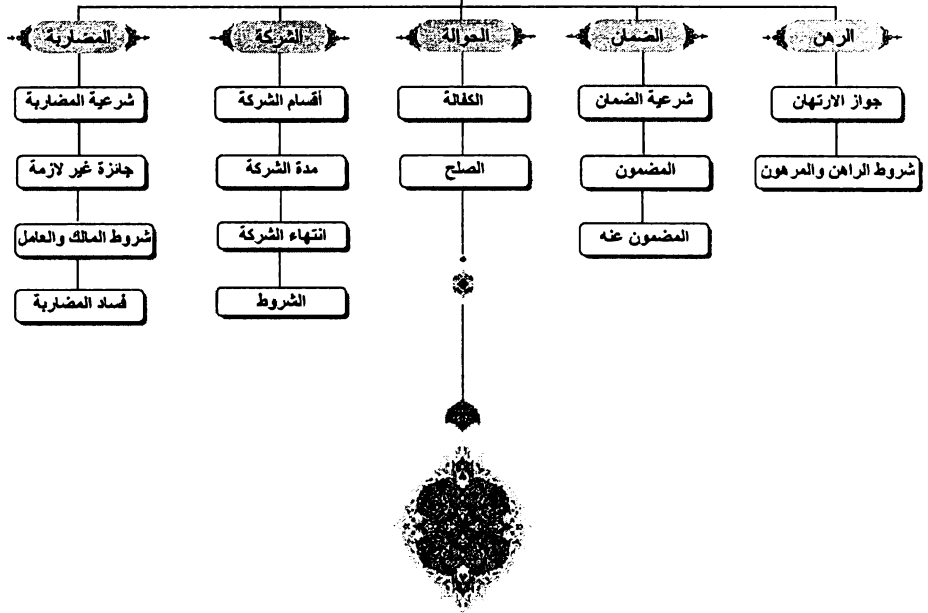
جدول الفقه الاقتصادي نموذج (١)



جدول الفقه الاقتصادي نموذج (١)



جدول الفقه الاقتصادي نموذج (٢)



افتصرنا على أهم الأبواب، ولم نذكرها جميعاً خشية الخروج عن منهجية البحث

ثانياً: الفقه السياسي

شاءت الأقدار الإلهية أن يكون عصر الإمام الصادق (عليه السلام) عصر التحولات السياسية والمداومات الحُكُمِيَّة، ﴿وَلَكَ الْاَيَّامُ نُدَاوِلُهَا يَبَيِّنُ التَّاسِ﴾^(١)، حيث عاصر (عليه السلام) مرحلتين من الحكم السياسي، مرحلة الحكم الأموي، وأكثرها كان في ريعان شبابه وفي ظلّ خلافة أبيه، ثمّ مرحلة الحكم العباسي التي أظهر فيها كفاءته العلميّة واستغلّها لتربية تلك الثلّة الصالحة، إلى أن مات شهيداً. وقد عُرِفَت تلك المرحلتين بمرحلة الزوال والسقوط للحكم الأموي، ومرحلة الصعود للحكم العباسي، وما واكبه من صراعات واستغلال لشعارات "أهل البيت" من أجل مكاسب العباسيين السياسيّة.

وقد نظرَ أكثرُ المؤرّخين لهاتين الحقبتين الزميتين بوصفهما بالحكمين الضعيفين، ضعف نهاية الحكم الأموي وضعف بداية صعود الحكم العباسي. ففي المرحلة الأولى عاصر الإمام (عليه السلام) أواخر مراحل الحكم الأموي الذي توالى فيه الحكام الأمويون على النحو التالي: "هشام بن عبد الملك"، والوليد بن يزيد" ثم "يزيد بن الوليد" المعروف بالناقص، ثم أخوه "إبراهيم بن الوليد" ثم "مروان بن محمد" المعروف بـ (مروان الحمار)، وهو آخر ملوك الدولة الأموية التي انتهت في عام (٧٥٠ ميلادي)، وفي المرحلة الثانية التي بدأت عام (٧٥٠م) واستمرت إلى عام (١٢٥٨م) شهد (عليه السلام) أولى مراحل الحكم العباسي وعاصر كلاً من "أبي العباس السفّاح"، و"أبي جعفر المنصور الدوانيقي" الذي لاقى الإمام (عليه السلام) في زمنه المضايقات والملاحقات له

١- آل عمران: ١٤٠.

ولأتباعه، حتّى استشهد (عليه السلام) عام (١٤٨هـ / ٧٦٥م) بطعام مسموم قدّمه له "أبو جعفر المنصور"^(١).

وعلى الرغم من كون الإمام (عليه السلام) عاصر مرحلتَيْ "السقوط والصعود السياسيين، وأنّ تلك الحقبة الزمنية شهدت انفتاحاً علمياً"، إلا أن ذلك لم يدع الإمام (عليه السلام) بعيداً عن الملاحقة والاستدعاء بين الحين والآخر من قبل "أبي العباس السفّاح" و "أبي جعفر المنصور" ومحاولة إضعافه أمام المقرّبين من سلطتهم الحاكمة، أو التنزيل من قدره العلمي.

ومما يدلّ على تأذي الإمام (عليه السلام) من تلك المضايقات ما رواه عنه "عنبسة بن مصعب": "سمعت" أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: "أشكو إلى الله (ﷻ) وحدتي وتقلقلي"^(٢) بين أهل المدينة حتّى تقدّموا - أخوانه أي أصحابه - وأراكم وأنس بكم فليت هذه الطاغية"^(٣) أذن لي فأتخذ مقراً في الطائف فسكنته وأسكنتكم معي وأضمن له أن لا يجيء من ناحيتنا مكروه أبداً"^(٤).

مضافاً إلى ما سنذكره في هذا الباب في موضوع التقيّة وضرورتها التي تؤكد على أن لجوء الإمام (عليه السلام) إلى استعمال التقيّة في كثير من المناسبات والأحداث، أو إرشاد أتباعه وأصحابه إلى ذلك، مؤشّر واضح ولازم بيّن على

١- راجع: النيشابوري، عبد الحسين، تقويم الشيعة، ط ١، قم، انتشارات دليل ما، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٦م، ص ٣٨٦.

٢- التقلقل: الحركة والاضطراب.

٣- الطاغية عنى به إما السفّاح أول خليفة عبّاسي الذي دامت مدة ملكه أربع سنين وتسعة أشهر، وإمّا أخوه أبو جعفر المنصور الدوانيقي الذي دام ملكه اثنتين وعشرين سنة.

٤- الطوسي، محمد، اختيار معرفة الرجال، مصدر سابق، ٦٥٩/٢.

أن حركة الإمام (عليه السلام) لم تكن محررة من تلك القيود والأغلال الأمنية والسياسية^(١).

ومع ذلك كله، فإن كثرة العوائق والقيود لم تحل دون تحقيق المشروع التربوي عند الإمام (عليه السلام)، وبخاصة أن الظروف العامة ساعدت على نشر وترويج العلوم الدينية والإنسانية والطبيعية، وقد شهدت تلك الحقبة الزمنية إقبالا كبيرا على التأليف ونسخ الكتب وتأسيس المكتبات العامة ليتاح لكافة الناس الاستفادة منها^(٢).

وانطلاقاً من التعددية الفكرية، والتيارات والمدارس العلمية آنذاك، لم يظهر فكر الإمام وآراؤه كطرح موجه ضد السلطة الحاكمة فحسب - مع الاختلاف الواضح في المنهج والسياسة - إنما كانت حالة ضرورية في سياق الصراع الفكري التي شهدته تلك المرحلة، لذلك استغل الإمام (عليه السلام) هذه الفسحة الفكرية ليثّر علمه الإلهي ويربّي أتباعه تربية أصيلة، وبخاصة في كيفية مواجهة التحديات السياسية.

لم تكن مواقف الإمام العلمية نازرة إلى الجانب التربوي الفردي فحسب، إنما كانت ترمي إلى تربية المجتمع بكامله تربية سياسية طبقاً للأحكام الفقهية التي كانوا يتلقونها منه (عليه السلام).

ومن الخطأ، تصوير الجانب السياسي عند الإمام (عليه السلام) وكأنه جانب مهمل، أو غير واضح المعالم، بدعوى أن الإمام (عليه السلام) انصرف للتربية العلمية والفقهية

١- راجع: عبد العزيز، عمر، الفكر السياسي للإمام جعفر الصادق (عليه السلام)، ط ١، بيروت، دار المحجة البيضاء، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م، ص ٥٧.

٢- راجع: تاريخ الإسلام السياسي، مرجع سابق، ٣/ ٣٣٨.

ولم يتدخل في الأمور السياسية العامة وإنما انكفأ على ذاته للتفكير^(١). والصحيح أن يُقال، إن الإمام (عليه السلام) لم يُهمل التفقيه السياسي لكل أتباعه ورواده، ومن تتبّع الأخبار المروية عنه بخصوص العلاقة مع الحاكم يدرك أن الحياة السياسية لم تغب عن هموم الإمام (عليه السلام) اليومية، إنما كان المانع من إبرازها إلى العلن هو ظلم الحاكم والتسلط "الديكتاتوري" الذي كان يقضي على أي رأي سياسي مخالف له في القول والعمل.

من هنا، نرى أنه مَنْ يطلع على عصر الإمام (عليه السلام) الذي عاشه وما واكبه من تحولات في الأنظمة السياسية والحوادث المختلفة التي شابت تلك الحقبة الزمنية، يدرك على نحو قاطع أن الإمام (عليه السلام) كانت له رؤيته السياسية الفقهية في الحكم والحاكم^(٢)، وأن عدم مشاركة الإمام بالعمل السياسي المباشر - مع أن المشاركة حق طبيعي له كخليفة شرعي للمسلمين - لا تعني بتاتا أن الإمام (عليه السلام) لم يكن منظراً وفقيهاً من الطراز الأول في الفقه السياسي ومسائل الحكم والحكومة الإسلامية، بل هو الخليفة الأجدر بتأصيل هذا النوع من أنواع الفقه، وهو جزء من الحياة الاجتماعية والسياسية التي لا تنفصل عن النشاط اليومي للمجتمع والإنسان، لذلك قام الإمام (عليه السلام) بالتركيز على منهجين أساسيين:

المنهج الأول: قام بتربية أصحابه وشيعته على أن الحكومات القائمة في

١- زيعور، علي، التفسير الصوفي للقرآن عند الصادق، لاط، بيروت، دار الأندلس، ١٣٩٧هـ - ١٩٧٨م، ص ٥٤.

٢- راجع: الحر العاملي، محمد بن حسن، وسائل الشيعة، مصدر سابق، ١٢/١٨؛ الكليني، محمد، أصول الكافي، مصدر سابق، ١٧٥/١.

عصره - هي ومثيلاتها في كل عصر - حكومات جائرة وغير شرعية بمنظور الإمام السياسي، وبالتالي لا يجوز لأحد أن يرجع إلى الحاكم الظالم لحل النزاعات والمخاصمات، لأنها مغتصبة لحق الخلافة وولايتها غير ولاية الله.

ومن أبرز ما قاله (عليه السلام) في هذا الخصوص: "يَاكُمْ أَنْ يَحَاكِمَ بَعْضُكُمْ بَعْضاً إِلَى أَهْلِ الْجور، ولكن انظروا إلى رجل منكم يعلم شيئاً من قضايانا، فاجعلوه بينكم فإنني قد جعلته قاضياً فتحاكموا إليه"^(١).

وهذا يُعدُّ أصلاً من أصول الإمام السياسيّة، والتي ينبغي على كل من دان بمذهبه وفكره أن يتقيد بهذه المبادئ السياسية ولا يجوز الرد على من ينوب منابهم من الرواة الثقات، لأن الرادّ عليهم رادٌّ على الله بحسب تعبير الإمام الواضح والصريح في مقبولة "عمر بن حنظلة"^(٢). ومن بعض فقرات هذه المقبولة:

يقول ابن حنظلة: "سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن رجلين من أصحابنا بينهما منازعة في دين أو ميراث فتحاكما إلى السلطان وإلى القضاة أيحل ذلك؟ قال: من تحاكم إليهم في حق أو باطل فإنما تحاكم إلى الطاغوت، وما يحكم له فإنما يأخذ سحتاً، وإن كان حقّاً ثابتاً له، لأنه أخذه بحكم الطاغوت، وقد أمر الله أن يكفر به قال الله تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ﴾"^(٣) قلت: فكيف يصنعان؟ قال: ينظران [إلى]^(٤) من كان منكم

١- الحر العاملي، محمد بن حسن، وسائل الشيعة، مصدر سابق، ٤/١٨.

٢- سميت بالمقبولة لأنّ الأصحاب تلقّوها بالقبول، وعملوا بمضمونها، واعتمدوا عليها.

٣- النساء: ٦٠.

٤- ذكرت في نسخات أخرى بإضافة كلمة إلى.

ممن قد رَوَى حديثنا ونظر في حلالنا وحرامنا وعرف أحكامنا، فليرضوا به حَكَمًا فَإِنِّي قد جعلته عليكم حاكماً فإذا حَكَمَ بحكمنا فلم يقبله منه، فَإِنَّمَا استخفَّ بحكم الله وعلىنا ردٌّ والردُّ علينا رادٌّ على الله وهو على حدِّ الشُّرك بالله^(١).

على ضوء هذه المقبولة نستطيع أن نؤكد أنَّ الإمام (عليه السلام) حرَّم الرجوع إلى الظَّلْمة لأنَّ في ذلك إقراراً بشرعية حكوماتهم الجائرة، ولا بدَّ من مقاطعتهم والاستغناء عنهم. ومن هذه القاعدة تعرف باقي فروع هذا الأصل، بحيث لا يجوز تقديم أي عون مباشر أو غير مباشر للحكام الظلمة، لأنَّ ذلك لا يصبُّ في مصلحة الإسلام والمسلمين.

فعن "علي بن حمزة" قال: "إني كان لي صديق من كتاب بني أمية فقال لي: استأذن لي عند "أبي عبد الله (عليه السلام)" فاستأذنت له، فأذن له فلما أن دخل سلَّم وجلس ثم قال: جُعِلَ فداك إني كنت في ديوان هؤلاء القوم فأصبت من دنياهم ما لا كثيراً وأغمضت في مطالبه؟ فقال "أبو عبد الله (عليه السلام)": "لولا أن بني أمية وجدوا من يكتب لهم ويحجي لهم الفيء ويقاتل عنهم و يشهد جماعتهم لما سلبونا حقنا ولو تركهم الناس وما في أيديهم ما وجدوا شيئاً إلّا ما وقع في أيديهم، قال: فقال الفتى: جُعِلَ فداك فهل لي مخرج منه؟ قال (عليه السلام): "إن قلتُ لك تفعل؟ قال: أفعل، قال (عليه السلام) له: فاخرج من جميع ما اكتسبت في ديوانهم فمن عرفت منهم رددت عليه ماله ومن لم تعرف تصدَّقتَ به"^(٢).

١- الكليني، محمد، أصول الكافي، مصدر سابق، ٦٧/١.

٢- المصدر نفسه، ١٠٦/٥؛ المجلسي، بحار الأنوار، مصدر سابق، ١٣٨/٤٧؛ الحر العاملي، محمد بن

حسن، وسائل الشيعة، مصدر سابق، ١٤٤/١٢.

لقد نبّه الإمام (عليه السلام) على حرمة التعامل مع الظالم المغتصب للحقّ الشرعي، بجميع أوجه الخدمات التي يمكن أن يقدمها الإنسان له، حتّى لو كانت الإعانة بإجراء المداد على القراطيس وكتابة ما يحتاجونه في أعمالهم، فلم يفرّق بين عمل صغير أو كبير، فالأصل عنده أن ما يصدق عليه عنوان التعاون فهو حرام وإثم عظيم.

لهذا قال (عليه السلام): "ما أحبُّ أني عقدت لهم عقدة، أو وكيت لهم وكاءً - الخيط الذي يشدُّ به الصرة والكيس وغيرها- وأنّ لي ما بين لابتئها^(١)، لا ولا مدّة بقلم، إن أعوان الظلمة يوم القيامة في سرادق من نار حتّى يحكم الله بين العباد"^(٢).

لهذا الأمر عدّ العلماء معونة الظالمين من الكبائر، وقد استوفى الشيخ الأنصاري (رحمه الله) هذه المسألة بحثاً وتحليلاً وأثبت ذلك بالأدلة الأربعة^(٣). من هنا، يتضح لكل باحث، عن رؤية الإمام السياسيّة أنّ همّه كان في تفتيت الأسس التي يعتمد عليها الظالمون في حكمهم لأنّ ذلك يعتبر عملاً سياسياً مهماً لزعزعة عرشهم والقضاء على جورهم^(٤).

المنهج الثاني: وفي الوقت عينه، ركّز الإمام (عليه السلام) على التثقيف السياسيّ

١- اللّابئان هما طرفا المدينة، أي الحرّتان، ويقصد الإمام هنا أنّه لا يعقد لهم عقدة حتّى لو ملك ما بين الحرّتين.

٢- الكليني، محمد، أصول الكافي، مصدر سابق، ١٠٧/٥.

٣- راجع: كتاب المكاسب، مرجع سابق، ٥٤/٢.

٤- تاريخ الإسلام، لجنة التاريخ في المنظمة العالميّة للحوزات العلميّة، ط ٢، قم، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م، ٤٢٦/٢.

العقائدي لأتباعه، وتبيان حق الأئمة (عليهم السلام) بهذه الخلافة وذلك من خلال الكتاب والسنة، ليؤكد على أنَّ المفضل لا يقدم على الفاضل، وأن السقي لا يكون إمام التقى. ففي تفسيره وتعليقه على قوله تعالى ﴿وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾^(١)، قال: إن الله (ﷻ) اتخذ إبراهيم عبداً قبل أن يتخذه نبياً، وأن الله اتخذ نبياً قبل أن يتخذه رسولاً، وإن الله اتخذ رسولاً قبل أن يتخذه خليلاً وإن الله اتخذ خليلاً قبل أن يتخذه إماماً، فلما جمع له الأشياء، قال: إني جاعلك للناس إماماً، قال (عليه السلام) فَمِنْ عِظَمِهَا - أي الإمامة - في عين إبراهيم (عليه السلام) قال: ومن ذريتي؟ قال: لا ينال عهدي الظالمين، قال: لا يكون السفيه إمام التقى^(٢).

وتبعاً لهذين المنهجين، فقد نمت في نفوس أتباع مدرسة الإمام الصادق (عليه السلام) سياسة المخالفة وعدم اللجوء إلى الظالم، سواء استطاعوا أن يعبروا عن مواقفهم الشرعية بشكل واضح وصريح، أم أخفوا ذلك لدواعي التقية، التي سيأتي الحديث عنها بشكل مفصل إن شاء الله "تعالى".

ومما نتج عن هذه التربية الفقهية السياسية أنَّ الولاء لأهل البيت (عليهم السلام) والتولي بولايتهم، والتبري من أعدائهم - والمقصود بهم أعداء الله - أصبح منهجاً سياسياً للأجيال اللاحقة كلها من العلماء والأتباع والأنصار، مع عدم الإغفال كلياً عن التمسك بوحدة المجتمع الإسلامي، وكون ذلك من صلب

١- البقرة: ١٢٤.

٢- المفيد، محمد، الاختصاص، مصدر سابق، ص ٢٢.

العقيدة السياسيّة عند المسلمين كافّة.

وبناءً على هذه الرؤية السياسيّة، فقد تفرّع عليها العديد من المسائل، من جملتها، مسألة تولي الولاية من قبل الجائر، وكنا قد أشرنا سابقاً إلى هذه المسألة في حديث الإمام عن أقسام جهات معاش العباد، حيث ذكر أولى تلك الجهات وهي وجه الحرام من الولاية، سواء كان في ولاية والي الجائر وولاية ولاته، أو العمل لهم أو الكسب لهم بجهة الولاية، فكل ذلك حرام محرّم، معذّب فاعل ذلك على قليل من فعله أو كثر، لأنّ كل شيء من جهة المعونة لهم معصية كبيرة من الكبائر. ويعلّل الإمام سبب ذلك، وهو أنه في ولاية الجائر دروس الحقّ كله، وإحياء الباطل كله، إلى آخر الرواية^(١).

وكذلك، يتفرّع عنها الولاية المستحبة التي لا يقصد بها إلا الإحسان إلى المؤمنين، والولاية الواجبة التي يتوقف عليها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهناك فروع أخرى كتقبل الولاية بالإكراه، وبماذا يتقوّم مفهوم الإكراه، وحكم ما يتبعه من أعمال هي بنفسها محرّمة كقتل المؤمنين وغير ذلك^(٢).

وعلى هذا الأساس، يتقوّم النظام السياسي الإسلامي حسب رؤية الإمام (عليه السلام) في جملة من الأمور:

أولاً: ولاية المعصوم الذي يقوم مقام الوصاية والرعاية للأمة الإسلامية، وله من الصلاحيات ما للرسول (ﷺ)، لما أثبتناه سابقاً^(٣) بالدليل العقلي والنقلي.

١- المكاسب المحرّمة، مرجع سابق، ص ٩٨-٧٦.

٢- المرجع نفسه، الموضع نفسه.

٣- راجع الفصل الأول من الباب الثاني حول مكانة المعصوم بمنظور عقائدي.

ثانياً: نيابة الإمام، وهي التي أذن الإمام المعصوم فيها للعلماء الجامعين لشرائط النيابة، من العلم والعدالة والإيمان والخبرة الواسعة وغيرها.

ثالثاً: المسؤولية الملقاة على عاتق المؤمنين في إقامة الوظائف العامة، وإحراز شرائط النواب لقوله تعالى: ﴿لَيَقُومَنَّ النَّاسُ بِالْقِسْطِ﴾^(١)، فهم مخاطبون بالمشاركة والتعاون مع ولاية الأمر المطهرين، والرقابة على الجهاز الحاكم وعلى كل جهة دينية^(٢).

رابعاً: دور أهل الخبرة في الموضوعات المختلفة فإن حجية أهل الخبرة في كل مجال وموضوع مما تسالم عليه علماء المذهب^(٣).

خامساً: نشر الأحكام الشرعية والآداب الدينية والأخلاق المحمودة من جهة العلم بها، وزيادة مستوى الوعي الثقافي، وقد لاحظنا في خطاب الإمام الصادق (عليه السلام) التربوي لغة تعبوية بتعميم الفكر الديني وجعله من أولويات النشاطات الجماعية، ونحن نرى كيف أن تراجع المستوى الثقافي عند المسلمين أدى إلى الوصول إلى الانحدار في الوقائع التطبيقية.

سادساً: توحيد الاتجاه الفكري ومحاربة العادات والتقاليد الفاسدة، والتنبيه إلى عدم الخلط بين ما له أصل في الدين وما ليس له أصل.

أي أن لا يُنسب إلى الدين أشياء والدين بريء منها، والذي يُساعد على التقليل من فكر البدع والابتداع في المجتمع وحدة الرؤية التي تساعد على

١- الحديدي: ٢٥.

٢- السند، محمد، النظام السياسي عند الإمامية، ط ١، قم، مؤسسة فلك، ١٤٢٦هـ ص ٢٣-٢٤.

٣- المرجع نفسه، ص ٢٤.

تقويم المسار التاريخي للمجتمع الإسلامي^(١).

سابعاً: تنفيذ القانون والنظام الإسلامي دون الإخلال به أو اللعب بثوابته، والتقيّد بأي نظام آخر يحفظ النوع الإنساني دون جعله بديلاً عن حكم الله تعالى، وبخاصة في زمن الغيبة وغياب الإمام ظاهرياً.

وبالإضافة إلى هذه العناوين الأساسية، فهناك الكثير من العناوين الأخرى التي تدخل في مهام السلطة السياسية، من حفظ النظام، وتنفيذ الأحكام بإقامة الحدود والتعزيرات ومحاربة الفساد، لأن النظام لا يقوم على أساس التطبيق للقوانين فحسب، إنّما أيضاً يتقوّم بمحاربة الجانب السلبي عند التعدي على القانون وهدّك حرّماته، بإنزال العقوبات المنصوص عليها بحق المخالفين.

وسنعدّد في الصفحات التالية الأفعال التي ينبغي للولي الحاكم إنزال أشدّ العقاب بفاعليها، حفظاً للقيم الخلقيّة والنظام السياسي الاجتماعي العام ومن أهمها.

تحريم الزنا: الزنا بذات محرم، زنا غير المسلم بمسلمة، الزنا بالمستكرهه، زنا المحصن والمحصنة، الحامل وتأجيل الحد، صورة الرجم، صورة الجلد، زنا غير المحصن والمحصنة، قتل الزوجة الزانية وصاحبها، المصراً على الزنا، لاظهاره أفضل من التوبة، الشهادة عليها بالزنا وهي بكر، خلاصة أنواع حد الزنا، وغيرها من مباحث الحدود.

١- راجع: النائيني محمد حسين، تنبيه الأمة وتنزيه الملة، ط١، قم، مؤسسة أحسن الحديث، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م، ص ٩٨-١٠٤.

راجع: فياض، علي، نظريات السلطة في الفكر السياسي الشيعي المعاصر، ط١، بيروت، مركز الحضارة لتنمية الفكر الإسلامي، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٨م.

القذف والسكر والسرقة وقطع الطرف، وفيه مباحث عديدة، منها:

القذف، حدّ القذف، مسقطات الحد، لا حدّ على الأب، سبّ المعصوم، مدّعي النبوة، حدّ الساحر، الشراب، الإثبات، الحد، توبة الشارب، السارق وشروط الحد، سارق أكفان الموتى، القطع، ذو اليد الواحدة، توبة السارق، حق الله وحق العبد، قاطع الطريق، توبة قاطع الطريق، قتل اللص، المزورّ والمحتال، الاطلاع على العورات، الاستمناء، وغيرها من الجرائم.

اللواط والسحاق والقيادة: وفيها عدّة مباحث، منها: اللواط، طرق الإثبات، حد اللواط، التوبة من اللواط، السحق، حد السحق، حد القيادة.

المرتدّ والفاعل بالأموات والبهائم: وفيه ثمانية مباحث، منها: حقيقة الارتداد^(١)، الفطري والمليّ، أحكام المرتد عن فطرة، أحكام المرتد عن ملّة، المرأة المرتدة، الفاعل بالأموات، الفاعل بالبهائم، وغيرها من المباحث.

القصاص: فيه ثمانية عشر مبحثاً، منها: قتل العمد، المباشرة والتسبيب، الإكراه على القطع أو القتل، إذا قتله أكثر من واحد، إذا قتل أكثر من واحد، القتل في الأمكنة العامة، الاستيفاء من القاتل، أولياء القتل، إرث الدية، عفو بعض الأولياء دون البعض، إذن الحاكم، وغيرها من البحوث.

١- الارتداد: هو الكفر المتعمّد للإيمان، وهو على نوعين، مليّ وفطري، ومن الملاحظ أن إنزال العقوبة بحق المرتد لا يتنافى كلياً مع مبدأ عدم الإكراه في الدين الإسلامي، وذلك لأن الارتداد متأخّر عن الإيمان بالله، وعدم ملاحقة المرتدّ ومعاقبته يؤثّر سلباً على المجتمع الإسلامي، ويفتح الباب أمام إضعاف العقيدة الإسلامية والاستخفاف بأتباعها. ومع كون الدين الإسلامي أعطى الإنسان حرية الاختيار للدين الذي يتّبعه ولكنه لم يعفّه من المساءلة والملاحقة بعد التزامه بالإسلام وثم خروجه منه، لما في ذلك من تأثير إيجابي على الأمة الإسلامية جمعاء.

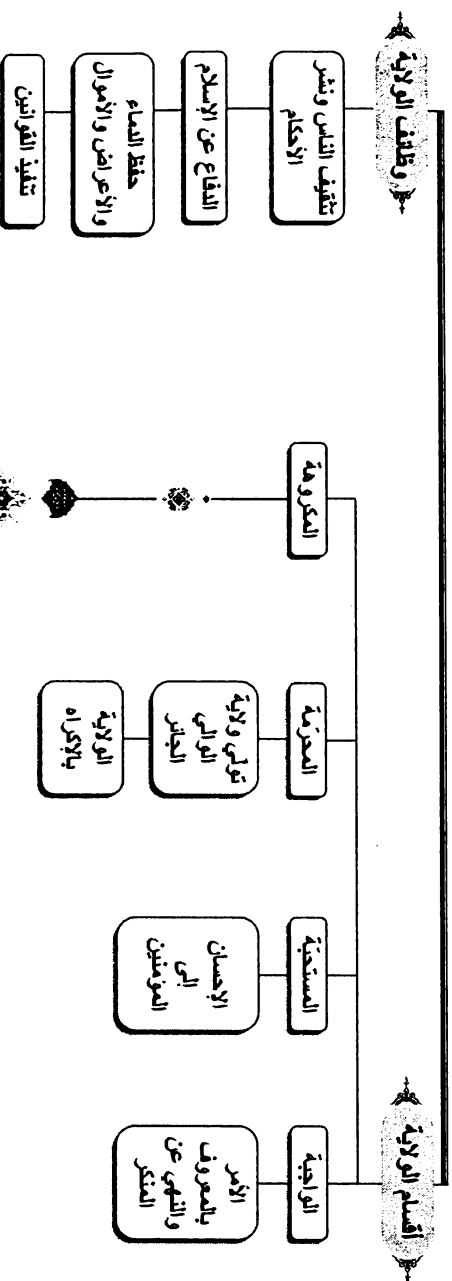
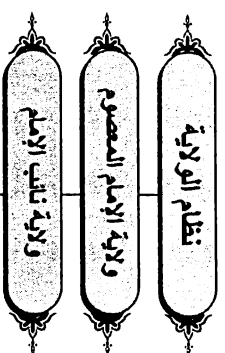
الأعضاء والجروح وفيه مباحث عديدة، منها: الجرح، الرجل والمرأة، بين العضوين، بين الجرحين، الضرب الإثبات، وغيرها من المباحث المتفرقة. **السجن:** وفيه مباحث عديدة، منها: المرأة المرتدة^(١)، السارق للمرة الثالثة، الإعانة على القتل، حبس المفلس، من خلّص القتاتل، حبس الكفيل، الأمر بالقتل، وغيره من المباحث المتشعبة.

الديّات: وهي أربعة عشر مبحثاً، منها: متى تجب الدية بالأصل، دية العمد، دية الخطأ وشبه العمل، القتل في الأشهر الحُرُم، دية ابن الزنا، دية الذمي، دية المرأة، الكفارة، وغيرها من المباحث المهمة.

دية الأعضاء والمنافع والشجاج: وهي خمسة وثلاثون مبحثاً، منها: جميع أعضاء الجسم كلُّ عليه دية، بالإضافة إلى فقدان ضوء العين والشمّ والذوق والنطق والشجاج، وفقدان الجنين، والجناية على الميت، وغيرها من أنواع الضرب.

على ضوء هذه العناوين، يظهر بوضوح سعة أحكام الإسلام الجديرة بتوفير نظام اجتماعي وسياسي متماسك يؤمّن حقوق الناس دون استثناء، ولتوضيحها وترتيبها جعلناها في جداول ممنهجة على النحو التالي:

١- لم يرد في النصوص علّة التفريق بين عقوبة المرأة المرتدة والرجل المرتدّ، إلا أننا نلاحظ أن هناك بعض الأحكام التي خفّضت من عقوبة المرأة نسبة لعقوبة الرجل كمعقوبة المرأة السارقة القاضية بسجنها.



التعزير

الإستغناء

زنا غير المحصن

السجن

السجن

المرأة المردة

المسارق للمرة الثانية

حبس النفس

الإعتاق على القتل

القصاص

قتل النفس

الأعضاء والجروح

قطع اليد

السرقه

قطع كعب القدم اليسرى

السجن

القتل بعد السرقه
في السجن

الزجر

زنا المحصنات
والمحصنين

اللاواط
والسحاق



الفصل الثالث

أهداف

مباني التربية الفقهية ومشروعية الاجتهاد

الفصل الثالث: أهداف مباني التربية الفقهية ومشروعية الاجتهاد

عند أدنى تأمل في التراث العلمي الزاخر الذي تركه الإمام الصادق (عليه السلام) بين أيدي علماء أمناء - على حفظه ونشره - يتضح لنا أننا أمام مشروع علمي تجاوز في أهدافه زمانه ومكانه، وما قدمه الإمام (عليه السلام) كان بمثابة بذور معرفية زرعها في صدور طالبي المعرفة والناهلين من معين لا ينضب ماؤه، ومن الطبيعي جداً أن يأخذ علم الفقه طريق التوسعة وفق عملية اجتهادية يقرها العقل والشرع، وحاله كحال أي علم آخر حينما لا يقف على حدود معينة.

ومما لا شك فيه أن هذه العملية الاجتهادية مرت بأطوار مختلفة حتى وصلت إلى ما هي عليه اليوم من السعة والفرادة في هذا الباب حيث تميز المذهب الجعفري بهذه الخاصية، والتي اعترف الآخرون بصوابيتها وأنها الطريق الصحيح الذي أبقى أحكام الإسلام أحكاماً مرنة ومتماشية مع الواقع وقادرة على الإجابة لكل أمر مستحدث.

ومن الواضح أن أحكام الإسلام الحلال والحرام ليست مرتبطة بوجود شخص النبي (صلى الله عليه وآله)، إنما هي شريعة دائمة إلى يوم القيامة، كما قال الإمام الصادق (عليه السلام) - الذي ذكرناه في موضع سابق - "حلال محمد حلال أبداً إلى يوم القيامة، وحرامه حرام أبداً إلى يوم القيامة، لا يكون غيره ولا يجيء غيره" (١).

لذلك، فإن نشرها وتبليغها إلى الناس كافة أو حفظها من الاندثار يحتاج

١- الكليني، محمد، أصول الكافي، مصدر سابق، ٥٨/١.

إلى المدارس والمطارحات العلمية الدائمة، وبخاصة في الزمن الذي خلي من وجود الأئمة المعصومين (عليه السلام) بين الناس.

ففي بداية الأمر، وفي عصر النبي (صلى الله عليه وآله) لم يكن المسلمون بحاجة إلى عملية اجتهادية معقدة لكي يعرفوا أحكامهم فقد كانوا يأخذونها من صاحب الشريعة نفسه، ويعودون إليه في كل صغيرة وكبيرة مما كان يمنع من تعدد الآراء، وبخاصة في المسائل الشرعية البديهية الضرورية.

وعلى هذه الوتيرة استمرت المسألة عند أتباع المذهب الجعفري حيث كانوا يعودون إلى أئمتهم ويأخذون منهم معالم دينهم، ويأمرونهم بأن يتعبدوا بأوامرهم ونواهيهم - لأنها في الحقيقة أوامر الله ونواهيهِ - وينهونهم عن استعمال الرأي والقياس والاجتهاد وفق الرأي الشخصي، لذا كان أمراً معهوداً عند الشيعة الامامية حرمة الاجتهاد مقابل النص بالمعنى المتقدم. بل لم يكن مبدأ الاجتهاد أمراً مألوفاً ومستساغاً في ظل وجود الأئمة (عليهم السلام) الذين يمثلون وجود صاحب الشريعة نفسه، وفي الوقت ذاته كانت مدرسة الرأي والاجتهاد قد قطعت شوطاً كبيراً في ممارسة الدور التشريعي بعد وفاة النبي (صلى الله عليه وآله)، وطرحت عشرات المواقف والشواهد الدالة على اتباع منهج آخر في البناء الفقهي، مما جعل تلك الحقبة الأولى - في القرنين الأولين - أمام صورة منقسمة بين مدرستين، مدرسة الرأي والاجتهاد ومدرسة اتباع أهل البيت (عليهم السلام)^(١). وقد تنامت هذه الحالة إلى زمن "الإمام الصادق (عليه السلام)" حيث

١- العسكري، مرتضى، معالم المدرستين، ط ١، بيروت، دار الأعلمي، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م،

ظهرت آراء اجتهادية كثيرة مقابل رأي واحد لمنهج "الإمام الصادق (عليه السلام)". فقد عرف من أرباب هذه المدارس الاجتهادية "أبو حنيفة النعمان بن ثابت"، "مالك بن أنس المدني"، "سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري الكوفي"، "سفيان بن عيينة"، "يحيى بن سعيد الأنصاري"، "ابن جريج"، "أبو سعيد يحيى بن سعيد القطان البصري"، و"شعبة بن الحجاج الأزدي" وغيرهم. فهؤلاء كانوا من أعلام السُّنة ومعظمهم روى عن "الصادق (عليه السلام)". ولكنهم كانوا من أصحاب المدرسة التي اعتمدت على اتباع الرأي والقياس عند فقدان النص الشرعي.

ومن المفارقات، أنه وبعد غياب الإمام الثاني عشر - "الإمام المهدي (عليه السلام)" - بدأ عصر تجميع كل النصوص في مجاميع روائية، وانطلقت فكرة الاجتهاد عند الشيعة الإمامية تتبلور وتأخذ طريقها في زمن المحقق الحلي إلى الجواز، بعد أن كانت محرمة، بل حتى لم تكن كلمة مجتهد تطلق على الفقيه الإمامي لدلالاتها على العمل بالرأي، فالمصطلح الذي كان متعارفاً بين القوم هو الفقيه والمحدث بدل لقب المجتهد.

وفي الجانب الآخر، كانت العملية الاجتهادية عند أهل السنة تأخذ بالضمور والغياب الكلي عن الساحة العلمية بعد أن تدخلت يد السياسة واكتفت بالاعتماد على مذاهب الأئمة الأربعة وإرجاع المسلمين إليهم. مع العلم أن انتخاب هذه المدارس لم يكن قائماً على أساس علمي من وجود آية أو رواية، أو كونها من أفضل المدارس الفقهية آنذاك حتى لا يعتمد على غيرها، إنما كان هناك العديد من الشخصيات العلمائية التي لم تحظ بهذا الاختيار

وذلك لأسباب سياسية كما هو معروف^(١).

وعلى أي حال، فقد تراجعت عملية الاجتهاد عند أهل السنة وتوقفت، وأخذت بالتطور عند علماء الشيعة الإمامية، ولم تتوقف إلى زمننا هذا. والذي نتج عن هذه الحركة العلمية وأهداف مبانيه الفقهية، أنها أولدت فكراً اجتهادياً عميقاً قد خلف أعقد المباحث العلمية في علم الأصول. حيث تطوّرت أبحاثه إلى حد أنها ميّزته عن سائر العلوم وجعلته في رتبة لا يدانيه علم في الشرف والفضل بعد علم الكلام والفقه، لأن هذا العلم هو ثوب الفقه ومفاتيحه وآلته التي بها يفهم علم الحديث والفقه.

وقد برزت أهداف مباني التربية الفقهية في الحركة الاجتهادية من خلال تأسيس الإمام الصادق لقواعد أساسية في طريق استنباط الأحكام الشرعية. ومن أهم تلك القواعد: قواعد علم الحديث والدراية، وعلم الأصول، وقواعد علم الرجال والرواة، وستحدث عنها بالتفصيل وفق البيان التالي:

أولاً: تأسيس الإمام (عليه السلام) لقواعد علم الحديث.

تابع الإمام (عليه السلام) مهامه العلمية على قدر عال من المسؤولية الملقاة على عاتقه بغية نشر الجوانب العلمية كافة وتحديث القواعد العلمية، إذا لم نقل بتأسيسها، ووضع المجتمع الإسلامي على مفصل جديد من العطاء العلمي الذي لم يكن معهوداً من قبل كما أصبح عليه في عصره. لهذا كان الإمام على

١- حيدر، أسد، الإمام الصادق والمذاهب الأربعة، مرجع سابق، ٢١٢/١؛ الحسن، عبد الله، مناظرات في العقائد والأحكام، لاط، لام، لات، ١١/١.

يقين أن السبيل الوحيد لحفظ الأمة من الضلال لا يكون إلا من خلال تنظيم أحكامها وإشغال المجتمع بحقائق تعيده إلى سياقه الطبيعي، بعد أن مرّ في تحبّطات كثيرة غلبت عليه في بعض نواحيه صورة الخرافات والأساطير.

إن التأسيس لقواعد علم الحديث، وكيفية أخذ الرواية والاستنباط منها والتفريع عليها، كانت من أهم وجوه التنظيم للفكر الإسلامي ولتراثه ولَمَلَمَتِهِ من الضياع. ومن الملاحظ جداً أنه (عليه السلام) أعطى للحديث الشرعي - الذي يعول عليه في عملية الاستنباط - اهتماماً بالغاً لأن معرفة أكثر الأحكام الشرعية وسائر تفاصيلها متوقف على الإحاطة بعلم الحديث، ولولا الترويج لعلم الحديث وإعادته إلى منابعه الصحيحة، وتنقيته من الأخبار الموضوعة والمخترة لما بقي من هذا الدين الحنيف شيء، فكل أمة شرّع الله لها منهاجاً خاصاً بها، وأناط مهمة حفظ تلك المناهج إلى السنن الشارحة لتلك الشرائع. وما حصل من تحريف للحقائق في الأمم السابقة وقلب المفاهيم رأساً على عقب لم يكن إلا بسبب دسّ الروايات والأخبار التي ما أنزل الله بها من سلطان، وأخذها على أنها من الدين، حتى أنّ الكتب الروائية عند المسلمين بشكل عام لم تسلم من تلك الدسائس، وقد عرفت فيما بعد بين علماء المسلمين "بالإسرائيليات" (١).

ومن البديهي أنّ أمناء الشريعة والأوصياء عليها حينما يقدّمون ذلك التراث العلمي الضخم إلى الناس، فإنهم يقدّمون معه قواعد وما يحميه من إدخال ما ليس من الدين في الدين. فهناك الكثير من الروايات التي صدرت عن

١- مغنية، محمد جواد، إسرائيليات القرآن، ط ٢، بيروت، دار الجواد، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م، ص ٢ - ١٠.

النبي (ﷺ) محدّرة من اختلاق الروايات والأخبار، بل بعضها جاء إنباءً عن هذه المحنة التي تعرض لها الإسلام. فقد روي عن النبي (ﷺ) أنه قال: "لَيَأْتِيَنَّ عَلَى أُمَّتِي مَا أَتَى عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ حَذُو النَعْلِ بِالنَعْلِ"^(١). وكذلك قوله (ﷺ): "لا تقوم الساعة حتى تأخذ أُمَّتِي بأخذ القرون الأولى قبلها، شبراً فشبراً وذراعاً بذراع"^(٢).

وفي كلام آخر يتحدّث (ﷺ) عن هذه المحنة بشكل خاص بقوله: "أيها الناس قد كثرت عليّ الكذّابة، فمن كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار"^(٣). فهذه الروايات دالة بوضوح - سواء على نحو عام أو بشكل خاص - على أن المروي عنه (ﷺ) سيتعرض للتكذيب والتلاعب به. ولما كانت الأحكام الفقهية متوقفة على الحديث وقواعده، وحيث خرج علم الفقه من علم الحديث، برزت أهمية الحديث من بداية الأمر من عهد رسول الله (ﷺ) مروراً بالأئمة (عليهم السلام)، وانتهاء بالمرحلة التي نتحدث عنها، أي في زمن الإمام الصادق (عليه السلام). ومن أهم إنجازات الإمام (عليه السلام) أنه أبرز الحديث للناس بطريقة أخرى، حتى شكّلت هذه المسألة استثناء في طرح الفكر الإسلامي، فقد نبّه بشكل أساس على وجود أنواع من الحديث، فمنها الصحيح، ومنها الكاذب، ولا يجوز الخلط بينهما، ثم وسّع العلماء بعد ذلك في تصنيف

١- الترمذي، محمد، سنن الترمذي، لاط، بيروت، دار الفكر، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٢هـ ١٣٥/٤.

٢- الطبراني، سليمان، المعجم الكبير، ط ٢، القاهرة، دار إحياء التراث العربي، لات، ١٣/١٧.

٣- الحراني، ابن شعبة، تحف العقول، مصدر سابق، ص ١٩٣.

الأحاديث، كالحسن والموثق والمعتبر والضعيف والمجهول^(١). ولم يألُ (عليه السلام) جهداً في تربية أصحابه على كيفية نقل الحديث - كما تقدّم - وحفظه وتدوينه ووضع الحلول لمشكلاته من حالات تعارض وتكاذب، أو حتى في كيفية التعامل مع المطلقات والمقيدات والنواسخ وغير ذلك. فمن جملة ما كان يقوله (عليه السلام): "لا يكون الرجل فقيهاً حتى يعرف معاريض كلامنا"^(٢). وهذه من العلامات المهمة التي تميّز الفقيه عمن سواه، لأن هذه المسألة بالذات تحتاج إلى مهارة عالية قلّ من يحيط بها من كافة أطرافها.

وعلى ضوء هذه الخطوات التأسيسية والإصلاحية يمكن القول إنها المرة الأولى التي تدوّن فيها الأحاديث بطريقة منهجية متكاملة آخذة بعين الاعتبار متطلبات الإنسان المكلف في مختلف الأمصار والأزمنة. ولذلك كانت جديرة أن تكون المصدر الأول عند المسلمين، وبخاصّة الشيعة منهم، للاستناد إليها في مجال الاستدلال والتصنيف، وعليه يلاحظ أن ما كتبه أصحاب ورواة الأئمة (عليهم السلام) يفوق الثمانين ألف حديث^(٣)، وقد دونت في البداية على طريقة الأصول المصنّفات الصغيرة ثم طورت فيما بعد إلى مجاميع حديثة شكّلت مصادر أساسية لمذهب أهل البيت (عليهم السلام).

ومما لا شك فيه، أنها كانت مرحلة في غاية الصعوبة إذ اعترها العديد من

١- الشهيد الثاني، الرعاية في علم الدراية، ط ٢، قم، مكتبة المرعشي النجفي، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م، ص ٧٧.

٢- المجلسي، بحار الأنوار، مصدر سابق، ١٨٤/٢.

٣- موسوعة الفقه الإسلامي، مرجع سابق، ١٥/١.

المعوقات السياسيّة والصعوبات الاجتماعية بسبب تعدّد التيارات الفكرية، فلم تخلُ من محاولات دسّ الأكاذيب فيها والإضافات الباطلة. إلا أنّ عمل الإمام الجادّ الممنهج استطاع أن يعالج هذه المعضلة التي لم تكن وليدة واقع آنّي، إنما كانت في مراحلها اليائعة، فقد أكثر من بثّ الحديث بين أصحابه بشكل غزير، ليكون حديثه (عليه السلام) علامة فارقة عن الأحاديث الأخرى، ووضع القواعد العلميّة لها في كيفية فهمها أو ردّها إلى أهلها، وجعل قيمة العالم وقدره على قدر روايته للحديث ودرايته ومعرفته بالمعاني التي تحويه، فعنه (عليه السلام) قال: "اعرفوا منازل الرجال منا على قدر روايتهم عنا"^(١). وهذا امتياز عظيم لمن روى عنهم وحفظ حديثهم.

ومن الأسباب التي ساعدت على تلقّي هذا الكمّ الهائل من الأخبار والروايات أنّ المجتمع الإسلامي كان توافّقاً إلى أخذ الأحاديث من منابعها الأصيلة بعد أن حرم منها مدة مديدة من الزمن فاقت القرن بكامله. لذا أقبلوا على الحديث وكأنّهم يقبلون على دين جديد لأنّهم شعروا بأنّ طرح الإمام الصادق (عليه السلام) أحيا سنّة جدّه النبي (صلى الله عليه وآله) بعد أن أماتته السيوف الظالمة والأقلام المأجورة.

ومن الواضح لكل ذي عينين، أنّ حثّ الإمام (عليه السلام) أصحابه وتلامذته على التدوين وشدة الاعتناء به لأكبر دليل على تهيئة جيل يكون مؤهلاً لنقل هذه الأمانة الإلهية إلى الأجيال اللاحقة^(٢).

١- الحر العاملي، محمد بن حسن، وسائل الشيعة، مصدر سابق، ١٥٠/٢٧.

٢- ستعرض لموضوع التآليف في كتابة الحديث في الفصل الثاني من الباب الرابع.

ولما كانت الأحكام الشرعية بحلالها وحرامها تقوم على أساس هذا التراث الضخم، كان من الطبيعي أن يعلم الإمام أصحابه وطلابه على كيفية حل مشكلات الأخبار، أو الجمع بينها، أو على كيفية ترجيح المرجحات عند تعارض الأخبار، والانتباه إلى موضوع التقية في مجموعة كبيرة من الأحاديث وعدم الغفلة عن الروايات الأخرى المقابلة لها. مضافاً إلى التحذير من الأشخاص الذين رَوَوْا عن الإمام ثم انصرفوا عن جادة الاستقامة كما حصل للمغيرة و"بني فضال"^(١)، و"علي بن حمزة البطائني"^(٢) وأصحابه، الذين توقفوا على "الإمام الكاظم (عليه السلام)" وكيف يتعامل الفقيه مع الأحاديث المضمرة، ثم كيف وسّع العلماء في قواعد الحديث وفرّعوا عليها. ولتوضيح هذا المطلب نتوقف عند ذكر عدد من قواعد الحديث التي وضعها الإمام (عليه السلام):

١- حجية الخبر الواحد، إذ نجد أن الإمام الصادق (عليه السلام) وسائر الأئمة أرجعوا الموالين الشيعة إلى عدد من رواة حديثهم لأخذ معالم الدين عنهم. فقد ورد أن الإمام الصادق (عليه السلام) قال "للفيض بن المختار الجعفي الكوفي: "إذا أردت حديثنا فعليك بهذا الجالس - وأوماً بيده إلى زرارة-"^(٣). أو في

-
- ١- قال الإمام العسكري (عليه السلام) في جوابه للسائل عن بني فضال: "خذوا بما روؤا ودعوا ما رأوا، الحر العاملي، محمد بن حسن، وسائل الشيعة، مصدر سابق، ٢٣١/٣٠؛ الحسني، هاشم معروف، تاريخ علم الحديث، ط ٢، بيروت، دار التعارف، ١٤٠٧هـ - ١٩٧٨م، ص ١٤٤.
 - ٢- الطوسي، محمد، اختيار معرفة الرجال، لاط، قم، مؤسسة آل البيت، لات، ٧٤٢/٢.
 - ٣- المجلسي، بحار الأنوار، مصدر سابق، ٢٤٦/٢.

قوله (عليه السلام) "لإبان بن تغلب": "يا أبان" إذا قدمت الكوفة فارو هذا الحديث: من شهد أن لا إله إلا الله مخلصاً، وجبت له الجنة"^(١). فهذه الروايات وأمثالها دالة على جواز الأخذ بأخبار الآحاد. وقد ناقش علماء الأصول هذه الأدلة، ولهم فيها كلام موسّع حيث استدلوا بسيرة العقلاء على حجية الأخذ بالخبر الواحد.

٢- كان الإمام (عليه السلام) يأمر أصحابه بتعلّم الصدق قبل تعلم الحديث ونقله، ويقول لهم: "تعلّموا الصدق قبل الحديث"^(٢). هذا، مع كون العديد منهم على درجة عالية من الوثاقة والأمانة، إلا أنه (عليه السلام) أعطاهم الضابطة العظيمة لحفظ هذه الأحاديث من الزيادة والنقصان وهو الصدق. وهذا أمر طبيعي لكثرة ما مرّ على أئمة أهل البيت (عليهم السلام) من نقل ما لم يصدر عنهم، أو تزوير وتحريف أحاديثهم، ومن الشواهد التي وردت في تصديق أصحابه، "أن يزيد بن خليفة" جاء إلى الإمام الصادق (عليه السلام) وقال له: إن عمر بن حنضلة أتانا عنك بوقت، فقال (عليه السلام): إذاً، لا يكذب علينا، إلى أن قال له في آخر الرواية: صدق"^(٣). فهذا مؤكد آخر أن أصحابه لا يكذبون.

٣- قد يتفق أن يرد حديثان مختلفان على موضوع واحد، ولم يعرف الوجه الصحيح منهما فيؤخذ بما خالف المذاهب الأخرى، فقد روي عنه (عليه السلام) قوله: "إذا ورد عليكم حديثان مختلفان فانظروا ما يخالف منهما العامة فخذوه،

١- راجع: الصدر، محمد باقر، دروس في علم الأصول، مرجع سابق، ٢/٢.

٢- الكليني، محمد، أصول الكافي، مصدر سابق، ١٠٤/٢.

٣- الحر العاملي، محمد بن حسن، وسائل الشيعة، مصدر سابق، ١٥٦/٤.

وانظروا ما يوافق أخبارهم فدعوه" ^(١). وقد جاء عنه (عليه السلام) في تعليل ذلك أنه قال: "أندري لم أمرتم بخلاف ما تقوله العامة" فقلت: لا أدري، فقال (عليه السلام): إن علياً (عليه السلام) لم يكن يدين الله بدين إلا خالفت عليه الأمة إلى غيره إرادة لإبطال أمره، وكانوا يسألون أمير المؤمنين (عليه السلام) عن الشيء الذي لا يعلمونه فإذا أفتاهم جعلوا له ضدّاً من عندهم ليلبسوا على الناس" ^(٢).

٤- إن إرجاع المكلفين إلى رواة الأحاديث هو في الحقيقة إرجاع إلى الأئمة أنفسهم، وهو طريق كاشف عنها، وليس هو من باب إرجاعهم إلى الراوي نفسه، إنّما إرجاع بما روي عنهم من الأحكام الشرعية. وقد استفدنا هذا الأمر من مقبولة عمر بن حنضلة. قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن رجلين من أصحابنا يكون بينهما منازعة في دين أو ميراث، فيتحاكمان إلى السلطان وإلى القضاة، أيحل ذلك؟ فقال (عليه السلام): من تحاكم إليهم في حق أو باطل فإنما تحاكم إلى الطاغوت، وما يحكم له فإنما يأخذ سحتاً وإن كان حقه ثابتاً، لأنه أخذه بحكم الطاغوت، وقد أمر الله تعالى أن يكفر به. قال الله تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ﴾ ^(٣)، قلت: فكيف يصنعان؟ قال: ينظران إلى من كان منكم ممن قد روى حديثنا ونظر في حلالنا وحرامنا وعرف أحكامنا فليرضوا به حكماً، فإني قد جعلته عليكم حاكماً، فإذا

١- المجلسي، بحار الأنوار، مصدر سابق، ٢/٢٣٥.

٢- الصدوق، علل الشرائع، لاط، النجف الأشرف، منشورات المكتبة الحيدرية، ١٩٦٦م، ٢/٢١٨؛

الحر العاملي، محمد بن حسن، وسائل الشيعة، مصدر سابق، ١٨/٨٣ - ٨٤

٣- النساء: ٦٠.

حكم بحكمنا فلم يقبله منه فإنما بحكم الله استخفَّ وعلينا ردٌّ، والراذُّ علينا راذُّ على الله، فهو على حدِّ الشرك بالله. قلت: فإن كان كل واحد منهما اختار رجلاً وكلاهما اختلفا في حديثنا؟ قال: الحكم ما حكم به أعدلهما وأفقههما وأصدقهما في الحديث وأورعهما، ولا يلتفت إلى ما يحكم به الآخر. قال: فقلت: فإنهما عدلان مرضيان عند أصحابنا ليس يتفاضل واحد منهما على صاحبه؟ قال: فقال: ينظر ما كان من روايتهما في ذلك الذي حكما به المجمع عليه بين أصحابك فيؤخذ به من حكمنا ويترك الشاذ الذي ليس بمشهور عند أصحابك، فإن المجمع عليه لا ريب فيه، وإنما الأمور ثلاثة: أمر بين رُشده فيتبع، وأمر بين غيِّه فيجتنب، وأمرٌ مشكل يردُّ حكمه إلى الله (ﷻ) وإلى الرسول (ﷺ)؛ قال رسول الله (ﷺ): حلال بين، وحرام بين، وشُبُهات بين ذلك، فمن ترك الشبهات نجا من المحرمات، ومن أخذ بالشبهات ارتكب المحرمات وهلك من حيث لا يعلمه. قلت: فإن كان الخبران عنكم مشهورين قد رواهما الثقات عنكم؟ قال: ينظر فما وافق حكمه حكم الكتاب والسنة وخالف العامة فيؤخذ به، ويترك ما خالف حكمه حكم الكتاب والسنة ووافق العامة. قلت: جعلت فداك، أرايت إن المفتيين غيب عنهما معرفة حكمه من كتاب وسنة ووجدنا أحد الخبرين موافقاً للعامة والآخر مخالفاً لهم، بأيّ الخبرين نأخذ؟ قال: بما خالف العامة فإن فيه الرشاد. قلت: جعلت فداك، فإن وافقهما الخبران جميعاً؟ قال: ينظر إلى ما هم إليه أميل حكمهم وقضاتهم فيتترك ويؤخذ بالآخر. قلت: فإن وافق حكمهم الخبرين جميعاً؟ قال: إذا كان ذلك فأرجه حتى تلقى إمامك، فإن الوقوف عند الشبهات خير من الاقتحام

في الهلكات" (١).

في الواقع، ثمة أحكام عديدة تستفاد من هذه الرواية:

١- موضع شاهدنا عندما قال الإمام (عليه السلام) ينظران إلى من كان منكم ممن قد روى حديثنا ونظر في حلالنا وحرامنا، وعرف أحكامنا فليرضوا به حكماً". فإنه (عليه السلام) أرجع إلى حكم الإمام (عليه السلام)، ومن أدى عنه فقد أدى عن الإمام (عليه السلام).

٢- أنه في حال وقوع التعارض بين الأخبار فيؤخذ ما خالف أحكام المذاهب الأخرى ففيه الرشاد كما عبّر الإمام (عليه السلام)، وهذا يؤيد ما ذكرناه في الفائدة الثانية.

٣- عدم جواز الاختلاف في الأحكام لغير تقية أو نسخ، فعنه (عليه السلام): "الحكم حكمان: حكم الله (ﷻ) وحكم أهل الجاهلية، فمن أخطأ حكم الله حكم بحكم الجاهلية" (٢).

٤- إن قيمة الراوي عند الأئمة (عليهم السلام) ومنزلته ليست فقط بتعداد الروايات ونقلها وحفظها، لأنه إذا ضممنا الروايات الحاكية عن "أن منازل الرجال تعرف على قدر الرواية عنهم" (٣) إلى الروايات الأخرى التي ذكرناها سابقاً، مثل قوله (عليه السلام): "حديث تدريه خير من ألف ترويه" (٤)، و "أن همّة السفهاء

١- السبزواري، كفاية الأحكام، ط ١، قم المقدسة، مؤسسة النشر الإسلامي، ١٤٢٣هـ ١٤٦١/٢-٦٦٢.

٢- الكليني، محمد، أصول الكافي، مصدر سابق، ٤٠٧/٧.

٣- الحر العاملي، محمد بن حسن، وسائل الشيعة، مصدر سابق، ١٥٠/٢٧.

٤- الطريحي، مجمع البحرين، مصدر سابق، ٣٠/٢.

الرواية وهمة العلماء الدراية^(١)، و"أن منزلة الراوي تعلو بقدر دراياته للرواية"^(٢)، فتكون النتيجة أن ما أراه الأئمة (عليهم السلام)، وبخاصة الإمام الصادق (عليه السلام) هو الأمرين معاً، حفظ الرواية حفظاً صحيحاً، ودرايتها وفهمها فهماً تاماً، وبخاصة أن كلام الإمام (عليه السلام) يحمل وجوهاً عديدة، وهو القائل "وإني لأتكلم على سبعين وجهاً"، أو "وإن الكلمة من كلامنا لتصرف على سبعين وجهاً لنا من جميعها المخرج"^(٣). وكان يقول (عليه السلام): "أنتم أفقه الناس إذا عرفتم معاني كلامنا، إن الكلمة لتصرف على وجوه، فلو شاء إنسان لصرف كلامه كيف شاء ولا يكذب"^(٤).

٥- من التنبيهات المهمة التي نبّه عليها الأئمة (عليهم السلام) وبخاصة الإمام الصادق (عليه السلام)، عدم رد الحديث المروي عنهم في حال أنه سمعه شخص ولم يعقله، أو لم يقبله قلبه فلعلة يكون قد صدر عنهم ولا يدري بذلك مما يعرضه إلى الخروج من ولايتهم (عليهم السلام). وهذه المسألة كانت قد بدأت منذ بداية صدور النصوص التشريعية، إذ كان الأصحاب والتابعون لمدرسة أهل البيت (عليهم السلام) يسألون أحياناً أئمتهم عن مضامين بعض الروايات وصحة صدورها عنهم لالتباس الأمر عليهم لكثرة ما شاهدوه من النقولات الروائية والمدارس الاجتهادية، فكانوا أحياناً يستغربون من بعض المفاهيم ويشكّون

١- الرشيري محمدي، ميزان الحكمة، مصدر سابق، ٥٤٧/١.

٢- الأصول الستة عشر، عدة من المحدثين، ط ٢، قم، دار الشبستري، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٤م، ص ٣٤.

٣- الصدوق، معاني الأخبار، لا ط، قم، مؤسسة النشر الإسلامي، ١٣٧٩هـ - ١٩٥٩م، ص ٢.

٤- المصدر نفسه، ص ١.

في ذلك، لذلك جعل الإمام الصادق (عليه السلام) ميزاناً في قبول الرواية، وهو حدٌ وسطي بين دراية الحديث ورعايته وفهمه وعدم أخذ شيء مخالف للكتاب، وبين عدم الوقوع في مشكلة رد الرواية من أصلها.

٦- الأخذ بحديث الحيّ والأحدث من الأئمة (عليهم السلام): "عن "المعلّى بن خنيس" قال: قلت لـ"أبي عبد الله (عليه السلام)": إذا جاء حديث عن أولكم وحديث عن آخركم بأيهما نأخذ؟ فقال: خذوا به حتى يبلغكم عن الحي، فإن بلغكم عن الحي فخذوا قوله، قال: ثم قال "أبو عبد الله (عليه السلام)": إنا والله لا ندخلكم إلا فيما يسعكم، وفي حديث آخر خذوا بالأحدث" (١). وعن "عبد الله بن أبي يعفور"، قال: وحدثني "حسين بن أبي العلاء" أنه حضر "ابن أبي يعفور" هذا المجلس قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن اختلاف الحديث يرويه من نثق به ومنهم من لا نثق به؟ قال: إذا ورد عليكم حديث فوجدتم له شاهداً من كتاب الله أو من قول رسول الله (ﷺ) وإلا فالذي جاءكم به أولى به" (٢).

فمن جملة تلك الروايات المنبهة على خطورة الرد:

أ- عن "أحمد بن محمد" عن "الحسن بن محبوب" عن "جميل بن صالح" عن "أبي عبيدة الحذاء" عن "أبي جعفر (عليه السلام)" قال سمعته يقول: "أما - والله - إن أحب أصحابي إليّ أروعهم وأفقههم وأكتمهم بحدیثنا، وأن أسوأهم عندي حالاً وأمقتهم إليّ الذي إذا سمع الحديث ينسب إلينا ويروى عنا فلم يعقله ولم يقبله قلبه اشمأز منه وجحدته وكفر بمن دان به. وهو لا يدري لعل

١- الكليني، محمد، أصول الكافي، مصدر سابق، ٦٧/١.

٢- المصدر نفسه، ٦٩/١.

الحديث من عندنا خرج والينا سند فيكون بذلك خارجاً من ولايتنا^(١).

ب - عن "الهيثم النهدي" عن "محمد بن عمر بن يزيد" عن "يونس" عن "أبي يعقوب بن إسحاق بن عبد الله" عن "أبي عبد الله (عليه السلام)" قال: "إن الله "تبارك وتعالى" حصر عباده بأيتين من كتابه ألا يقولوا حتى يعلموا ولا يردوا ما لم يعلموا، إن الله "تبارك وتعالى" يقول لم يؤخذ عليهم ميثاق الكتاب ألا يقولوا على الله إلا الحق، وقال: بل كذبوا لما لم يحيطوا بعلمه ولما يأتهم تأويله"^(٢).

ج - عن "محمد بن عيسى" عن "محمد بن عمرو" عن "عبد الله بن جندب" عن "سفيان بن السيط" قال: "قلت لـ"أبي عبد الله (عليه السلام)" جعلت فداك عن الرجل ليأتينا من قبلك فيخبرنا عنك بالعظيم من الأمر فيضيق بذلك صدورنا حتى نكذبه. قال: فقال "أبو عبد الله (عليه السلام)": "أليس عني يحدثكم؟ قال: قلت بلى؛ قال: فيقول لليل إنه نهار وللنهار أنه ليل؟ قال: فقلت له: لا. قال: فقال: ردّه إلينا فإنك إن كذبت فإنما تكذبنا"^(٣).

د - عن "محمد بن الحسين" عن "محمد بن إسماعيل" عن "حمزة بن بزيع" عن "علي السناني" عن "أبي الحسن (عليه السلام)" أنه كتب إليه في رسالة: ولا تقل لما بلغك عنا أو نسب إلينا هذا باطل وإن كنت تعرفه خلافه، فإنك لا تدري

١ - الحر العاملي، محمد بن حسن، وسائل الشيعة، مصدر سابق، ٢٧/٨٧.

٢ - الصفار، محمد بن الحسن، بصائر الدرجات، مرجع سابق، ٥٥٧.

٣ - المرجع نفسه، ص ٥٥٧.

لَمْ قَلْنَا وَعَلَى أَيِّ وَجْهِ وَصْفَةٍ" (١).

هـ - عن "أحمد بن محمد" عن "محمد بن إسماعيل" عن "جعفر بن بشير" عن "أبي بصير" عن "أبي جعفر (عليه السلام)" أو عن "أبي عبد الله (عليه السلام)" قال: "لا تكذبوا بحديث أتاكم به أحد فإنكم لا تدرون لعله من الحق فتكذبوا الله فوق عرشه" (٢).

و- وضع الإمام (عليه السلام) قاعدة في غاية الأهمية حيث قرن صحة الرواية بموافقتها لمضمون الكتاب، فقد ورد عنه وعن بقية الأئمة (عليهم السلام) بعض المضامين الدالة على ذلك كما في الحديث المروي: "إذا جاءكم عنا حديث فاعرضوه على كتاب الله، فما وافق كتاب الله فخذوه، وما خالفه فاطرحوه أو ردّوه إلينا" (٣). وهذا إن دل على شيء فهو يدل على أن الكتاب والحديث لا يفترقان وهما يكملان بعضهما البعض. قال الإمام الصادق (عليه السلام): "ما من أمر يختلف فيه اثنان إلا وله أصل في كتاب الله، ولكن لا تبلغه عقول الرجال" (٤). وفي الوقت نفسه إن العرض على الكتاب هو ضابطة علمية تميز الصحيح من الحديث عن سقيمه. والملاحظ بشكل عام أن الإمام (عليه السلام) حرص على رعاية أصحابه في كيفية اتباع سبيل الحق والدقة في انتخاب الأحاديث، حتى لا يقعوا في الشبهات المهلكة وينحرفوا عن جادة الصواب.

١ - المرجع نفسه، الموضع نفسه.

٢ - المرجع نفسه، ص ٥٥٧ - ٥٥٨.

٣ - الصفار، محمد بن الحسن، بصائر الدرجات، مرجع سابق، ٣٥٦/١٤.

٤ - الفصول المهمة في معرفة أصول الأئمة، مصدر سابق، ٥٥٥/١.

ثانياً: التأصيل لعلم الأصول وقواعد الرجال

أمام غزارة الأحكام التي ألقاها الإمام (عليه السلام) على أصحابه، كان من الطبيعي جداً أن ينظم لهم طريقاً ليستفيدوا منها بشكل صحيح، فلذلك كشف (عليه السلام) لهم النقاب عن أهمّ القواعد العلمية التي يحتاجها الفقيه في العملية الاستدلالية، كمبادئ علم الأصول والرجال اللذين يعدّان من العلوم الآلية لتحصيل الأحكام الشرعية من مظانّها الفرعية، فعلم أصول الفقه هو الذي يحدّد صحة العملية الاستنباطية أو خطأها، وكذلك علم الرجال الذي يبحث في صفات الراوي إن كان أهلاً لنقل الرواية عنه، فهذا يُعدّ من المقدمات الرئيسيّة في صحّة الاستنباط. وقد بدأ تاريخ هذين العلمين يأخذ طريقه بين أهل العلم عبر تمرين الإمام (عليه السلام) وتربيته لهم على قواعد كثيرة تعينهم فيما بعد على الاستفادة منها، وفي الحقيقة لم يكن في بداية الأمر عند الأصحاب شيء يُعرف - على نحو مستقل - بعلم أصول الفقه، أو علم الرجال، إنّما ظهرت نواة أولية فتحت الباب فيما بعد أمام التوسعة والتفريع على الأصول، كحال أيّ علم آخر.

ففي علم الأصول بدأت تظهر أبحاثه في مباحث الألفاظ، في معرفة العام والخاص من الخطاب الشرعيّ، والمطلق والمقيّد وغير ذلك، أو في بعض الأبواب كما في تعارض الأدلّة، وعرض الرويات على القرآن الكريم. وكان الشيعة الإمامية أول من كتب في هذا الفن، وقد ذكرنا سابقاً أن أحد أبرز تلامذة الإمام الصادق (عليه السلام) "هشام بن الحكم" المتوفى سنة (١٧٩هـ / ٧٩٥م) هو أول من صنّف في موضوع مباحث الألفاظ. ثم لحقه بعد ذلك "يونس بن

عبد الرحمن" مولى "آل يقطين". وبعد ذلك صَنَّف في هذا الباب عدد من أصحاب الأئمة إلى زمن الإمام العسكري (عليه السلام)، وقد توالى بعد ذلك التصنيف في علم الأصول قرناً بعد قرن حتّى بلغت ما يربو عن "ثمانمائة وخمسة وخمسين" مصنفاً^(١)، وهي في ازدياد لكثرة فروع هذا العلم وتشعب مسائله.

ولم يكن الأصحاب - في بداية تلقّيهم لهذه القواعد العلميّة - بحاجة إلى علم مفصّل كما هو عليه اليوم لوجود الإمام (عليه السلام) بين ظهرانيهم، فهو ملاذهم في معرفة طرق تحصيل الأحكام الشرعيّة، ولكن لما تباعد الزمن عن المرحلة التأسيسية أصبح الجيل المتأخر من العلماء - وبخاصة بعد زمن الغيبة الكبرى - بحاجة إلى علم الأصول أكثر من أي وقت مضى. وهذا أحد الأوجه التي يمكن استنتاجها من سيرة الإمام العلميّة التي دعت إلى وضع القواعد الأصولية. وقد بدأت بذور هذا العلم تظهر من المطارحات التي كان الإمام يلقيها على أصحابه ليعلمهم ويربيهم عليها، أو من خلال أسئلتهم التي كانوا يطرحونها عليه بين ساعة وأخرى، ومع تكرار هذه الأسئلة وتدريب تلامذة الإمام على الإمساك بهذه القواعد، تكوّن عندهم فكرة جديدة أن علم الفقه له قواعد أصوليّة تمهّد لاستنباط الأحكام الشرعيّة وصارت تستجمع بهذه الطريقة، حتّى أخذت اتجاهاً مستقلاً عن باقي العلوم. فنلاحظ في المجاميع الروائية تنوّع الأسئلة المطروحة على الإمام، من قبيل السؤال عن تعارض الأخبار وكيفية فهم ظواهر القرآن ومدى حجيتها، والاعتماد على خبر الثقة، أو بإرجاعهم إلى

١- عمرو، يوسف محمد، المدخل إلى أصول الفقه الجعفري، مرجع سابق، ص ٦٥.

الأصول العملية، كالبراءة والاستصحاب والاحتياط والتخيير - وهو ما يعرف بالأدلة الفقاهية - عند فقدان الدليل الشرعي اللفظي أو اللبّي، بل كثرة المداولات العلمية لفتت أنظارهم إلى وجود عناصر مشتركة بين سائر الأدلة اللفظية يحتاج إليها الفقيه بشكل متكرّر ودائم.

وفي الوقت نفسه، كان علم الأصول قد أخذ مجراه عند أهل السنة وذلك لحاجتهم الماسة إليه بعد عصر النبي (ﷺ)، فقد كتب فيه "الشافعي" و"الشيخاني" وغيرهما. وعلى أي حال، يمكن تقسيم المراحل التي تكون فيها علم الأصول إلى ثلاث مراحل:

- ١- مرحلة التأصيل في عهد الأئمة (عليهم السلام) بدءاً من زمن الصادقين (عليهم السلام).
 - ٢- مرحلة التصنيف الموسع بعد عصر الغيبة الصغرى.
 - ٣- مرحلة التوسعة والنضج، ما بعد زمن المحقق الحلي (٧٥٦هـ / ١٣٥٤م).
- هذه المراحل الثلاث كانت مواكبة لمراحل تطور علم الفقه، وكان العلماء ينضجان مع بعضهما وفق ما كان يحتاج إليه الفقيه من القواعد الأصولية، وسنلاحظ في الباب الثالث أن فقهاء كل مرحلة كانوا يقومون بانضاج العلمين معاً، كما فعل المحقق "الحلي" وقبله "الشيخ الطوسي" وغيرهما. والملاحظ أن الذي استفاد منه العلماء من التراث الروائي في أبواب الفقه، هو نفسه الذي استفادوا منه في قواعد علم الأصول، وسنورد هنا على سبيل المثال عدداً من تلك القواعد التي لها علاقة بمباحث الألفاظ.

أ. الحقيقة الشرعية: من المتعارف عليه بين بعض الأصوليين أن الشارع تصدّى لوضع ألفاظ بإزاء معاني مخصوصة - كوضع لفظ الصلاة للأفعال

المخصوصة - وهذا ما يعرف بالحقيقة الشرعية قبال الحقيقة اللغوية. وقد استدل صاحب الكفاية^(١) على ثبوت الحقيقة الشرعية بتبادر المعاني الشرعية من ألفاظها وهو علامة الحقيقة. ويمكن أن نفهم ذلك من المثال الذي ذكره الإمام الصادق (عليه السلام) في مسألة النذر للكعبة، "فقد سئل عن نذر جارية للكعبة فهل تقدم للكعبة، وكيف يفهم المعنى هنا؟ فقد جاء في بعض الأخبار "أن رجلاً من أهل مصر قال: أوصى إلي أخي بجارية كانت له مغنيّة فارها وجعلها هدياً لبيت الله الحرام، فقدمتُ مكّة فسألت فقيلاً لي: ادفعها إلى بني شيبه. وقيل لي غير ذلك من القول، فاختلف عليّ فيه، فقال لي رجل من أهل المسجد: ألا أرشدك إلى من يرشدك في هذا إلى الحق؟ قلت: بلى فأشار إلى شيخ جالس في المسجد. فقال: هذا "جعفر بن محمد" (عليه السلام) فسله، قال: فأتيته فسألته وقصصت عليه القصة، فقال: إن الكعبة لا تأكل ولا تشرب، وما أهدي لها فهو لزوارها، بع الجارية وقم على الحجر فناد هل من منقطع به؟ وهل من محتاج من زوارها؟ فإذا أتوك فاسئل عنهم وأعطهم وأقسم فيهم ثمنها، قال: فقلت له: إن بعض من سألته أمرني بدفعها إلى بني شيبه، فقال: أما إن قائمنا لو قام لأخذهم وقطع أيديهم وطاف بهم وقال: هؤلاء سراق الله"^(٢).

ب - تقديم الحقيقة العرفية على الحقيقة اللغوية: لقد استفدنا من الأخبار أنه عند تعارض المعاني بين المعنى العرفي والمعنى اللغوي يُقدّم المعنى العرفي لأنّ المتكلّم يكون كلامه منصرفاً إلى المعنى العرفي المستعمل

١ - الخراساني، محمد كاظم، كفاية الأصول، مرجع سابق، ص ٢١.

٢ - المجلسي، بحار الأنوار، مصدر سابق، ٦٧/٩٦.

بين الناس بشكل لا يتبادر منه معنى آخر، فقد ورد أنه "سئل" أبو عبد الله الصادق (عليه السلام) "عن رجل أوصى لرجل بصندوق وكان في الصندوق مال، فقال الورثة: إنما لك الصندوق وليس كل ما فيه، فقال (عليه السلام): الصندوق بما فيه له" (١).

ج - مفهوم الشرط، من الأبحاث اللفظية التي تناولها الأصوليون أن الحكم المعلق على الشرط ينتفي عند انتفاء شرطه، مثل توقف إكرام زيد على مجيئه، كما إذا قال المولى إذا جاء زيد فأكرمه. فالمفهوم إن لم يأت زيد فلا تكرمه. وهذا ما فهم من أحاديث الإمام الصادق (عليه السلام). ومن هذه الأحاديث، أن الإمام الصادق (عليه السلام) سئل عن الماء تبول فيه الدواب، وتلغو فيه الكلاب، ويغتسل فيه الجنب، قال: "إذا كان قدر كر لم ينجسه شيء" (٢)، فالمنطوق حدّد عاصمية الماء بقدر الكر من كل نجاسة، وبالمفهوم إن كان أقل من ذلك فيتنجس. أو في مثل قوله (عليه السلام): "قلت لـ"أبي عبد الله (عليه السلام)" قوله (عليه السلام): ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ (٣) قال: ما أبينها، من شهد فليصمه، ومن سافر فلا يصمه" (٤). والمنطوق هنا شرط وجزاء، وعند انتفاء الشرط ينتفي المشروط، أي وجوب الصوم.

د - دلّ الإمام (عليه السلام) أصحابه أن لفظ "أو" في القرآن يدل على أن المكلف

١- الفيض الكاشاني، الأصول الأصلية، مصدر سابق، ص ٣٠.

٢- الفيض الكاشاني، الأصول الأصلية، مصدر سابق، ص ٤٠.

٣- البقرة: ١٨٥.

٤- الفيض الكاشاني، الأصول الأصلية، مصدر سابق، ص ٤٠.

مخير بين أقسام عديدة، كما في تفسيره (عليه السلام) لقوله تعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَّرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِّن رَّأْسِهِ فَدِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسْكَ﴾^(١) فقال (عليه السلام): "كل ما ورد في القرآن "أو" فصاحبه بالخيار يختار ما يشاء"^(٢).

هـ - تعليمه (عليه السلام) لأصحابه كيفية الاستدلال بألفاظ الكتاب كما في "الباء" الجارة أنها تفيد التبعية، أي جزء الشيء المشار إليه في المواضع المستدل عليها. كما في مسألة مسح الرأس في قوله تعالى: ﴿فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾^(٣)، عن "زرارة" قال: قلت "لأبي جعفر (عليه السلام)": "ألا تخبرني من أين علمت وقلت: إن المسح ببعض الرأس وبعض الرجلين ؟ فضحك ثم قال: يا زرارة، قاله رسول الله (ﷺ)، ونزل به الكتاب من الله، لأن الله (ﷻ) يقول: " فاغسلوا وجوهكم " فعرفنا أن الوجه كله ينبغي له أن يغسل، ثم قال: " وأيديكم إلى المرافق، " ثم فصل بين الكلامين، فقال: " وامسحوا برؤوسكم " فعرفنا حين قال برؤوسكم أن المسح ببعض الرأس لمكان الباء. ثم وصل الرجلين بالرأس كما وصل اليدين بالوجه، فقال: " وأرجلكم إلى الكعبين "، فعرفنا حين وصلها بالرأس أن المسح على بعضها. ثم فسر ذلك رسول الله للناس فضيعوه ثم قال: " فلم تجدوا ماء فتميموا صعيداً طيباً فامسحوا بوجوهكم وأيديكم "، فلما وضع [الوضوء]

١- البقرة: ١٩٦.

٢- الفيض الكاشاني، الأصول الأصلية، مصدر سابق، ص ٤٤.

٣- المائدة: ٦.

عمن لم يجد الماء، أثبت مكان الغسل مسحاً، لأنه قال: "بوجوهكم" ثم وصل بها "وأيديكم"، ثم قال: "منه" أي من ذلك التيمم، لأنه علم أن ذلك أجمع لم يجر على الوجه، لأنه يعلق من ذلك الصعيد ببعض الكف، ولا يعلق ببعضها" (١).

و - استفاد أصحاب الأئمة (عليهم السلام) وبخاصة من الإمامين "الباقر (عليه السلام)" و"الصادق (عليه السلام)" أن الحكم بأمر ما يرتفع عند حال الضرورة والحرَج. وهناك العديد من الأمثلة على ذلك، فعن "عبد الأعلى" مولى "آل سام" قال: قلت لـ"أبي عبد الله (عليه السلام)" عثرت فانقطع ظفري فجعلت على أصبعي مرارة (لغافة قماش)، فكيف أصنع بالوضوء؟ قال (عليه السلام): يعرف هذا وأشباهه من كتاب الله (ﷻ)، قال الله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ (٢) (٣). ومثلها ما ورد في سقوط الواجب عند تعذر فعله، عن "موسى بن بكر" قال: قلت لـ"أبي عبد الله (عليه السلام)": الرجل يغمی عليه اليوم أو اليومين أو ثلاثة أو أكثر من ذلك، كم يقضي صلاته؟ فقال: ألا أخبرك بما ينتظم هذا وأشباهه، فقال: كل ما غلب الله عليه من أمر، فالله أعذر لعبده. وزاد فيه غيره قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): وهذا من الأبواب التي يفتح كل باب منها ألف باب (٤). وذيل هذه الرواية يعتبر قاعدة عامة أن كل ما غلب الله عليه - وليس بيد الإنسان

١- المجلسي، بحار الأنوار، مصدر سابق، ٢٨٩/٧٧.

٢- الحج: ٧٨.

٣- الحر العاملي، محمد بن حسن، وسائل الشيعة، مصدر سابق، ٤٦٤/١.

٤- الفصول المهمة في معرفة أصول الأئمة، مصدر سابق، ٦١٨/١.

واختياره، فالله أعذر لعبده، أي مسقط عنه التكليف في حال تعذره القيام به.

ز- عُرف بين علماء الأصول أنّ الواجب له أقسام عديدة، كالواجب العيني والكفائي، النفسي والغيري، المضيق والموسّع وغيرها. وقد استفيدت من روايات الأئمة (عليه السلام)، كما في الموسّع والمضيق الذي استفيد من رواية عن الصادق (عليه السلام) وهي أنه "سأل "علي بن حنضلة" "أبا عبد الله (عليه السلام)" عن مسألة وأنا حاضر فأجابه فيها، فقال له علي بن حنضلة: فإن كان كذا و كذا؟ فأجابه بوجه آخر حتى أجابه بأربعة أوجه، فقال "علي بن حنضلة": يا "أبا محمد" هذا باب قد أحكمناه، فسمعه "أبو عبد الله (عليه السلام)" فقال له: لا تقل هكذا يا أبا الحسن، فإنك رجل ورع إن من الأشياء أشياء مضيقة ليس تجري إلا على وجه واحد، منها: وقت الجمعة ليس لوقتها إلا حدٌ واحد حين تزول الشمس، ومن الأشياء موسعة تجري على وجوه كثيرة، وهذا منها، والله إن له عندي لسبعين وجهاً"^(١).

هذا من جهة التأصيل لعلم الحديث، أما من جهة التأسيس لقواعد علم الرجال، فبعد أن انتقل الحديث من مرحلته الأولى - عصر النبي (صلى الله عليه وآله) - إلى المرحلة الثانية، أي في زمن الإمامين "الباقر (عليه السلام)" و"الصادق (عليه السلام)" - بعد النصف الأول للقرن الأول الهجري - فقد تعرّض لشتى الاعتلالات والتزوير، وكثر الوضّاعون^(٢)، وضيّعت الكثير من هذه الحقائق، واختلقت الآلاف المؤلفة

١- المجلسي، بحار الأنوار، مرجع سابق، ٢/٢٤٣.

٢- راجع: الأنصاري، مرتضى، فرائد الأصول، ط ٦، قم، مؤسسة النشر الإسلامي، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م،

١/١٦٩ (بحث إثبات حجية الخبر الواحد).

من الأحاديث الكاذبة، بدءاً مما أدخله أحبار اليهود على الكتب الروائية وهي بمجمّلها إسرائيليات، انتهاءً بما وضعته الأقلام المأجورة من قبل الحكّام الجائرين الذين استفادوا من هذه الوسيلة في سبيل تعزيز دعائم حكمهم، فاختلط الحابل بالنابل والصحيح بالسقيم والغث بالسّمين، ولم يعد التمييز بين الأحاديث الضعيفة والصحيحة سهلاً. وفي هذا الموضع بالذات كُنت نقطة الخلاف في الآراء والاجتهادات الفقهية، وهذا غير الاختلاف القائم على الفهم الشخصي للدليل الشرعي، وإنّما هنا تعدّدت الروايات في واقعة واحدة، فمنها ما نُسب إلى النبي (ﷺ) ولم يصدر عنه، ومنها التي صدرت عن آل بيت الرسول (ﷺ) ولم يؤخذ بها، فتمسك كل طرف بما عنده وفقاً للتراث الحديثي والروائي. وبما أننا ثبت عندنا - معاصر الإمامية - بالطريق العقلي والنقلي وجوب الرجوع إلى أوصياء الرسول من بعده - علي وبنيه (عليه السلام) - فقد أخذ الأصحاب علومهم وأحكامهم من روايات الأئمة (عليهم السلام) وأحاديثهم وتبعناهم على ذلك، وقد تّبّهوا أصحابهم إلى ضرورة الالتفات إلى سند الرواية الرجالي وهوية ناقلها، وربّوهم على ذلك، وهذا من القواعد الأساسية التي أمارت الإمام (عليه السلام) اللثام عنها وكشف خفاياها بضرورة الانتباه إلى الراوي وطريقته التي أخذ عنها الرواية. وهذا الأمر هو الذي يناط إليه تحديد صغريات السند كون الراوي ثقة أو لا، أي البحث في الراوي لا في الرواية^(١).

وقد بدأ التنبيه إلى هذه العويصة من زمن النبي (ﷺ) - مبلّغ الشريعة

١ - الفضلي، عبد الهادي، أصول علم الرجال، لاط، لندن، الجامعة العالمية للعلوم الإسلامية،

١٤١٤هـ - ١٩٩٣م، ص ١٠.

الإسلامية وحافظها - في قوله (عليه السلام): "قد كثرت عليّ الكذّابة، وستكثر، فمن كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار، فإذا أتاكم الحديث فاعرضوه على كتاب الله وستتي فما وافق كتاب الله وسنتي فخذوا به، وما خالف كتاب الله وسنتي فلا تأخذوا به"^(١). وعن "سليم بن قيس الهلالي" قال: قلت لأمر المؤمنين (عليه السلام): يا أمير المؤمنين إني سمعت من "سلمان" و"المقداد" و"أبي ذر" شيئاً من تفسير القرآن وأحاديث عن نبي الله (صلى الله عليه وآله) غير ما في أيدي الناس، ثم سمعت منك تصديق ما سمعت منهم، ورأيت في أيدي الناس أشياء كثيرة من تفسير القرآن ومن الأحاديث عن نبي الله (صلى الله عليه وآله) أنتم تخالفونهم فيها، وتزعمون أن ذلك كله باطل، أفترى الناس يكذبون على رسول الله (صلى الله عليه وآله) متعمدين ويفسّرون القرآن بآرائهم؟ قال: فأقبل عليّ (عليه السلام)، عليّ فقال: قد سألت فافهم الجواب إنّ في أيدي الناس حقاً وباطلاً، وصدقاً وكذباً، وناسخاً ومنسوخاً، وعاماً وخاصاً ومحكماً ومتشابهاً، وحفظاً ووهماً، وقد كُذِّبَ عليّ رسول الله (صلى الله عليه وآله) على عهده حتى قام خطيباً فقال: أيها الناس قد كثرت عليّ الكذّابة فمن كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار، ثم كذب عليه من بعده"^(٢).

وهذه النصوص كافية لتنبية خواصّ المؤمنين والصحابة من خطورة التلاعب بالأحاديث، وقد حمل الأئمة (عليهم السلام) هذه المسؤولية على عاتقهم وصاروا ينبهون على ذلك بمختلف الطرق حتى لا تدخل الاجتهادات والآراء

١- الفيض الكاشاني، الأصول الأصلية، مصدر سابق، ص ٢٨٤.

٢- المجلسي، بحار الأنوار، مصدر سابق، ٢/٢٢٩.

والأهواء الشخصية على أحكام الله.

فلهذا جاءت توجيهاتهم (عليه السلام) على قدر هذه المسؤولية، ففي خبر "زرارة" قال سألت "الباقر (عليه السلام)": "جُعِلَ فداك يأتي عنكم الخبران أو الحديثان المتعارضان فأيهما آخذ؟ فقال (عليه السلام): يا زرارة خذ بما اشتهر عند أصحابك ودع الشاذ النادر، فقلت: يا سيدي إنهما معاً معروفان مشهوران مأثوران عنكم فقال (عليه السلام): خذ بقول أعدلها عندك وأوثقهما في نفسك"^(١). فالإمام (عليه السلام) حدّد صفات الراوي وهو العادل الصادق الثقة.

وفي زمن الإمام الصادق (عليه السلام) - وهو الزمن الذي أتيح فيه إظهار العلم على حقيقته وتأسيس قواعد فروعه - تنبّه الأصحاب إلى هذه المعضلة، وكانوا بسبب تربية الإمام (عليه السلام) لهم يلتفتون ويميّزون الحديث الكاذب من الصادق، ويسألون الإمام (عليه السلام) عن ذلك إخلاصاً منهم لحفظ الشريعة من البدع والتحريف. لذا كان الإمام (عليه السلام) من الذين يكذب عليهم بقوله لبعضهم: "يا فيض إن الناس أولعوا بالكذب علينا"^(٢). وكان (عليه السلام) يقول: "كان" المغيرة بن سعيد "يتعمّد الكذب على أبي ويأخذ كتب أصحابه، و كان أصحابه المستترون بأصحاب أبي يأخذون الكتب من أصحاب أبي فيدفعونها إلى المغيرة فكان يدسّ فيها الكفر والزندقة ويسندها إلى أبي (عليه السلام)، ثم يدفعها إلى أصحابه فيأمرهم أن يشوها في الشيعة، فكل ما كان في كتب أصحاب أبي

١- الفيض الكاشاني، الأصول الأصلية، مصدر سابق، ص ٢٨٦.

٢- المصدر نفسه، ص ٢٨٤.

من الغلو فذاك مما دسه "المغيرة بن سعيد" في كتبهم^(١).

وعلى ضوء هذه الروايات نلاحظ أن الأئمة (عليهم السلام) قاموا بتربية طلابهم على النظر في طريق الرواية الرجالي كما ربّوهم على التدقيق في الرواية لأمر منها:
١- تمييز الثقة عن غير الثقة ومعرفة الأصحاب الورعين وتمييزهم عن غيرهم.

٢- علاج الأخبار المتعارضة بالرجوع إلى صفات الراوي. كما في الرواية السابقة حينما قال له: "خذ بأعدلها وأوثقهما".

٣- التنبيه من ظاهرة الوضع والتدليس على أهل البيت (عليهم السلام)، فهم من قال: "إنّا أهل بيت صادقون لا نخلو من كذاب يكذب علينا، ويسقط صدقنا بكذبه علينا عند الناس"^(٢).

ولأجل هذه المهمة الشريفة، شمر العلماء عن سواعدهم وأخذوا بتجميع أسماء الرواة ودراسة كل راوٍ على حدة، إن كان معروفاً أو مجهولاً، وهل بالإمكان أن يعول على رواية الراوي المعروف كيفما كان؟ فالأمر يحتاج إلى صفات ومؤهلات تؤهله لتلك المسؤولية.

ففي الوقت الذي انبرى فيه العلماء لتجميع الروايات والأخبار الواردة عن الأئمة (عليهم السلام)، كان الحديث من قبلهم عن أحوال الرواة على قدم وساق، وكان ملازماً للأخذ بالروايات. لذلك فكما حفظوا الأخبار بمجاميع حديثية كذلك قاموا بجمع أسماء الرواة وتسجيل الملاحظات على كل شخصية مدحاً أو ذمّاً

١- المجلسي، بحار الأنوار، مصدر سابق، ٢٥٠/٢.

٢- المصدر نفسه، ٢١٧/٢.

حتى تكون مصادر أساسية - إلى جانب الكتب الروائية - للفقهاء لكي يستفيد من الرواية الصحيحة القابلة للاستدلال بها.

لهذا، كان أول من ألف في هذا الفن هو "أبو محمد عبد الله بن جبلة الكناني"، ثم تبعه على ذلك "الحسن بن محبوب السّراد" (٢٢٤هـ ٨٣٨م)، وجاء من بعده "الحسن بن علي بن فضال الكوفي" (٢٢٤هـ ٨٣٨م)، وتبعه ابنه "أبو الحسن علي بن الحسن بن فضال"، ثم "الفضل بن شاذان الأزدي النيسابوري" و"أبو عبد الله محمد بن خالد البرقي الكوفي" وغيرهم من مشاهير القرن الثالث للهجرة، ثم بعد ذلك، وفي القرن الرابع، وفي أواخر الغيبة الصغرى للإمام الثاني عشر المهدي (عليه السلام)، ظهر عدد من الأعلام ممن ألفوا في أسماء الرجال وهم:

١- "أبو عمرو محمد بن مر بن عبد العزيز الكشي"، وعنوان كتابه "معرفة الناقلين"، وقد اختصر "الشيخ الطوسي" هذا الكتاب في كتاب آخر أسماه "اختيار معرفة الرجال"^(١).

٢- "ابن عقدة" وهو "أبو العباس أحمد بن محمد بن سعيد السبعي الهمداني الجارودي الزيدي" (٣٣٣هـ ٩٤٤م)، وقد ترك أكثر من كتاب في أسماء الرجال.

٣- "الشيخ الصدوق" "أبو جعفر بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي" (٣٨١هـ ٩٩١م)، وله كتب عديدة في أسماء الرجال.

٤- "ابن الغضائري" "أبو الحسين أحمد بن الحسين بن عبيد الله" وله من مصنفات علم الرجال "فهرس المصنفات"، و"فهرس الأصول، وغيرها من

١ - الفضلي، عبد الهادي، أصول علم الرجال، مرجع سابق، ص ٣٥.

العناوين الأخرى^(١).

٥- "ابن عبدون" وهو "أبو عبد الله أحمد بن عبد الواحد بن أحمد البرّاز" المعروف "بابن الحاشر" و"ابن عبدون" (٤٢٣هـ ١٠٣١م)، وله كتاب "الفهرس".

٦- "النجاشي" وهو "ابن العباس أحمد بن علي النجاشي الكوفي البغدادي" (٤٥٠هـ ١٠٥٧م)، له كتاب "فهرس أسماء مصنّفني الشيعة" المعروف بـ "رجال النجاشي".

٧- "الشيخ الطوسي" وهو "أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي" المتوفى سنة (٤٦٠هـ ١٠٦٧م)، له كتاب معروف "برجال الطوسي".

ثم بعد القرن الخامس جاء عدد من العلماء وألّفوا في علم الرجال وأسمائهم حتى توالى أقلام العلماء - إلى عصرنا هذا - في التنقيب عن الرواة المعول عليهم.

وأهم هذه الكتب التي تعتبر أصولاً ومصادر أساسية لأسماء الرجال وأحوالهم، اختيار معرفة الرجال للشيخ الكشي، والذي لخصه "الشيخ الطوسي" كما ذكرنا سابقاً، وكتاب الأبواب "للشيخ الطوسي" ويعرف "برجال الطوسي"، و"الفهرس" للشيخ النجاشي المعروف أيضاً بين العلماء بـ "رجال النجاشي".

ومن العلماء المتأخرين والمعاصرين دون "الشيخ عبد الله بن محمد حسن المامقاني" (١٣٥١هـ - ١٩٣٢م)، كتاب تنقيح المقال في أحوال الرجال، وهو

١ - المرجع نفسه، ص ٣٧.

أوسع موسوعة رجالية عند الشيعة الإمامية وقد ترجم فيه لـ (١٦٣٠٧) إسماً^(١). إن هذا الاهتمام من قبل العلماء في معرفة رجال الرواية التي يمكن الاستناد إليها لهو من نتائج وثمار تربية الإمام الصادق (عليه السلام) وسائر الأئمة (عليهم السلام) لأصحابهم حيث زرعوا في عقولهم الاستقامة العلمية والأخلاقية، واستطاعوا أن يورثوا العلوم الفقهية من زمن إلى آخر بعيداً عن التضييل والتزوير، وذلك من خلال المراقبة الذاتية لكل ما ينقل عنهم وعدم السماح بالتلاعب بأحكام الدين.

وبناءً عليه، لقد استطاع الإمام الصادق (عليه السلام) أن يحول مدة حياته التي عاشها بين أصحابه إلى طاقة علمية لا تهدأ، وقياساً مع النتائج العلمية التي تنتجها المؤسسات العلمية الضخمة، فإن قدرة الإمام الشخصية ضاهت تلك المؤسسات لكثرة ما بثّه من أصول المعارف والعلوم، ولولا أن الأمة كانت ولا زالت مبتلية بالشقاق والصراعات السياسية وتعدّد أئمة المذاهب والفرق لأجمع المسلمون على أن يعودوا إلى الإمام الصادق (عليه السلام) في الأصول والفروع لما يتمتع به من صفات قيادية وتربوية وعلمية نادرة.

ولمزيد من الإطلاع على ما أصّله الإمام (عليه السلام) من قواعد التربية الفقهية وما كان له من أثر علمي في المجتمع الإسلامي سنتقل إلى الباب الرابع للحديث عن آثار الإمام (عليه السلام) العلمية في الفكر الإنساني.

١ - راجع: الفضلي، عبد الهادي، أصول علم الرجال، مرجع سابق، ص ٥٩.

البَابُ الرَّابِعُ

أثر المنهج التربوي الفقهي عند الإمام الصادق (عليه السلام)

الباب الرابع: أثر المنهج التربوي الفقهي عند الإمام الصادق (عليه السلام)

إن من مقتضيات البحث في الفكر الإنساني العودة إلى البناء المعرفي، الذي تكونت قواعده وأطره العلميّة عبر عملية تراكمية تطلبت حقبات زمنية طويلة، أدت إلى تناقل الفكر والمعرفة من جيل إلى آخر، حتى ظهر على شكل التخصص العلمي الذي تستحيل الإحاطة بجوانبه كلها.

وهذا يعني أنّ النظر في حصيلة النتاج العلمي والتجارب العلميّة عند البشر لا يمكن فصلها عن مقدّماتها التأسيسيّة، فمن الواضح أن العلوم البشريّة مرّت في أطوار متعدّدة منذ تأسيسها إلى يومنا هذا، وقد لعب الأنبياء والفلاسفة الأوائل ومن تلاهم من أتباع الديانات الحقّة دوراً أساسياً في هذا التكوين المعرفي، خصوصاً الفلاسفة والفقهاء المسلمون وفي مقدمتهم الإمام الصادق (عليه السلام) وآل الرسول (صلى الله عليه وآله).

والذي دفعنا إلى طرح هذا الموضوع في هذا الباب هو البحث عن دور الأئمة (عليهم السلام) وعلماء الإمامية العلمي والتربوي وأثر مساهماتهم في الفكر الإسلامي، ومدى تأثيرها على بلورة الفكر البشري. فقد كانت مدرستهم العلميّة أحد المصادر التي تفيض على المجتمع الإسلامي بالدراسات والكتابات المختلفة التي غطّت مساحة كبيرة من الاهتمامات الفكرية لجمهور المفكرين الإسلاميين^(١).

١- القزويني، علاء الدين، الفكر التربوي عند الشيعة، مرجع سابق، ص ٢٢.

ومن هنا، فإنه من ضرورات البحث العلمي الذي يعالج أمثال هذه الشخصيات التاريخية المضيئة في المسار الإنساني أن يلحظ آثارها، ومدى إسهاماتها العلمية في تكوين الموروث العلمي الضخم.

فإلى جانب الموضوعات التي تعرضنا إليها سابقاً حول حقيقة شخصية الإمام الصادق (عليه السلام) وبيئته الاجتماعية والسياسية والعلمية - ومدى تأثيرها على عصرها، وعلى الذين تلقوا العلوم من الصادق (عليه السلام) بشكل مباشر - لا بد من التطرق إلى جانب آخر يأتي في سياقه ومجراه الطبيعي، وهو أن هذه الغزارة العلمية لم يقيدها العامل الزمني أو المساحة الجغرافية، فقد طرحها الإمام (عليه السلام) على هدي القرآن والسنة كي تكون للمسلمين كافة. وهي على القاعدة نفسها التي طرحها الإمام الصادق (عليه السلام) بقوله: "إن حلال محمد حلال أبداً إلى يوم القيامة وحرام محمد حرام أبداً إلى يوم القيامة"^(١).

إن ما قدمه الإمام الصادق (عليه السلام) لم يأخذ إطاراً محدوداً، وإنما كان شاملاً من حيث المضمون، وصالحاً لأن يكون منهجاً يفرض نفسه في كل الطروحات والأبحاث العلمية. لذلك فإن البحث الموضوعي يفرض على كل باحث منصف أن لا يفصل التطور العلمي - وما وصلت إليه النظريات العلمية من دقة وإبداع - عن المؤسسين الأوائل كالإمام الصادق (عليه السلام) الذي حاز على احترام كافة الطبقات العلمية من أهل زمانه وغيرهم من علماء الأزمنة المتأخرة.

١- الفيض الكاشاني، الأصول الأصلية، مصدر سابق، ص ١١٢.

ومما يضاف إلى حقيقة إسهام الإمام الصادق (عليه السلام) في البناء العلمي، أنه (عليه السلام) كان ينبّه أصحابه على أهمية وجود العالم في المجتمع، وأن خسارته تحدث ثغرة في الجسم الاجتماعي لا يسدها شيء على الإطلاق، فيقول (عليه السلام): "إذا مات العالم"^(١)، ثلم في الإسلام ثلمة لا يسدها شيء إلى يوم القيامة"^(٢). وهذا أكثر وضوحاً في الدلالة على فضل العالم لما يقوم به من خدمات علمية واجتماعية جليلة، وأنه مهما تعاقب العلماء من زمن إلى آخر، إلا أنه يبقى لكل واحد منهم ميزته الخاصة وبصمته الفريدة في ذاكرة التاريخ التي لا يكررها شخص آخر.

ولهذا، فإنّ حديث الإمام الصادق (عليه السلام) يعزّز من فكرة صناعة العلماء في كل جيل من الأجيال، وتهيئة النخبة منهم من أجل إكمال ذلك البناء الذي يتنوّع بتنوّع بنائه.

ومن الخطأ الكبير أن ينظر إلى قيمة العالم من خلال تقويم أهل زمانه دون الأزمنة المتعاقبة، لأنّ الفكر الذي يبثه العالم قد لا يهضمه أهل زمانه هضمًا صحيحاً أو قد يتعرّض للمواجهة والتحريض مما قد يعيق قراءة أفكاره وطروحاته العلميّة قراءة منصفة. لذلك نلاحظ أن بعض الشخصيات العلميّة التاريخية استفادت منها الأجيال المتأخرة عنها زماناً أكثر من أهل زمانهم، وذلك لوجود حسابات شخصيّة وضغائن نفسيّة - في زمن حياة الكاتب -

١- يقصد بكلمة العالم الفقيه الربّاني الذي يخشى الله نسبة لقوله تعالى (إنما يخشى الله من عباده العلماء).

٢- الحر العاملي، محمد بن حسن، وسائل الشيعة، مصدر سابق، ٢١٥/١٢.

تحوّل دون الاستفادة من تلك الشخصيات العلميّة. بل إننا نذهب إلى القول إن أغلب العلماء يعطون حقوقهم بعد مماتهم.

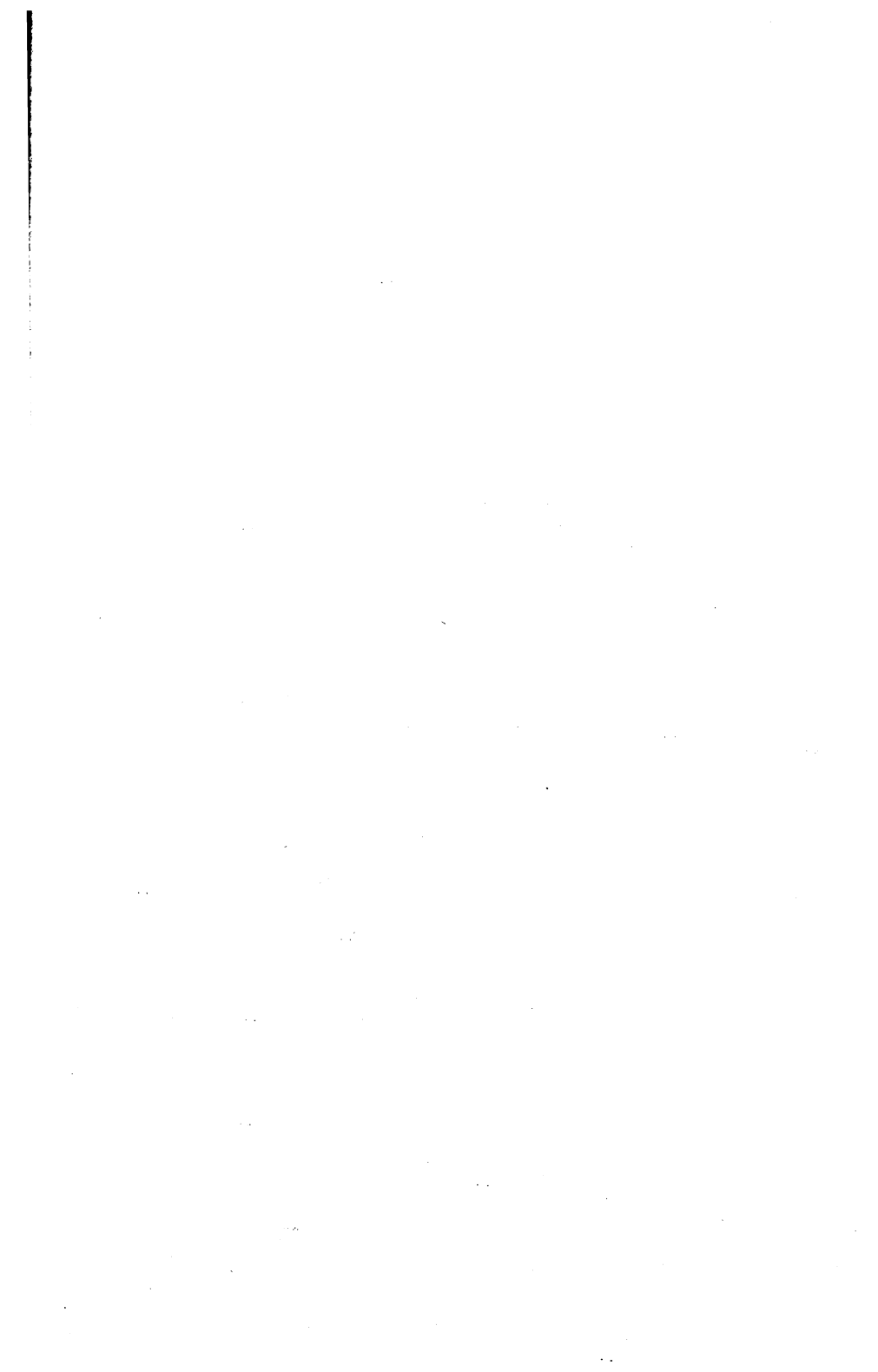
وفقاً لهذه الرؤية فإن الذين استفادوا من شخصية الإمام الصادق (عليه السلام) العلميّة بعد عصره، هم أكثر بكثير من الثلة العلمائية التي تربت على يديه، وذلك لأن العوامل السياسية والاجتماعية حالت دون تعرف أهل عصره عليه تعرفاً تاماً.

فعلى الرغم من غزارة العلم الذي ضحّاه الإمام الصادق (عليه السلام) على قومه وعدد الذين حضروا درسه، إلا أنّها جوبهت بعدد من التيارات الفكرية والاجتهادات المخالفة لها مما أدى إلى إيجاد مذاهب فكرية أخرى في قبال طرحه العلمي والفكري. ولهذا نجد أن العديد من الكتب الروائية والمجامع الحديثية من الصحاح وغيرها عند المذاهب الإسلامية لم تأت على ذكر ما رواه الإمام الصادق (عليه السلام). ولكن مع ذلك فإن استمرار ذكر شخصية الإمام الصادق (عليه السلام) على ألسنة علماء الشرق والغرب وتداول نتاجاته العلميّة في بطون الكتب من زمن إلى آخر، واستنادهم إلى أقواله العلميّة والفقهية، يدلّ على دوره العلمي وأثره في المسار الفكري للمجتمعات الإنسانية.

وللتأكيد على هذا الجانب سنقوم بالتنقيب عنه ودعمه بالأدلة الوافية لنبيّن أن الإمام الصادق (عليه السلام) استفاد منه القاصي والداني، الصديق والعدو، المسلم وغيره.

إِلْفَضِيكَ الْإِلَوَّلَ

أثر المنهج التربوي عند الإمام الصادق (عليه السلام)
في الفكر الإنساني



الفصل الأول: أثر المنهج التربوي الفقهي عند الإمام الصادق (عليه السلام)

في الفكر الإنساني

"لقد كتب الله لإمامنا الصادق (عليه السلام) من السَّعة في الدعوة ما لم يكن لباقي الأئمة الطاهرين (عليهم السلام)، فـ "حدَّث في فنون الإسلام ونشر علمه بشئ من الحرية، وروى عنه العلماء كثيراً وألَّفوا الكتب الجَمَّة من مروياتهم عنه وذلك لأنَّ حرية الرأي وإظهار المذهب كانت تختلف باختلاف الأوقات"^(١)، وانفلت هذا العلم ليشمل الميادين كافة، فكانت النهضة الصادقية حلقة من الحلقات الأساسية في النهضة العالمية وفي نمو الفكر الإنساني، فعندما "يتفرغ الباحث لدراسة شخصية الإمام "جعفر بن محمد (عليه السلام)" دراسة صحيحة على ضوء الضمير النقي، فلا يستطيع إلا الإقرار بأنَّها مجموعة فلسفية قائمة بذاتها"^(٢).

ومن هذا المنطلق، فإنَّ المفاهيم الإنسانية كانت وما زالت محلَّ دراسة وجدلٍ في أروقة علماء الاجتماع، وكانت تعطى الأوسمة إلى ناشري العلوم، بحسب امتداد صدى كلماتهم وسيرها على هدي الحضارة الإنسانية. فـ "أفلاطون" و"أرسطوطاليس" الحكيم، و"ديكارت" وزملاؤه، إلى "ابن خلدون"، كان لهم الصدى القوي في جدار الأزمنة الإنسانية المتعاقبة. والإمام جعفر الصادق (عليه السلام) من الذين هذبوا الفكر الإنساني وكانوا حلقة وصل بين الزمن الغابر والأزمنة اللاحقة، فقد سجَّل له (عليه السلام) في ذاكرة الفكر البشري الآثار الإنسانية الخالدة التي

١- الأمين، محسن، أعيان الشيعة، مصدر سابق، ١٠٠/١.

٢- الشاكري، حسين، موسوعة المصطفى والعترة، مرجع سابق، ٣٨٧/٩.

تعدّ محطة التقاء بين الأفكار البشرية المتناثرة.

ومن أهم تلك إنجازات الإمام الصادق (عليه السلام) في الفكر الإنساني أمران:
الأول: فضله في العلم المادي.

الثاني: تحديد المفاهيم الإنسانية.

الأول: فضله في العلم المادي

لقد تخطّت إمامة الإمام الصادق (عليه السلام) الإطارَ الفقهي كما تحدثنا عن ذلك سابقاً^(١) إلى العلوم الأخرى، وسنحت الفرصة وشاءت الأقدار له (عليه السلام) أن يسلّط الضوء من زاوية الإمامة على الجانب الحضاري المادي. فـ "إنّ أحد أسس الحضارة الإسلامية هو معرفة عالم الطبيعة وقوانينها وقد تخرج من مدرسة الإمام جعفر الصادق (عليه السلام) أشخاص معروفون مثل "جابر بن حيان" الذي برع في مجال العلوم الطبيعية إلى درجة أنه دُعي في هذا العصر بأبي الكيمياء الحديثة^(٢). وفي علم الجغرافيا كان "أحمد بن أبي يعقوب" المعروف بـ "اليقوبي" (المتوفى حوالي ٢٩٠ هـ) أول عالم جغرافي ساح في البلاد الإسلامية العريضة، وألّف كتاباً باسم "البلدان"، وهو من علماء الشيعة. إن هذه الجهود الكبرى التي بُذلت في سبيل العلم والثقافة وابتدأت من القرن الهجري الأول وحتى هذا اليوم، وأسّست من أجلها الحوزات والمدارس، والجامعات والمعاهد العديدة تمت على أيدي علماء الشيعة، ورجالهم الذين لم يفتؤوا

١- الباب الثاني، الفصل الأول، محور التنوّع العلميّ عند الإمام (عليه السلام).

٢- كنّا قد أشرنا إلى ذلك في الباب الثاني، الفصل الأول، ص ١٢٧.

لحظة واحدة في تقديم الخدمة للعالم البشري، وللحضارة الإسلامية والإنسانية^(١).

والصدى الفكري الذي أحدثه الصادق (عليه السلام) وصل في بعض جوانبه إلى المدرسة الغربية وأثر فيها أكثر مما أثره في المدرسة العربية. وفي هذا السياق، يقول "جرجي زيدان" عن "جابر بن حيان" على ما حكى عنه: "إنه من تلامذة الصادق (عليه السلام)، وإن أعجب شيء عثرت عليه في أمر الرجل، أن الأوروبيين اهتموا بأمره أكثر من المسلمين والعرب، وكتبوا فيه وفي مصنفاة تفاصيل، وقالوا إنه أول من وضع أساس "الكيمياء" الجديد وكتبه في مكاتبهم كثيرة، وهو حجة الشرقي على الغربي إلى أبد الدهر"^(٢)، بل هو حجة "أهل البيت" (عليهم السلام) على الشرق والغرب. وأما عدم ذراع صيته عند العرب فذلك يعود إلى تراجع دور الثقافة العربية في المجتمعات المعاصرة (عليهم السلام).

ومن الكيمياء إلى علم الأحياء، فلطافته (عليه السلام) ودقة معارفه ونور قلبه، جعل لكلامه في حكمة الأشياء وحلاوة صنع الإنسان نكهة فريدة، يعجز عنها علماء الأبدان، ويحار فيها ذوو الخبرة من الأنعام، فمضى (عليه السلام) مع "المفضل بن عمر" (رضي الله عنه) في تبيان جميل صنع الباري "في خلق العالم، والسباع، والبهائم، والطير، والهوام، وكل ذي روح من الأنعام والنبات، والشجرة المثمرة"^(٣)، وغير

١- السبحاني، جعفر، العقيدة الإسلامية على ضوء مدرسة أهل البيت (عليهم السلام)، تعريب جعفر الهادي،

ط ١، قم، مؤسسة الإمام الصادق (عليه السلام)، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م، ص ٣٥١.

٢- الخوئي، أبو القاسم، معجم رجال الحديث، ط ٥، لام، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م، ٣٢٨/٤.

٣- أتينا على ذكر ما يتعلق بالأدب الطبية في الفصل الأول من الباب الثاني.

ذات الثمر والحبوب، والبقول، المأكول من ذلك وغير المأكول، ما يعتبر به
المعتبرون ويسكن إلى معرفته المؤمنون^(١).

ومن تلك الشواهد التي تنجذب إليها العقول ما أملاه على المفضل من
فوائد عظيمة نذكر بعضاً منها:

أ. خلق الإنسان وتدبير الجنين في الرحم

"أول ذلك ما يدبر به الجنين في الرحم، وهو محجوب في ظلمات ثلاث:
ظلمة البطن، وظلمة الرحم، وظلمة المشيمة، فإنه يجري من دم الحيض ما
يغذوه الماء والنبات، فلا يزال ذلك غذاؤه، حتى إذا كمل خلقه واستحكم بدنه
وقوي الهواء وبصره على ملاقة الضياء، هاج الطلق بأمه فأزعجه أشد إزعاج
وأعنفه حتى يولد، فإذا ولد صرف ذلك الدم الذي كان يغذوه من دم أمه إلى
ثديها وانقلب الطعام واللون إلى ضرب آخر من الغذاء، فحين يولد قد تلمَّظ
وحرك شفتيه طلباً للرضاع، فهو يجد ثدي أمه كالأداتين المعلقتين لحاجته"^(٢).

ب. منفعة الأطفال في البكاء

اعرف يا "مفضل" ما للأطفال في البكاء من المنفعة، واعلم أن في أدمغة
الأطفال رطوبة، إن بقيت فيها أحدثت عليهم أحداثاً جليلة وعِلاً عظيمة، من
ذهاب البصر وغيره، والبكاء يُسِيل تلك الرطوبة من رؤوسهم فيعقبهم ذلك
الصحة في أبدانهم والسلامة في أبصارهم. أفليس قد جاز أن يكون الطفل

١- الجعفي، المفضل بن عمر، التوحيد، ط ٢، بيروت، مؤسسة الوفاء، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٣م، ص ٨

٢- الخليلي، محمد، من آمالي الإمام الصادق (عليه السلام)، ط ٤، بيروت، الأعلمي، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م، ٥٨/١.

ينتفع بالبكاء ووالداه لا يعرفان ذلك، فهما دائبان ليسكتانه ويتوخيان في الأمور مرضاته لئلا يبكي، وهما لا يعلمان أن البكاء أصلح له وأجمل عاقبة. فأما ما يسيل من أفواه الأطفال من الريق، ففي ذلك خروج الرطوبة التي لو بقيت في أبدانهم لأحدثت عليهم الأمور العظيمة، كمن تراه قد غلبت عليه الرطوبة، فأخرجته إلى حدِّ البَلَّةِ والجنون والتخليط إلى غير ذلك من الأمراض المتلفة كالفالج واللقوة وما أشبههما، فجعل الله تلك الرطوبة تسيل من الريق، ففي ذلك خروج الرطوبة التي لو بقيت في أبدانهم لأحدثت عليهم الأمور العظيمة، فجعل الله تلك الرطوبة تسيل من أفواههم في صغرهم، لما لهم في ذلك من الصحة في كبرهم^(١).

ج- الدماغ وأغشيته والجمجمة وفائدتها

ولو رأيت الدماغ، إذا كشف عنه لرأيتَه قد لُفَّ بحجب بعضها فوق بعض، لتصونه من الأعراض، وتمسكه فلا يضطرب. ولرأيت عليه الجمجمة بمنزلة البيضة، كيما تقيه هذَّ الصدمة، والصكة التي ربما وقعت في الرأس، ثم قد جللت الجمجمة بالشعر، حتى صارت بمنزلة الفرو للرأس يستتره من شدة الحر والبرد، فمَنْ حصَّن الدماغ هذا التحصين؟ إلا الذي خلقه وجعله ينبوع الحس، والمستحق للحیطة والصيانة، بعلو منزلته من البدن وارتفاع درجته، وخطير مرتبته.

١- الأميني، محمد أمين، الإمام جعفر الصادق (عليه السلام) رمز الحضارة الإسلامية، ط ١، بيروت، مؤسسة التاريخ العربي، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م، ص ١٤٠.

د- الجفن وأشفاره

تأمل يا مفضل: الجفن على العين، كيف جعل كالغشاء والأشفار كالأشراج، وأولجها في هذا الغار، وأظلمها بالحجاب، وما عليه من الشعر.

هـ- الفؤاد ومدرعة

"يا مفضل: مَنْ غَيَّبَ الفؤاد جوف الصدر، وكساه المدرعة التي غشاؤه، وحصنه بالجوانح وعليها من اللحم والعصب، لئلا يصل إليه ما ينكأه"^(١).

و- الحلق والمريء

من جعل في الحلق منفذين، أحدهما لمخرج الصوت وهو الحلقوم المتصل بالرئة، والآخر منفذاً للغذاء، وهو المريء المتصل بالمعدة الموصل للغذاء إليها، وجعل على الحلقوم طبقاً يمنع الطعام أن يصل إلى الرئة فيقتل"^(٢). إن في هذه الكلمات ذوق علمي رفيع، تجتذب المرء خاشعاً إلى نقاوة الفطرة وعظيم الخلقة، والأهم من ذلك قدرة الإمام (عليه السلام) على تصويرها أتم تصوير، والذي يزيد الباحث ثقة بأنه (عليه السلام) عمود أساس في تطور الحضارة الإنسانية.

ومن الجانب المادي، نتقل بعلمه الواسع إلى الجانب الروحي الإنساني من نظرتة في الحقوق البشرية، وتعامله مع الإنسان، تحت عنوان تحديد المفاهيم الإنسانية.

١- راجع: كسرواني، إبراهيم، النظام الصحي عند الإمام الصادق (عليه السلام)، ط ١، بيروت، دار المحجة البيضاء، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٦م، ص ٣٨٦.

٢- الجعفي، المفضل بن عمر، التوحيد، مصدر سابق، ص ١٤ - ٢٨.

الثاني: تحديد المفاهيم الإنسانية

إنّ المفاهيم الإنسانية ظلّت محلّ تقديس بين الشعوب، ومنها انطلقت لتدافع عن حقوقها وتحمي وجودها. ولذا كان لدراستها والتوقف على محطّاتها الشأن الكبير في الفكر الفلسفي، ولكن ينبغي السؤال عمّن ساهم في هذا النشاط الفكري العظيم، بخاصة لمن كانت له اليد الطولى في ذلك.

والصادق (عليه السلام) كان من روّاد الفكر الإنساني، وأكبر الشخصيات في العصور المختلفة^(١)، ولعلّي لو وصفتُ هذه الشخصية بـ (الإنسانية) لما عدت الصواب وتجاوزت الواقع الذي تثبته الأخبار والروايات المختلفة، لا أفهم إنسانية الإمام هنا ما يفهمه الناس من خصوصية أخلاقية ينسبون لها إلى الفاضلين من الرجال، بل أدرك بها معنى أوسع وأشمل، بل فضيلة علمية أيضاً. لقد كان الإمام متفوقاً في خلقه، وفي حسن معاملته للناس وفي تصوير المثل الأعلى الأدبي، كما كان متفوقاً في سعة إدراكه وغوصه في الحقائق العلمية الفلسفية في عصره، ومتميّزاً في مشاركته الشاملة التامة العميقة. إنّ الإمام الصادق "أبا عبد الله (عليه السلام)" هو نموذج لإنسانية المعرفة في العصر الإسلامي الذهبي، بل بداية رائعة له^(٢).

من تلك الأفكار الإنسانية البناء، تصحيح الأهداف الإنسانية إلى ما فيه صلاحها، حيث قال (عليه السلام) فيما ينقل عنه: "إذا لم تجتمع القربة على ثلاثة أشياء تعرضوا لدخول الوهن عليهم وشماتة الأعداء بهم، وهي ترك الحسد

١- حيدر، أسد، الإمام الصادق والمذاهب الأربعة، مرجع سابق، ص ٦٢/١.

٢- لاوند، رمضان، الإمام الصادق علم وعقيدة، لاط، بيروت، دار مكتبة الحياة، لات، ص ١٦٩.

فيما بينهم لئلا يتحزبوا فيتشتت أمرهم، والتواصل ليكون ذلك حادياً لهم على الإلفة والتعاون لتشملهم العزة^(١). فأراد (عليه السلام) بهذه الكلمات القصار إيصال رسائل إنسانية إلى أهل القرابة، فالقرابة كنز رباني جعله الله في المجتمع لينشئ الداعي في قلوب الناس إلى العطف على بعضهم البعض، فتقوى الروابط الاجتماعية التي هي الميزان في حفظ وجود الإنسان وإنسانيته، فالإنسان كائن اجتماعي بطبعه. وعن "يحيى ابن أم الطويل" قال: "خطب أمير المؤمنين (عليه السلام) وقال: لا يستغني الرجل وإن كان ذا مال وولد عن عشيرته، وعن مداراتهم وكرامتهم ودفاعهم عنه بأيديهم وألستهم، هم أعظم الناس حياطة له من ورائه ألهم لشعته، وأعظمهم عليه، حنواً (حسرة) إن أصابته مصيبة، أو نزل به يوماً بعض مكاره الأمور ومن يقبض يده عن عشيرته، فإنما يقبض عنهم يداً واحدة، وتقبض عنه منهم أيدي كثيرة"^(٢). وقد أوصى الرسول (ﷺ) المسلمين بقرابته، فقال تعالى: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾^(٣).

ومن المفاهيم التي طرحها الإمام (عليه السلام) وصححها برؤيته الثاقبة، هو مفهوم الزهد، إذ اعتبر (عليه السلام) الزهد هو عزوف القلب عن حب الدنيا، وإن تسربل المرء بلباس أهل الزمان، وتطيب بالطيب، وجصص الدار، وتجمّل على أحسن هيئة وكمال، تجسيدا لمقولة "ليس الزهد أن لا تملك شيئاً بل الزهد أن لا يملكك

١- الحراني، ابن شعبة، تحف العقول، مصدر سابق، ص ٣٢٣.

٢- المجلسي، بحار الأنوار، مصدر سابق، ١٠١/٧١.

٣- الشورى: ٢٣.

شيء" ^(١)، وهذا بالذات، هو المنهج الذي سار عليه النبي (ﷺ) وقد ملك الفيء والخمس وغير ذلك، ولكنه لم يصبح مملوكاً لما ملكه، وكذلك الحال بالنسبة إلى بضعته الصديقة الطاهرة، و"علي أمير المؤمنين (عليه السلام)"، والأئمة الطاهرين من ولده (عليه السلام) ^(٢). وقد روى "الشيخ الطوسي" (رحمه الله)، في التهذيب بسنده عن الصادق (عليه السلام)، قال: "إن الله يحبّ الجمال والتجمل ويبغض البؤس والتبؤس، فإنّ الله إذا أنعم على عبده بنعمة أحبّ أن يرى عليه أثرها، قيل: كيف ذلك؟ قال: ينظف ثوبه، ويطيب ريحه، ويخصّص داره، ويكنس أفنيته" ^(٣). وقال (عليه السلام): "إني أكره للرجل أن يكون عليه من الله نعمة فلا يظهرها" ^(٤). وقال: "إلبس وتجمل فإنّ الله جميل يحب الجمال، وليكن من حلال" ^(٥). ولما اعترضه "عباد البصري" وكان (عليه السلام) في الطواف، قائلاً له: يا جعفر تلبس مثل هذه الثياب، وأنت في هذا الموضع، مع المكان الذي أنت فيه من علي (عليه السلام)؟ فقال: اشتريته بدينار، وقد كان علي (عليه السلام) في زمان يستقيم له ما ليس فيه، ولو لبست مثل ذلك اللباس في زماننا لقال الناس هذا مرأى مثل عباد" ^(٦).

١- الريشهري محمدي، ميزان الحكمة، مصدر سابق، ٢٩٩/٤.

٢- مرتضى، جعفر، الصحيح من سيرة النبي الاعظم (ﷺ)، مرجع سابق، ٢٥٧/٨.

٣- المجلسي، بحار الأنوار، مصدر سابق، ١٤١/٧٣.

٤- الكليني، محمد، أصول الكافي، مصدر سابق، ٤٣٩/٦.

٥- المغربي، القاضي النعمان، دعائم الإسلام، لاط، القاهرة، دار المعارف، ١٣٨٣هـ - ١٩٦٣م، ١٥٤/٢.

٦- الأمين، محسن، أعيان الشيعة، مصدر سابق، ٦٦٠/١: النجاشي، رجال النجاشي، مصدر سابق،

وروى "الكليني" بسنده أن "الصادق (عليه السلام)" قال لمّا عاتبه "سفيان الثوري" على لبس الثياب البيض، كأنها غرقى البَيض^(١): "فو الله إنني مع ما ترى ما أتى عليّ منذ عقلت صباح ولا مساء والله في مالي حق أمرني أن أضعه موضعاً إلاّ وضعته"^(٢).

ومن جهة أخرى، شدّد (عليه السلام) على موضوع الأخوة لما تمثله من صلاح للمجتمع، فإنّ صلاح الفرد فيه صلاح المجتمع، وقد روى "الحافظ عبد العزيز بن الأخضر الجنازدي" في "معالم العترة" عن "جعفر بن محمد (عليه السلام)": "مَنْ لم يكن لأخيه كما يكون لنفسه، لم يُعطِ الأخوة حقّها، ألا ترى كيف حكى الله "تعالى" في كتابه أنّه يفرّ المرء من أبيه والأخ من أخيه، ثم ذكر في ذلك الموقف شفقة الأصدقاء، يقول: فما لنا من شافعين ولا صديق حميم"^(٣).

فلأخوة حقها في إنسانية الصادق (عليه السلام) كما في باقي الحقوق، لأنّ المؤمن عنده (عليه السلام) مرآة تجلّي الخالق وخليفته في أرضه، ولأجل هدايته بعث الأنبياء والأئمة (عليهم السلام)، وانعقدت الشرائع وتمت الحجة البالغة فكان يقول (عليه السلام): "لئن أمشي في حاجة أخ لي مسلم، أحبُّ إليّ من أن أعتق ألف نسمة، وأحمل في سبيل الله على ألف فرس مسرجة ملجمة"^(٤).

من هنا، كان (عليه السلام) يؤدّب أصحابه على هذه الفضيلة، فيشير إليهم بالسعي

١- تعبير عن رقة الثياب تشبيهاً برقة قشرة البيض.

٢- الكليني، محمد، أصول الكافي، مصدر سابق، ٦٥/٥.

٣- الأمين، محسن، أعيان الشيعة، مصدر سابق، ٦٦٥/١.

٤- الكليني، محمد، أصول الكافي، مصدر سابق، ١٩٧/٢.

لخدمة إخوانهم وقضاء حوائجهم، حتى لو كان في الطواف. كما جاء عن الشيخ المحدث الجليل "أبان بن تغلب"، حيث قال: "كنت أطوف مع أبي عبد الله (عليه السلام)، فعرض لي رجل من أصحابنا، كان سألني الذهاب معه في حاجة، فأشار إليّ، فكرهت أن أدعَ "أبا عبد الله (عليه السلام)"، وأذهب إليه. فبينما أنا أطوف، إذ أشار إليّ أيضاً فرآه "أبو عبد الله (عليه السلام)"، فقال: يا "أبان" إياك يريد هذا، قلت فأقطع الطواف؟ قال: نعم" (١).

إن هذا الأسلوب الإنساني يعبر عن مدى سعة صدر الإمام (عليه السلام)، وأهليته العظيمة في القدرة على طرح الدين كأسلوب للعيش والحياة، لا أن يكون الدين حاجزاً تقاطع ومفرقاً بين الناس.

لقد استطاع (عليه السلام) أن يرسم معالم التشيع الحقيقي، وذلك بطرح المزيد من المفاهيم الإنسانية خصوصاً في مواسة الإخوان وعبادة الفقراء. فعن "محمد بن عمران" قال: "كنت عند "أبي عبد الله (عليه السلام)" فدخل رجل فسلم، فسأله كيف من خلفت من إخوانك؟، قال: فأحسن الثناء وزكى وأطرى، فقال له: كيف عبادة أغنيائهم على فقرائهم؟ فقال قليلة، قال: فكيف صلة أغنيائهم لفقرائهم في ذات أيديهم؟ فقال: إنك لتذكر أخلاقاً قلَّ ما هي فيمن عندنا، قال: فقال فكيف تزعم هؤلاء أنهم شيعة" (٢).

ومن خلال نماذج مختلفة لأحاديث الإمام (عليه السلام)، وأساليبه التربوية التي كان يوجهها لأصحابه وشيعته، ويربيهم على قيمها الإنسانية، لتصبح مصابيح

١- المصدر نفسه، ١٧١/٢.

٢- الكليني، محمد، أصول الكافي، مصدر سابق، ١٧٣/٢.

وضاءة في الفكر الإنساني، يمكن استلهاً عدد من الأساليب التربوية المؤثرة في المفاهيم الإنسانية، وهي ملخص للعناوين الرئيسية التي أثرت في الفكر الإنساني. وهي على النحو التالي:

١- الأسلوب اللفظي.

٢- الأسلوب الوعظي.

٣- الأسلوب العاطفي.

٤- الأسلوب القسوي.

٥- الأسلوب التهوي.

٦- الأسلوب التقوي "١".

إن هذه الأساليب التي اعتمدها الإمام (عليه السلام) تعدّ منهجاً جامعاً بين العلم والتربية، ومرة جديدة ندرك أن شخصية الإمام الإنسانية تمثّل دعامة من دعائم المجتمع الكامل، وركناً وثيقاً من أصول الحضارة الإنسانية، وبسبب هذه المسحة الإنسانية المسيطرة على المذهب، نهلت منه سائر المذاهب الأخرى، واعتمدته في بلدانها، مثل الطلاق والإرث وسائر المعاملات "٢".

ولمعرفة المزيد من مواقف الإمام (عليه السلام) العلمية والإنسانية وتأثيرها على الفكر الإسلامي سنستعرض بقية محاور الفصل تباعاً.

١- طالب، عايدة عبد المنعم، الإمام جعفر الصادق (عليه السلام) في محنة التاريخ، مرجع سابق، ص ١٦٣.

٢- الإمام جعفر الصادق (عليه السلام) عطر النبوة ومنهج حياة، مرجع سابق، ص ٢٠٩.

أولاً: تأثير فقه الإمام جعفر الصادق (عليه السلام) وقواعده على المذاهب الإسلامية.

إن التأثير الذي أحدثه الإمام الصادق (عليه السلام) في الفكر الإسلامي ما كانت لتتأى عنه المذاهب الإسلامية، بل سجّل التاريخ موجةً من الاعترافات لا زال صداها يتردد إلى يومنا هذا، ومن أجلاها وأوضحها المقولة الشهيرة للإمام "أبي حنيفة"، حيث قال: "لولا الستان لهلك النعمان"، وكان يريد "الستين اللتين تتلمذ فيهما على يدي الإمام الصادق (عليه السلام)"^(١). ولحقه صاحبه الإمام مالك فقال: "ما رأيت عين أفضل من جعفر بن محمد"^(٢). وكان الشافعي في استدلاله يحتج بفعل الإمام علي (عليه السلام) في قتال أهل البغي. و"روى البيهقي، عن أبي داود السجستاني أنه قيل لـ"أحمد بن حنبل": إن "يحيى بن معين" ينسب "الشافعي" إلى الشيعة، وقال أحمد: كيف؟ فقال "يحيى": نظرت في قتال أهل البغي فرأيت أنه قد احتج من أوله إلى آخره بـ"علي بن أبي طالب". فقال "أحمد": يا عجباً لك، فيمن كان يحتج الشافعي في قتال أهل البغي؟ فإنّ أول من ابتلي من هذه الأمة بقتال أهل البغي هو علي بن أبي طالب"^(٣).

إن هذه الشهادات والاعترافات كانت تشير إلى شيء واحد، أن مهد علوم أئمة المذاهب الأربعة يرجع إلى صدور أئمة الشيعة الأطهار (عليهم السلام) ويؤيده ما قاله الجاحظ في مدى سعة علم الإمام الصادق (عليه السلام): "جعفر بن محمد الذي

١- ذياب، أكرم عبد الكريم، التشيع والوسطية الإسلامية، لاط، لا د، لات، ص ١٧.

٢- المرجع نفسه، الموضع نفسه.

٣- حيدر، أسد، الإمام الصادق والمذاهب الأربعة، مرجع سابق، ٢/ ٢٧٤.

ملاً الدنيا علمه وفقهه". وقد أشرنا إلى ذلك سابقاً.

والمدقق اللبيب في حركة هذه المذاهب، يرى التأثير المباشر. وغير المباشر لفقه الشيعة على المدارس والمذاهب الإسلامية، وبالأخص فكر الإمام الصادق (عليه السلام)، الذي تمثّل فضله بأمور أهمها:

الأول: اعترافهم بفضله، وتأثرهم بفقهه.

الثاني: لجوؤهم إليه ورواياتهم عنه.

الأول: اعترافهم بفضله (عليه السلام)، وتأثرهم بفقهه (عليه السلام).

قد يكون الاعتراف بالآخر في بعض الأحيان، دلالة على الرفعة والسمو، وذلك لأنّ المعترف يقدم غيره على نفسه، ويشعر بالدونية تجاهه. لهذا لا يمكن لأئمة المسلمين السنّة - بل لأيّ طرف - أن يتقبلوا الآخر ويمدحوه إلا إذا اعترفوا بفضله. وقيمة الاعتراف تختلف من شخص إلى آخر. فعلى الرغم من أنّ سدة رئاسة الدين الرسميّة كانت بيد أئمة المذاهب الأربعة، ورغم حركة الضغط المستمرة من قبل الحكّام الجائرين لتنحية مدرسة أهل البيت (عليهم السلام) من ربوع الحضارة الإسلامية، إلّا أن الاعترافات الممهورة من قبل الأئمة الأربعة توالى بحق فضل أئمة الشيعة (عليهم السلام)، وبخاصة الإمام الصادق (عليه السلام)، والشواهد على ذلك كثيرة.

١ - ما قاله "أبو حنيفة" بعد مناظرة له مع الإمام الصادق (عليه السلام): "أليس قد رويّا أن أعلم الناس، أعلم الناس بالاختلاف"^(١). ويستفاد من هذه الرواية نقاط

١- المرعشي النجفي، شرح إحقاق الحق، مرجع سابق، ٤٤٢/٢٨.

النقطة الأولى: سعة علمه (عليه السلام)، وانتشار مذهبه انتشاراً يجذب الآخرين باختلاف مآربهم ومشاربهم للأخذ عنه. و"أبو حنيفة" - وهو الإمام الأعظم عند أهل السنة - يقرر أن الإمام الصادق (عليه السلام) أعلم الناس باختلاف الناس في المدينة حيث علّم المحدثين، وفي الكوفة حيث علّم أهل الرأي^(١). ويقرب من هذا قوله: "ما رأيت أحداً أفقه من جعفر بن محمد"^(٢)، فطبيعة التلمذة مع الإمام الصادق (عليه السلام) تجذب العقول إلى القول أكثر من ذلك. يقول الدكتور "أحمد حفني" في مقدّمة كتابه "عبد الله بن سبأ": "ناهيك أن الإمام جعفر الصادق كان استاذاً للإمامين السنين: أبي حنيفة النعمان، وأبي عبد الله مالك بن أنس، وفي ذلك يقول أبو حنيفة: لولا الستتان لهلك النعمان، ويقول مالك بن أنس "ما رأيت أفقه من جعفر بن محمد"^(٣).

النقطة الثانية: كون هذا الاعتراف جاء عقيب المناظرة التي جرت مع إمام الفقه "أبي حنيفة" وشيخ فقهاء السنة، فإنّ هذا يدلّ على الشعور بأنّ الإمام (عليه السلام) شخصيّة حازت السبق في أعلى مراتب العلم ومن الصعب إغماض النظر عنها.

٢ - ما قاله "أبو حنيفة" أيضاً: "لولا الستتان لهلك النعمان"^(٤).

١- المصدر نفسه، ٤٧٥/٢٨.

٢- الهندي، الفاضل الأمير أحمد حسين بهاردخان البريانوي، تاريخ الأحمدية، لاط، بيروت، لاد، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م، ص ٣٢٧.

٣- الرضوي، مرتضى، مع رجال الفكر، ط ١، بيروت، الإرشاد للطباعة والنشر، ١٩٩٨م، ص ٩٢.

٤- المرعشي النجفي، شرح إحقاق الحق، مرجع سابق، ٤٧٥/٢٨؛ حيدر، أسد، الإمام الصادق

وفي هذا الصدد، يقول الألوسي: "هذا أبو حنيفة وهو من أهل السنة يفتخر ويقول بأفصح لسان: لولا السنتان لهلك النعمان"^(١). هذه المقولة من أكثر مقولات "أبي حنيفة" جدلاً، فمن ناحية تؤكد تأثير "الإمام الصادق (عليه السلام)" في المنهجية الحنفية، ومن ناحية أخرى، تبرز فرقاً بين المقولة والواقع، فإننا لم نجد أثراً واضحاً يبين تأثير التلميذ بأستاذه تأثيراً تفصيلياً، بأن ينسب كل ما يقوله إلى أستاذه، أقصى ما يقال إن "الفاضل عبد الرحمن الشرقاوي" ادعى في كتابه "أئمة الفقه التسعة" أن أبا حنيفة أخذ بضع مسائل من الإمام علي (عليه السلام) والصادق (عليه السلام)، وتلاميذه. فقال: "والتقى ببعض تلاميذ "جعفر الصادق"، وتعلم منهم بعض فقه "الإمام الصادق" وأقضية "الإمام علي" (كرم الله وجهه)، وتعلم من مذهب الإمام الصادق أن العقل هو أقوى أدوات الاستنباط حين لا يكون نص، العقل وحده هو أداة فهم النصوص لا الاتباع ولا التقليد. وتعلم من تلاميذ الإمام الصادق رأي الإمام في حقيقة العلم.

وهنا، إن كان يقصد التعلم دون العمل فهو المشهور من حاله، والأكيد من مذهبه، فجلّ طريقه الفقهي يخالف منهج الإمام الصادق (عليه السلام)، "وإلى هذا أشار الإمام "جعفر الصادق (عليه السلام)" عندما قال لأبي حنيفة: لا تقس فإن

والمذاهب الأربعة، مرجع سابق، ٥٥/١: نعمة، عبد الله، روح التشيع، لاط، بيروت، لاد، لات، ٣٨/١ = داود، حامد حفني، نظرات في الكتب الخالدة، لاط، لام، لا د، لات، ص ١٨٢؛ التحفة الإثني عشرية، مرجع سابق، ص ٨

١- حيدر، أسد، الإمام الصادق والمذاهب الأربعة، مرجع سابق، ٥٥/١.

الشرية إذا قيس محقت^(١).

ولهذا، نهاه الإمام (عليه السلام) - تكراراً - عن منهجه، فلم يرعو، وبالغ له خطر قياسه، فلم يلقَ منه آذاناً صاغية. فكانت مدرسته ليست فقط في طول الحديث، أي عند فقده للحديث، بل بعرض الحديث - مع وجود الدليل اللفظي - حيث سأل "أبو إسحاق الفزاري" "أبا حنيفة": فقلت له: إنه يُروى فيها عن النبي كذا وكذا، قال: دعنا من هذا. قال: وسألته يوماً آخر عن مسألة فأجاب فيها، فقلت له: إنه يُروى فيها عن النبي كذا وكذا، فقال: حكّ هذا بذنب خنزيرة^(٢). حتى أنه وعد الإمام بترك مذهبه، لكنّه ما وفّى بذلك. ففي ذيل إحدى المناظرات، قال له الإمام (عليه السلام): "ولولا أن يقال: دخل على ابن رسول الله فلم يسأله عن شيء، ما سألتك عن شيء، فقس إن كنت مقيساً، قال أبو حنيفة: لا أتكلم بالرأي والقياس في دين الله بعد هذا المجلس. قال الإمام (عليه السلام): كلا، إن حبّ الرئاسة غير تاركك، كما لم يترك من كان قبلك^(٣). فالإمام يبيّن أن حب الرئاسة من شُعب حب الدنيا وهو رأس كل خطيئة^(٤)، وهو الذي دفعه للاستناد إلى مثل تلك السبل الظنيّة.

١- نقلاً عن: التيجاني، محمد، الشيعة هم أهل السنّة، لاط، قم، مؤسسة أنصاريان للطباعة والنشر، لات، ص ١٥.

٢- شرف الدين، عبد الحسين، أجوبة مسائل جار الله، ط ٢، صيدا، مطبعة العرفان، ١٣٧٣هـ - ١٩٥٣م، ص ٥٧.

٣- الشاكري، حسين، مناظرات الإمام الصادق (عليه السلام)، مرجع سابق، ص ٧١.

٤- الكليني، محمد، أصول الكافي، مصدر سابق، ٣١٥/٢.

٣ - ما قاله "مالك بن أنس" مفتخراً بحضوره محضر الإمام الصادق (عليه السلام):
 "كنت أدخل إلى الصادق جعفر بن محمد، فيقدم لي مخدّة، ويعرف لي قدراً،
 ويقول: يا مالك، إني أحبك، فكنت أُسرُّ بذلك، وأحمدُ الله عليه. قال: وكان -
 الإمام الصادق (عليه السلام) - رجلاً لا يخلو من ثلاث خصال: إما صائماً، وإما قائماً،
 وإما ذاكراً، وكان من عظماء العباد، وأكابر الزهاد الذين يخشون الله (ﷻ)، وكان
 كثير الحديث، طيب المجالسة، كثير الفوائد، فإذا قال: قال رسول الله (ﷺ)، وكان
 اخضرّ مرةً، واصفرّ مرةً، حتى ينكره من يعرفه. ولقد حججت معه سنة، فلما
 استوت به راحلته عند الإحرام كان كلما همّ بالتلبية، انقطع الصوت في حلقه،
 وكان أن يخرّ من راحلته، فقلت: قل يا بن رسول الله، ولا بدّ لك من أن تقول،
 فقال: يا ابن أبي عامر، كيف أجسر أن أقول: لبيك اللهم لبيك، وأخشى أن
 يقول (ﷺ) لي: لا لبيك ولا سعديك" (١).

والشاهد هنا، إنّ عبارته "كنت أُسرُّ بذلك وأحمد الله عليه"، تدل على طلبه
 مرضاة الإمام (عليه السلام)، حتى أنّه يعتبر ذلك منّاً من الله "جل اسمه" عليه. وكذلك
 في قوله "وكان من عظماء العباد، وأكابر الزهاد، الذين يخشون الله (ﷻ)"، وكان
 كثير الحديث، طيب المجالسة، كثير الفوائد، يدل على تأثره البالغ حدّاً كبيراً
 بسيرة الإمام الصادق (عليه السلام) الرساليّة، ومصاحبته العلميّة، التي أثّرت بمنهجه
 على نحو تفصيليٍّ أو إجماليٍّ.

١- المجلسي، بحار الأنوار، مصدر سابق، ١٦/٤٧.

الثاني: لجوؤهم إليه (عليه السلام) ورواياتهم عنه.

إنّ ما صدر عن علماء السنّة من اعتراف صريح بفضل الإمام (عليه السلام) عليهم، وتأثرهم به، جعلهم ذلك يلتجئون إليه عند عجزهم عن إجابة الناس، ويكفي من عبارة "أبي حنيفة" استعمال كلمة الهلاك، بقوله "لهلك النعمان". فالتجاة والسعادة عنده هو ما يتعلّق بالاستيضاحات العلميّة، التي استلهمها من الإمام (عليه السلام)، الكليات الفقهيّة التي أخذها منه (عليه السلام).

فإن سأل سائل كيف نوفّق - حينئذ - بين كونه تلميذاً أخذ من الإمام الصادق (عليه السلام) الكليات الفقهيّة، وكلمته الدالة على إرجاع علمه إلى الإمام الصادق (عليه السلام)، وبين اعتماد "أبي حنيفة" وأتباعه أموراً تتنافى مع مذهب الإمام الصادق (عليه السلام) كالقياس والرأي؟ والجواب طبقاً لما ذكرناه، نرى أن الجمع بين الأمرين ليس مستحيلاً، باعتبار أن العلم ليس قسماً واحداً، فمنه الأصول ومنه الفقه وغيرهما، والذي يستفاد من كلمة "أبي حنيفة" المشهورة، تلقفه للأولى والتعديل عليها والزيادة، ومخالفته للثانية في كثير من المواضع فعن "أبي إسحاق" قال: "وصّف ابن نصر كتباً، ضمنها الآثار والفقه، وكان من أعلم الناس باختلاف الصحابة ومَن بعدهم في الأحكام، وصنّف كتاباً فيما خالف "أبو حنيفة" "علياً" و"ابن مسعود"^(١).

وأشار "ابن عبد البر" في إحدى مسائله إلى ذلك بقوله: "خالف أبو حنيفة

١- الذهبي، سير أعلام النبلاء، ط ٩، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م، ٣٨/١٤.

في قوله الآثار والناس" (١)، وهناك العديد من المواضع التي "خالف فيها أبو حنيفة النبي (ﷺ)، ونقل عنه قوله: لو كان رسول الله (ﷺ) في زماني لأخذ بكثير من أقوالي، وذكره ابن الجوزي في المنتظم" (٢).

وفي الجملة، أخذ النعمان عنه (عليه السلام) فقهاً وأصولاً، ف"أبو حنيفة قرأ على جعفر بن محمد، وقرأ جعفر بن محمد على أبيه، وينتهي الأمر إلى علي (عليه السلام)" (٣).

أما شيوخ "أبي حنيفة" من الشيعة فهم "جابر الجعفي"، و"حبيب بن أبي ثابت"، و"فحول النهدي"، و"عطية العوني"، و"الحضرمي"، و"الكندي"، وغير هؤلاء الذين عرفوا بتشيعهم لأهل البيت (عليه السلام). لقد أخذ "أبو حنيفة" عن رجال الشيعة كما أخذ عن أئمتهم (عليه السلام) (٤). بل إن كل مدرسة حنيفة كانت، أم شافعية، أم حنبلية، أم مالكية، وغيرها من المدارس الفقهية فعلمها يرجع إلى مدرسة أهل البيت (عليه السلام) وفي هذا الصدد يقول المؤرخ "ابن أبي حديد المعتزلي": "فإن المعتزلة الذين هم أهل التوحيد والعدل وأرباب النظر، ومنهم تعلم الناس هذا الفن، تلامذته وأصحابه، لأن كبيرهم واصل بن عطاء، تلميذ أبي هاشم عبد الله بن محمد بن الحنفية، وأبو هاشم تلميذ أبيه، وأبوه تلميذ

١- الشنقيطي، أضواء البيان، لاط، بيروت، دار الفكر للطباعة والنشر، ١٤١٥هـ ١٩٩٥م، ٢٨٤/١.

٢- العاملي، علي بن يونس، الصراط المستقيم، مرجع سابق، ٢٣/٢.

٣- الشافعي، محمد بن طلحة، مطالب السؤول في مناقب آل الرسول، لاط، لاد، لام، لات، ٤٢٦/١.

٤- حيدر، أسد، الإمام الصادق والمذاهب الأربعة، مرجع سابق، ٣٢٢/١.

"الإمام علي (عليه السلام)"^(١).

وأما الأشعرية فإنهم ينتمون إلى أبي الحسن علي بن أبي بشير الأشعري، وهو تلميذ أبي علي الجبائي، وأبو علي أحد مشايخ المعتزلة، فالأشعرية ينتهون إلى أستاذ المعتزلة ومعلمهم، وهو علي بن أبي طالب، وأما الإمامية والزيدية فانتماؤهم إليه ظاهر. وفي خصوص علم الفقه، فالصادق (عليه السلام) أصله وأساسه، وكل فقيه في الإسلام عيال عليه (عليه السلام)، ومستفيد من فقهه. أما أصحاب "أبي حنيفة" كـ"أبي يوسف"، و"محمد" وغيرهما فأخذوا عن "أبي حنيفة". وأما "الشافعي" فقرأ على محمد بن الحسن (عليه السلام) وفقهه يرجع أيضاً إلى "أبي حنيفة"، و"أبو حنيفة" قرأ على جعفر بن محمد (عليه السلام) وجعفر قرأ على أبيه (عليه السلام) وينتهي الأمر إلى علي (عليه السلام). وأما "مالك" فقرأ على "ربيعة" الرأي، وقرأ "ربيعة" على "عكرمة"، وقرأ "عكرمة" على "عبد الله بن عباس"، وقرأ "عبد الله بن عباس" على "علي بن أبي طالب". وإن شئنا فرددت إليه فقه "الشافعي" بقراءته على "مالك" كان لنا ذلك، فهؤلاء الفقهاء الأربعة. أما فقه الشيعة فرجوعه إليه (عليه السلام) ظاهر، وأيضاً فإن فقهاء الصحابة كانوا "عمر بن الخطاب"، و"عبد الله بن عباس"، وكلاهما أخذ عن علي (عليه السلام). أما "ابن عباس"، وأما "عمر" فقد عرف كل أحد رجوعه إليه في كثير من المسائل التي أشكلت عليه، وعلى غيره من الصحابة. قال النووي: "وسؤال كبار الصحابة له، ورجوعهم إلى فتاويه وأقواله في المواطن الكثيرة، والمسائل المعضلة،

١- المجلسي، بحار الأنوار، ٤١/٤١.

مشهور" (١). وقال "ابن الأثير" في "أسد الغابة": "ولو ذكرنا ما سأله الصحابة به مثل عمر وغيره أطلنا، وقوله - عمر - غير مرة: لولا علي لهلك عمر، وقوله: لا بقيت لمعضلة ليس لها أبو الحسن، وقوله: لا يفتين أحد في المسجد وعليّ حاضر، فقد عرف بهذا الوجه أيضاً انتهاء الفقه إليه" (٢). وقال الشيخ أحمد الباقوري شيخ الأزهر: "إن علياً (كرم الله وجهه) يرجع إليه فقه الأئمة الأربعة مالك والشافعي وابن حنبل وأبو حنيفة، كما يرجع إليه فقه الشيعة وفقه الصحابة" (٣).

وفي مسألة التجاء علماء السنّة إلى الأئمة (عليهم السلام) وتلاميذهم، فيظهر ذلك من خلال العديد من المواطن. كما ورد في مسألة عندما ألجا فيها أبو حنيفة امرأة كانت تسأل عن حكم ابنتها الحامل التي توفيت وجنينها حيّ بطنها، فألجاها "أبو حنيفة" إلى أحد أكابر مدرسة الصادق (عليه السلام) "محمد بن مسلم"، الذي روي عنه: "إني ذات ليلة لنائم على السطح إذ طرق الباب طارق، فقلت: من هذا؟ فقال: أشرف رحمك الله، فأشرفت فإذا امرأة، فقالت: لي ابنة عروس يضربها الطلق فما زالت تطلق حتى ماتت، والولد يتحرك في بطنها، ويذهب ويجيء، فما أصنع؟ فقلت: لها يا أمة الله، سألت "محمد بن علي بن الحسين الباقر" (عليه السلام) عن مثل هذا فقال: يُشَقُّ بطن الميت ويستخرج الولد، يا أمة الله افعلي مثل ذلك، يا أمة الله، إني رجلٌ في ستر، من وجهك إليّ؟ قالت لي:

١- مجلة تراثنا، مرجع سابق، ١٤٢/٥.

٢- ابن الأثير، أسد الغابة، لاط، بيروت، دار الكتاب العربي، لات، ١٧/١ - ٢٨.

٣- المرعشي النجفي، شرح إحقاق الحق، مرجع سابق، ٥٦٠/٣١.

رحمك الله جئت إلى "أبي حنيفة" صاحب الرأي فقال لي: ما عندي فيها شيء، ولكن عليك بـ"محمد بن مسلم الثقفي" فإنه يخبرك، فما أفتاك به من شيء فعودي إلي فأعلمينه، فقلت لها: امضي بسلام^(١).

والملفت في هذه الرواية، أنها تظهر من ناحية، عدم تمكن أبي حنيفة من معالجة المسألة بقياسه، ومن ناحية أخرى، عدم إلجاء السائل إلى غير "ابن مسلم" لتأثره بعلم الصادق (عليه السلام) وإمامته، حتى لو كان اعترافاً قصرياً لأمامته (عليه السلام) العامة.

وأيضاً، سجل التاريخ التجاء ابن "أبي ليلي"^(٢) إلى "محمد بن مسلم": "أتى محمد بن مسلم فقال له: أي شيء تروون عن أبي جعفر (عليه السلام) في المرأة، لا يكون على ركبها شعر، يكون ذلك عيباً؟ فقال محمد بن مسلم: أما هذا نصاً فلا أعرفه، ولكنني حدثني أبو جعفر، عن أبيه، عن آبائه، عن النبي (صلى الله عليه وآله)، أنه قال: "كل ما كان في أصل الخلقة، فزاد أو نقص، فهو عيب"^(٣).

وسجلت هذه الحادثة عندما جاء رجل إلى القاضي "أبي ليلي"، يطلبه بالسؤال فما استطاع الاعتذار إليه، فذهب إلى "ابن مسلم"، فعلى الرغم من عدم إعطائه الجواب المباشر إلا أن "ابن أبي ليلي" فطن للجواب من باب

١- المفيد، محمد، الاختصاص، مرجع سابق، ص ٢٠٣ - ٢٠٤.

٢- تولى القضاء للأمويين، ثم وليه لبني العباس، وكان فقيهاً مفتياً بالري، وقد عاصر الإمام الصادق (عليه السلام).

٣- الإمام الخميني، كتاب البيع، مؤسسة تنظيم ونشر آثار الإمام الخميني، ط ١، طهران، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م، ١٨٤/٥، نقلاً عن الكليني، محمد، أصول الكافي، مرجع سابق، ٢١٥/٥.

تطبيق الكلّي على مصاديقه. وممن يشهد لهم بالرواية الكثيفة عن الإمام الصادق (عليه السلام) من أهل العامة القاضي "السكوني إسماعيل بن أبي زياد"، الذي كان يكثر الرواية عنه (عليه السلام)، وقال في المستدرک: "وأما السكوني فخبير إما صحيح أو موثق، وما اشتهر من ضعفه فهو كما صرح به بحر العلوم وغيره من المشهورات التي لا أصل لها، وبحسب تتبعنا في كتب هذا الفن لم نلاحظ ما يشير بأيدينا إلى أي قدح فيه، سوى نسبة العامة إليه. وفي بعضها غير منافية للوثاقة، ويدل على وثاقته بالمعنى الأعم، بل الأخص عند نقاد هذا الفن. ولما احتجّ عليه بأنه يأخذ عن إمام الرفض، قال: إنما أخذ بكلامه لأنه ينتهي بروايته إلى الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله) وهو المقصد.

وممن شهد على تأثير فقه الإمام على المذاهب الإسلامية الأخرى، ما قاله الذهبي في ميزان الاعتدال: "فهذا - أي التشيع - كثر في التابعين وتابعيهم مع الدّين والورع والصدق، فلو ردّ حديث هؤلاء أي الشيعة لذهبت جملة الآثار النبوية"^(١).

وقال "ابن حجر" بحق الإمام الصادق (عليه السلام): "ونقل الناس عنه من العلوم ما سارت به الركبان، وانتشر صيته في جميع البلدان، وروى عنه الأئمة الكبار، كـ"يحيى بن سعيد" و"ابن جريج" و"مالك" و"السقاني" و"أبي حنيفة" و"شعبة" و"أيوب السخيتاني"^(٢).

ويذكر أحد علماء السنّة المعاصرين "أحمد زكي صالح": "إن النشاط

١- ميزان الاعتدال، مرجع سابق، ٥/١.

٢- المرجع نفسه، الموضوع نفسه.

العلمي الشيعي كان أكثر من نشاط جميع الفرق الإسلامية^(١).

ويقول الدكتور "عبد الرحمن بدوي": "لشيعنة أكبر الفضل في إغناء المضمون الروحي للإسلام، وإشاعة الحياة الخصبة القويّة العنيفة التي وهبت هذا الدين البقاء قوياً عنيداً قادراً على إشباع النوازع الروحية للنفوس حتى أشدها تمرداً وقلقاً، ولولاها لتحجّر في قوالب جامدة"^(٢).

إنّ ما تحدّثنا فيه عن نشاط الشيعة، هو الحديث عن حركة اجتهداهم العلميّة وأحكامهم الفقهيّة المتجددة، وهذه الحركة يعود فضلها إلى التربية التي أسّس الإمام (عليه السلام) قواعد المتينة، وجعلها منارة يستضيء بها كافة العلماء دون تمييز بين مذهب وآخر، ولوضوح هذه الفكرة وبداهتها عند علماء ومفكري السّنة المنصفين، جعلتهم يشهدون للشيعة وللإمام بدورهم في إغناء الفكر الإسلامي، خصوصاً حركة الاجتهاد عند علماء الشيعة، وتطويره، وجعله مدرسة راقية تضاهي مدارس العلوم الأخرى العملاقة، وأن الفكر الديني ليس عبارة عن طقوس دينيّة يؤدّيها الإنسان فحسب، وإنما هو طاقة علميّة هائلة يستفاد منها ويصعب تحييدها عن التراث العلميّ البشري.

"هكذا فعل الصادق (عليه السلام)، فحقّق الضمان والنجاح لحياة المذهب الجعفريّ من الداخل بتركه باب الاجتهاد مفتوحاً. وبهذا نعتبر مذهبه صالحاً للنموّ المستمر الذي لا يتخلّف مادام المجتهدون فيه ملتزمين العلم والجادة

١- مطهري، مرتضى، سيرة الأئمة الأطهار، مرجع سابق، ص ١٢٧.

٢- القرشي، باقر شريف، حياة الإمام المتظر المصلح الأعظم، ط ١، بيروت، دار جواد الأئمة، ١٤٢٨هـ

٢٠٠٨م، ص ٢٨٣.

والطريق المستقيم"^(١). وبهذه الطريقة الحيويّة لبثّ العلم لم يعط الضمانة لبقاء مذهبه فحسب، وإنما أعطى الضمانة لبقاء العلم الإلهيّ عند سائر المسلمين دون استثناء، وعلى ضوء ذلك، يتّضح أنّ جميع المذاهب الإسلامية تعود بقواعدها العلميّة إلى علم آل الرسول، وبخاصة علم الصادق (عليه السلام)، إلا أنّ السياسة الجائرة حالت دون إظهار الفكر الإسلامي فكراً واحداً، إنما جعلته مذاهب شتّى، لأنّ بقاء حاكمية الحاكم الظالم متوقّفة على تفرقة الناس وشرذمتهم.

ثانياً: أثر المنهج التربوي الفقهي عند الإمام الصادق (عليه السلام) في العقل الإسلامي.

إنّ منهج الإمام التربوي الذي اتّبعه ورّبى طلابه عليه، كان يهدف بالدرجة الأولى إلى تهذيب العقل الإنساني من شوائب الضلال، والتمويه الفكريّ وتقويته بالمعارف والمعلومات الصحيحة، وبالتالي إلى تكوين العقل الجماعي عند المسلمين، لأنّ التربية العلميّة الناجحة ستلقي بظلالها وثقلها على التفكير الجماعي، وتعطيه صوابيّة اختيار المبادئ والأفكار الصحيحة، التي تضمن رشد الجماعة وقدرتهم على تطوير ذاتهم.

وصادف أن زمن الإمام الصادق (عليه السلام) عُرف بازدهار الترجمة وتنامي حركة انتقال الثقافة الغربية إلى الجزيرة العربية - معقل المسلمين - واختلاطها مع الفلسفة الإسلامية، وتنوّع المدارس الفكرية، وتعدّد الأحزاب والتيارات

١- خير الدين، عادل، العالم الفكري الإمام جعفر الصادق (عليه السلام)، ط ١، بيروت، دار ومكتبة الهلال،

١٤١٣هـ - ١٩٩٣م، ص ٣٥.

السياسية والدينية، مما سبب في خلق منهج جديد يقوم على أساس الشكوك في المعلومات الموروثة عند المسلمين، وبخاصة في العقليات الإسلامية، ومناقشتها بمختلف الآراء ووجهات النظر، التي أحياناً لا تتوافق مع تكوين العقيدة والثقافة الإسلامية الأصلية.

فنلاحظ مثلاً رواج الجدل حول الجبر والتفويض، والقضاء والقدر، ومسألة التحسين والتقبيح العقليين، والغلو والإرجاء، وطرح التناقضات القرآنية، والشك في الأصول العقائدية عند المسلمين، وما يتعلق بحدوث القرآن وخلقه. إن مثل هذه الاتجاهات الفكرية جديدة بإدخال أفكار جديدة إلى المجتمع الإسلامي، قد لا تكون منسجمة مع قواعد الإسلام الصحيحة، ومع مرور الوقت تصبح جزءاً لا يتجزأ من التراث الإسلامي.

وكلمًا تراجعت الغلبة للمسلمين قويت الغلبة للفكر الغربي، فعندئذ ومن البديهي، أن يتبع المغلوب الغالب، في فكره وعاداته وتقاليده، حتى في مأكله ومشربه وملبسه.

من هنا، لم يكن دور الإمام الصادق (عليه السلام) منحصراً في تبيان الأحكام الشرعية الفقهية للمسلمين كافة، وإنما كان وبكل تأكيد - مع كل انشغالاته بالمداولات الفقهية والرد على أسئلة المسلمين واستفتاءاتهم - ملتفتاً إلى خطورة تلبس العقل الإسلامي والعقيدة الإسلامية ثوباً جديداً بحيث ينقص من دور العقل، أو يعطى أكثر مما يستحقه في قضايا التشريع، فخاض معارك فكرية مع القريب والبعيد، وبين مكونات العقل وجنوده من عناصر الجهل والعلم، وكيفية استخدام القوة العقلية عند الإنسان ومدى قدرتها على فهم

المفاهيم الغيبية، وحدود دورها في الاستنباط الشرعيّ وذلك بالتصريح والتلميح، بعدم جواز اعتماد العقل كدليل مستقل للتشريع الإسلامي. ولهذا ربّى الأمة على مبدأ احترام قواعد الإسلام وعدم التلاعب بأحكامه، لأن عقل الإنسان غير قادر على الإحاطة بمصالح الإنسان ومفاسده. فليس بإمكانه أن يشرّع وفق مقتضيات آنية لا تستطيع أن تلاحظ الحثيات والمتغيرات المستقبلية.

والملفت بشكل كبير - وبحسب ما نعتقد - أن الإمام (عليه السلام) جعل لتربية العلماء على التزود بالقواعد الفقهية، حسبما وردت عن النبي (صلى الله عليه وآله) قداسة ومنزلة كبيرة تساهم بشكل كبير في تكوين الفكر الديني، حيث يكون هناك انسجام تام بين العقل والشرع، والشرع يحمي العقل من التهاف والسقوط، لا أنّه يعطلّ دوره الفكري الاجتهادي.

وهذا يدفع كل الاجتهادات المعاصرة التي قالت بتعطيل الشرع للعقل، وأن النص الديني حاكم على العقل ومعطّل له. كما كتب ونظر في ذلك "محمد أركون"^(١) و "الدكتور عبد الرحمن الطريري"^(٢) و "محمد عابد الجابري"^(٣)، و"عادل ضاهر" الذي ذكر أن المعرفة الدينية ترتبط بالنقل أكثر من العقل، وأن

١- مفكر وباحث جزائري، (١٩٢٨ م)، له مؤلفات عديدة.

٢- مفكر وباحث سعودي، له مؤلفات عديدة.

٣- مفكر مغربي (١٣٥٤هـ - ١٩٣٦م) معاصر، استاذ الفلسفة والفكر العربي الإسلامي في كلية الآداب

بالرباط.

الأساس الأخير لها ليس العقل بل النقل^(١).

ولكن لو طابقنا كلام "ظاهر" مع ما هو موجود في التراث الإسلامي من تعريف للعقل ودوره، وما ورد من مئات الأحاديث والروايات حول مكانة العقل وعلاقته بالدين، لكان بإمكانه وغيره من المنظرين لجدلية العقل والدين، أن يحددوا وظائف كلٍّ من العقل والنقل دون وقية بينهما أو تصادم.

فالعقل بحسب توصيف الدين هو رسول باطني، وشرع من الداخل، به يُعرف الله ويوحّد، ومن لا عقل له لا دين له، ولولاه لما اهتدى المهتدون إلى سواء السبيل، ولا عرف البشر اليسار من اليمين، وهو الميزان الذي على قدره يُثيب الله عباده يوم القيامة.

ومع أهمية العقل ووظائفه، لم يطرح الدين الإسلامي المنظومة الفكرية للعقل على نحو مستقل عن الشرع، فهما ثنائية متناسقة في الإطار الذي حدّده المولى سبحانه وتعالى لكلٍّ منهما، فتارة نقول بحاكمية العقل في معرفة الذات الإلهية وأصول الدين، وتارة أخرى نقول بحاكمية الشرع في معرفة الأحكام الواقعية التي شرّعها الله دون أي تدخل من العقلاء.

وعليه، حتى لا يحصل للإنسان ما حصل لإبليس في الجنة عندما قاس بينه وبين آدم (عليه السلام)، - بأنّه هو مخلوق من نار وآدم من تراب، وامتنع عن السجود له، وما ذلك الامتناع إلا بسبب اجتهاد إبليس من عنده، ومقابلته الأمر الإلهي بالسجود - أبقى الله تعالى حاكمية العقل عند الإنسان في الدائرة التي تصبّ في مصلحته دون غيرها.

١- ظاهر، عادل، الأسس الفلسفية العلمانية، ط ٢، بيروت، دار الساقي، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م، ص ٢٩٤.

ومن جهته، أشار "الجابري" في حديثه عن تكوين العقل العربي، أن الحركة في الثقافة العربية كانت وما تزال حركة اعتماد لا حركة نقلة، ثم يردف القول: "والدليل أن الفكر الشيوعي فقهاً وكلاماً وسياسة اكتمل مع جعفر الصادق (عليه السلام)، ولا بد لنا من الاعتراض على من سمى فكر الصادق (عليه السلام) شيعياً، لأنه فكر إسلامي عام تعاطى مع مفردات المعرفة، وفتح آفاق العلم مستلهماً ما أنتجته الحضارة الإنسانية آنذاك"^(١). وفي موضع آخر، قال: "إن الاستراتيجية الثقافية الشيعية لم تقف عند حدود الشعارات والألقاب التي يستمال بها الجمهور، بل اتجهت مع جعفر الصادق إلى تنظيم المذهب وصياغة أطروحاته صياغة نسقية"^(٢). إن هذا الالتفات إلى دور الإمام (عليه السلام) في تنمية العقل الإسلامي وتقوية عقيدة المسلمين، ينم عن وعي تام لحقيقة ما قام به (عليه السلام) تجاه المجتمع الإسلامي والفكر الإنساني، وهذا مؤيد آخر على نجاح الإمام (عليه السلام) في الانفتاح الفكري على جميع المدارس الإسلامية واستيعابها بشكل تام. ويقول "مير علي هندي"، وهو أحد علماء السنة المعاصرين في سياق حديثه عن الصادق (عليه السلام): "لا مشاحة في أن انتشار العلم في ذلك الحين ساعد على فكّ الفكر من عقاله، فأصبحت المناقشات الفلسفية عامة في كل حاضرة من حواضر العالم الإسلامي، ولا يفوتنا أن نشير إلى أن الذي تزعم تلك الحركة هو حفيد علي بن أبي طالب المسمّى بالإمام

١- الجابري، محمد، تكوين العقل العربي، ط٦، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، ١٤١٤هـ

١٩٩٤م، ص ٤٢.

٢- المرجع نفسه، ص ٩٧.

الصادق، وهو رجل رحب أفق التفكير، بعيد أغوار العقل، ملّم كل إمام بعلوم عصره، ويعتبر في الواقع هو أول من أسّس المدارس الفلسفية المشهورة في الإسلام، ولم يكن يحضر حلقاته العلمية أولئك الذين أصبحوا مؤسسي المذاهب الفقهية فحسب، بل كان يحضرها طلاب الفلسفة والمتفلسفون من أنحاء واسعة^(١).

ويقول "أحمد زكي صالح"، وهو أيضاً من علماء السنة المعاصرين: "إن النشاط الشيعي - الذي يعود فضله إلى الإمام الصادق (عليه السلام) - كان أكثر من نشاط جميع الفرق الإسلامية، ومن الجليّ الواضح لدى كل من درس الكلام أنّ الشيعة كانت أنشط الفرق الإسلامية حركة، وكانت أولى من أسّس المذاهب الدينية على أسس فلسفية، حتّى أن البعض ينسب الفلسفة خاصة لعلي بن أبي طالب (عليه السلام)"^(٢). ومن الملاحظ أن من نظر في كتب الحديث عند السنة والشيعة يجد فارقاً مهماً، أن كتب الحديث السنيّة، كـ"صحيح البخاري"، و"مسلم"، و"جامع الترمذي"، و"سنن أبي داود"، و"النسائي" وغيرها لا تجد فيها إلاّ المسائل الفرعية مثل أحكام الوضوء، والصلاة والصوم والحج والجهاد، أو السيرة النبوية بكافة تفاصيلها.

ولكن إذا جئنا إلى كتب أحاديث الشيعة، نجد أن أوّل بحث وأوّل كتاب فيها هو كتاب العقل والجهل، ثم كتاب التوحيد، الذي نجد فيه مئات الأبحاث الفلسفية في القضاء والقدر، والجبر والاختيار، والصفات الإلهية، ولهذا قالوا: إنّ

١- مطهري، مرتضى، سيرة الأئمة الأطهار، مرجع سابق، ص ١٢٦ - ١٢٧.

٢- المرجع نفسه، الموضوع نفسه.

أول من أسس المدرسة العقلية هو الإمام الصادق (عليه السلام)^(١). لذلك، لا نكون مبالغين إن قلنا: إن الإيمان الأتم في نظر الإمام الصادق (عليه السلام) هو الإيمان الذي يستضيء بنور العقل، لأن التقليد في العقليات لا يصح عند أرباب العقول. وكان (عليه السلام) يربط بين الحرية العقلية وكمال الإيمان، فيقول: "العقل دليل المؤمن"^(٢)، ويقول أيضاً: "دعامة الإنسان العقل"^(٣).

وهكذا يتبين أن الصدق العلمي، والمنهج العقلي في تمحيص الحقائق، هما القاعدتان اللتان انطلق منهما الإمام الصادق (عليه السلام) لإنشاء مدرسته ومجابهة المشكلة التي تعترضه^(٤).

على ضوء هذه الرؤية الجلية، يتضح لنا أن أهم ميزة في تأثير الإمام على العقل الإسلامي، أنه استطاع أن يفرغ المحتويات الفكرية الشائبة والملتوية من عقول المسلمين، ويملؤها بفكر تنويري قادر على فهم الخطاب الديني بشكل صحيح مطابق لمراداته الواقعية. "وكان الأكثر لزوماً عنده، والأشد إفادةً هو في المبادرات السريعة إلى لملمة العلم من كل حواشيه الغائبة عن لحاظ الأمة، وإخراجها من مخابئها المكنون فيها، وعندئذ فالجهل إلى اندحار، لا شك منكوساً من الساحات"^(٥).

١- مطهرى، مرتضى، سيرة الأئمة الأطهار، مرجع سابق، ص ١٢٨.

٢- الكليني، محمد، أصول الكافي، مصدر سابق، ٢٥/١.

٣- المصدر نفسه، الموضع نفسه.

٤- لاوند، رمضان، الإمام الصادق علم وعقيدة، مرجع سابق، ص ١٧٨.

٥- كتاني، سليمان، الإمام جعفر الصادق (عليه السلام) ضمير المعادلات، ط ٢، بيروت، دار الهادي، =

ولهذا كان علماء الشيعة السَّابِقون للدراسات العقلية الفلسفية، ولو لم تكن الأسس التربوية العقلية قد أخذت مأخذها، وحيزها من اهتمامات الإمام الصادق (عليه السلام)، لما كان بإمكان العلماء أن يتوسعوا في المسائل الفلسفية والكلامية.

وفي هذا السياق، يقول "النَّشَّار": "ظهرت أول مدرسة فكرية في تاريخ الإسلام، وهي مدرسة "محمد بن الحنفية" الابن الثالث لعلي بن أبي طالب، ولم ينتبه الباحثون إلى أهمية هذه المدرسة الأولى، بالرغم من أهميتها"^(١). ومدرسة الإمام الصادق (عليه السلام) هي امتداد لمدرسة الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام)، وقد استقرت الفلسفة الإسلامية في عهد الإمام الصادق (عليه السلام)^(٢). ويقول أحد المؤرخين الفرنسيين: "لولا اغتيال علي، لكان من المحتمل أن يشهد العالم الإسلامي تحقيق التعاليم النبوية، وذلك بالتوفيق بين العقل والشرع، ووضع المبادئ الأولى للفلسفة الحقّة موضع التنفيذ".

وإن أهم ما أنتجه هذا المنهج أنّه جعل قواعد عقلية لتصويب الفكر الإسلامي والعقل الإنساني والاعتماد عليه كمصدر أساسي في المعرفة الإسلامية. وعليه، فإن رفعة كل أمة وسموها يعتمد على تميز ثقافتها أو فقل: على نظافة وتهذيب طرقها الفكرية من شوائب الجاهلية، والتي كان أعظمها تنقية العقل الإنساني من

= ١٤٢٧هـ ٢٠٠٧م، ص ١١٩.

١- النشار، سامي، نشأة الفكر الفلسفي في الإسلام، مرجع سابق، ٢٢٩/١.

٢- القزويني، علاء الدين، الشيعة الإمامية ونشأة العلوم الإسلامية، ط ٣، بيروت، لا د، ١٤٠٩هـ.

١٩٨٩م، ص ١٨٨.

المنهج اللاعقلاني، وكلما تطورت هذه الإمكانية تطور معها عقل الأمة، وارتقى إلى الصدارة والرفعة بين سائر الأمم، لذا صح القول: "إن أسبقية الأمم بمدى سعة عقلها".

ولا نكون مخطئين، إذا قلنا إن جعفرًا الصادق (عليه السلام) كان المساهم الأعظم في تصحيح الفكر والعقل الإسلامي من الأفكار الباطلة، لما أتيح له في برهنة زمانية بثّ أفكاره الخلاقة في ربوع الأمة الإسلامية، في الوقت الذي انشغل فيه الحكّام في التنازع على الحكم. وقد عمل (عليه السلام) على صون الشريعة منها - الأفكار الباطلة - وعلم تلاميذه الطرق الفكرية الصائبة، وأمسك بأيديهم إلى حلّ الشبهات والمغالطات التي تعمي العقل وتخرجه - في الحكم - عن الصراط المستقيم، ف"الإمام قام بهداية الأمة إلى النهج الصواب في عصر تضاربت فيه الآراء والأفكار، واشتعلت فيه نار الحرب بين الأمويين ومعارضيه من العباسيين، ففي تلك الظروف الصعبة والقاسية استغل الإمام الفرصة فنشر من أحاديث جده، وعلوم آبائه ما سارت به الركبان، وتربّى على يديه آلاف من المحدثين والفقهاء"^(١).

ونتيجة لتسرّب الأباطيل في المجتمعات الإسلامية، كان من الطبيعي ظهور بعض الخرافات والأساطير والمفاهيم الخاطئة من أصحاب الديانات الباطلة. وقد ردّها الإمام (عليه السلام) بالبيان العلمي.

١- راجع: المفيد، الإرشاد، ط ٢، بيروت، دار المفيد، ١٩٩٣م، ص ٢٧٠؛ المناقب، مرجع سابق،

الأول: عقيدة التشاؤم والتطير.

هي عقيدة قديمة قدم الإنسان، وقد أنكرتها الديانات الحقّة لأنها تتعارض مع الدين والعقل الإنساني. وقد ورد في بعض المضامين الروائية أن الطيرة - التشاؤم - تعود إلى المنشأ النفسيّ عند الإنسان "فإن لم يجعلها شيئاً لم تكن شيئاً، وإن هونها تهوّت، وإن شدّدها تشدّدت" (١). لذلك ذهب العلامة الطباطبائي في تفسيره إلى حمل التطير الوارد في الروايات على التقيّة، فقد اشتهر عن العامة أخذهم به وبأمثاله، فيقول: "وليس بذاك، البعيد فإن التشاؤم والتفاؤل بالأزمنة والأمكنة والأوضاع والأحوال من خصائص العامة، يوجد منه عندهم شيء كثير عند الإمم والطوائف المختلفة، على تشبّثهم وافتراقهم منذ القديم إلى يومنا، وكان بين الناس حتى خواصّهم في الصدر الأول في ذلك روايات دائرة يسندونها إلى النبي (ﷺ) لا يسع لأحد أن يردّها" (٢).

وقد تعرّض لإشكالية التفاؤل، فقال: "قد فرّق الإسلام بين التفاؤل والتطير فأمر بالتفاؤل ونهى عن التطير إلى أن قال: أما التفاؤل ففيما روي عن النبي (ﷺ): "تفاءلوا بالخير تجدوه" (٣)، وقال: وأما التطير، فلا يقلب الحق باطلاً ولا الباطل حقاً، وأن الأمر إلى الله سبحانه لا إلى الطائر، قال تعالى: ﴿قَالُوا إِنَّا تَطَيَّرْنَا بِكُمْ لَئِن لَّمْ تَنْتَهُوا لَنَرْجُمَنَّكُمْ وَلَيَمَسَّنَّكُم مِّنَّا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (٤)، أي ما يجبر إليكم

١- الحر العاملي، محمد بن حسن، وسائل الشيعة، مصدر سابق، ٢٦٢/١١.

٢- الطباطبائي، محمد حسين، الميزان في تفسير القرآن، مرجع سابق، ٧٤/١٩.

٣- الريشهري محمدي، ميزان الحكمة، مصدر سابق، ٢٣٥٣/٣.

٤- يس: ١٨.

الشر هو معكم لا معنا" (١).

ولعل مفهوم التطيّر غير مفهوم النحس والشؤم، إذ يمكن تفسيره إسلامياً بأن البركة قد نزعت منه بإذن الله "سبحانه"، من غير أن يكون له دخل في تصرفات العباد، بل الأمر بمثابة البلاء إذا انصبّ عليهم. وعن الصادق (عليه السلام): "إن في السنة اثني عشر يوماً من اجتنبها نجا، ومن وقع فيها هوى، فاحفظوها في كل شهر منها يوم: ففي المحرم الثاني والعشرون - إلى آخر الحديث -" (٢). وقال (عليه السلام) لجماعة أرادوا السفر فيه: "كأنكم طلبتم بركة يوم الاثنين وأي يوم أعظم شؤماً منه، فقدنا فيه نبينا (صلى الله عليه وآله) وارتفع الوحي عنا. لا تخرجوا واخرجوا يوم الثلاثاء" (٣).

وهنا لا بد من التنبيه على أن الخلط الحاصل بين ما يحكم به العقل وما تحكم به الغرائز والعواطف - والتي هي المولد الأخطر للخرافات والأساطير - يرجع إلى المرجع الفكري الذي تتكئ عليه الأمة، فإذا كان هذا المرجع يعاني من غياب حلقات فكرية مقوّمة للتطور الإنساني كان مصيره التشوّع والنقصان. وأمّا لو كان محيطاً بالأمر، خبيراً بحسنها وقبحها، قريباً من مصدر الوحي، لأمكنه أن يطور من عطاءات الأمة الفكرية والفقهية. وفي هذا الصدد يقول "الأخوند الخراساني" (٤): "فإن قلت عليه لا بد من استقلال العقل بالحسن أو

١- الطباطبائي، محمد حسين، الميزان في تفسير القرآن، مرجع سابق، ٧٧/١٩ - ٧٨.

٢- الكاشاني، الفيض، تقويم المحسنين، لاط، لا م، لا د، لات، ص ٣٤.

٣- البرقي، أحمد، المحاسن، مرجع سابق، ص ٣٤٧؛ المجلسي، بحار الأنوار، مصدر سابق، ٢٢٦/٧٣.

٤- عالم أصولي بارع، (١٨٣٩م، ١٩٠٩م - ١٢٥٥هـ-١٣٢٨هـ)، أسّس لمدرسة أصولية عريقة، =

القبیح فی جمیع الأفعال مع بداهة فساد ذلك؟ ثم أجاب وقال: هذا بالنسبة إلى العقول القاصرة الناقصة، لعدم إحاطتها بجهات الخير والشر، دون العقول الكاملة المحيطة بجميع جهات الأفعال، فلا يكاد أن يشذ فعل عن تحت حكومتها بالحسن والقبیح، لكمال إحاطتها بجهاتها، ولا يبعد أن تكون الصحيفة المكتوبة فيها جميع الأحكام الموروثة من إمام إلى إمام، كناية عن عقل الإمام المنعكس فيه جميع الكائنات على ما هي عليها لتمام صفائه^(١).

وعلى ضوء هذا، نستخلص قاعدة عامة، أنّ تطوّر عقل الأمة متوقف على مدى سعة وإحاطة عقول مفكرّيها، وبالتالي فإنّ من ينطق بالخرافات لا يمكن إقحامه في سلك المساهمين في تطور العقل الإسلامي والساعين لتهديب الفكر من رواسب الجاهلية الإلحادية الهيجنية.

الثاني: مسألة رؤية الله تعالى.

اختلف المسلمون في رؤية الله تعالى، فذهب قوم إلى جوازها في الدنيا والآخرة ومنعها آخرون في الدنيا وجوزوا وقوعها في الآخرة، كما هو مذهب الشافعي فهو لم يصرح بأن الرؤية تكون بالباصرة بل كان يطلق ذلك، ويقول: إن الله يراه أولياؤه في الآخرة، والروايات عنه مضطربة ولكن أصحابه جعلوا رأيه صحيحاً وهو ما عليه أغلب بقية المذاهب من الرؤية والإدراك بالحواس^(٢).

= وتخرج على يديه مئات العلماء.

١- الكاظمي، محمد علي، فوائد الأصول، مرجع سابق، ص ٣٣٩.

٢- حيدر، أسد، الإمام الصادق والمذاهب الأربعة، مرجع سابق، ٣١٣/٢.

وذهب أهل البيت (عليهم السلام) وشيعتهم إلى استحالة الرؤية في الدنيا والآخرة، وعدم إمكانها لأنه "تعالى": ﴿لَا تَدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ﴾^(١).

وقد قال الإمام علي (عليه السلام) في هذا الصدد: "من وصف الله سبحانه فقد قرنه، ومن قرنه فقد ثناه، ومن ثناه فقد جزّاه، ومن جزّاه فقد جهله، ومن جهله فقد أشار إليه، ومن أشار إليه فقد حدّه، ومن حدّه فقد عدّه"^(٢).

من هنا دافع الإمام الصادق (عليه السلام) عن فكرة التوحيد وتنزيه الخالق، وبرز ذلك واضحاً من خلال رسالته الإلهيلجية إلى "المفضل بن عمر"، بالإضافة إلى العديد من المناظرات التي كان للعقل دور بارز فيها، وكان الإمام (عليه السلام) يريد أن يعرض لقواعد عقلية سهلة العبور إلى أذهان العوام، أو إلى مَنْ انغمسوا في الشبهات والمغالطات. وسنورد شاهداً على كمال عقل الإمام (عليه السلام):

روي عن "هشام بن الحكم" أنه قال: "سأل أحد الزنادقة الإمام الصادق (عليه السلام) قائلاً: ما الدليل على صانع العالم؟" فقال: "أبو عبد الله (عليه السلام) وجود الأفاعيل التي دلت على أن صانعها صنعها، ألا ترى أنك إذا نظرت إلى بناء مشيد مبني علمت أن له بانياً وإن كنت لم تر الباني، ولم تشاهده. قال: فما هو؟ قال: هو شيء بخلاف الأشياء، أرجع بقولي شيء إلى إثباته، وأنه شيء بحقيقته الشئية، غير أنه لا جسم، ولا صورة، ولا يحس، ولا يجس، ولا يدرك بالحواس الخمس، لا تدركه الأوهام، ولا تنقصه الدهور، ولا يغيره الزمان"^(٣).

١- الأنعام: ١٠٣.

٢- نهج البلاغة، مصدر سابق، ١٥/١.

٣- الاحتجاج، مرجع سابق، ص ٩.

هذا كله، لو اعتبرنا الإمام الصادق (عليه السلام) في عداد من ساهم في إعلاء العقل الإسلامي، وإنما هو في الحقيقة رأس العقل الإسلامي، ووعاؤه لما يحمله من مزايا شهد له بها العدو قبل الصديق، والبعيد قبل القريب، و"الجدير بالذكر أنَّ زعامة تلك الحركة الفكرية إنما وجدت في تلك المدرسة التي ازدهرت في المدينة، والتي أسَّسها حفيد علي بن ابي طالب المسمَّى بالإمام جعفر والملقب بالصادق، وكان رجلاً بَحَّاثاً ومفكراً كبيراً جيّد الإمام بعلوم ذلك العصر، ويعتبر أول من أسَّس المدارس الفلسفية الرئيسية في الإسلام، ولم يكن يحضر محاضراته أولئك الذين أسَّسوا فيما بعد المذاهب الفقهية فحسب"^(١)، بل كان يحضرها الفلاسفة وطلاب الفلسفة من الأنحاء القصية، وكان الإمام الحسن البصري مؤسس المدرسة الفلسفية في مدينة البصرة، وواصل بن عطاء مؤسس مذهب المعتزلة من تلاميذه الذين نهلوا من معين علمه الفياض^(٢). وصارت الأحكام التي لا تدرك عللها، والعلوم التي تقصر الأفهام عن الإحاطة بحكمها، تضاف إليه وتروى عنه"^(٣). وقد ذهب الباحث عبد القادر إلى القول: "إنه - الصادق (عليه السلام) - ليس إماماً شيعياً، بل إنه إمام أهل التصوف والصوفية دون تفرقة"^(٤).

١- السبحاني، جعفر، الأئمة الإثني عشر، لاط، لا م، لا د، لات، ص ١٢٢.

٢- جمع أسماء هذه الرسائل السيد الأمين في أعيانه، مصدر سابق، ١/٦٦٨؛ الأئمة الإثني عشر، مرجع سابق، ص ١٢٢.

٣- الإريلي، ابن أبي الفتح، كشف الغمة، لاط، بيروت، دار الأضواء، لات، ٢/٣٦٨.

٤- عبد القادر، محمود، جعفر الصادق رائد السنة والشيعه، لاط، القاهرة، لا م، ١٣٨٩هـ - ١٩٧٠م، ص ١٧٥.

لقد كان لهذا العَلم الفياض الأثر الكبير على عقلية المسلمين، وإن لم يكن بشكل تام لـ "شنشنة أعرفها من أخزم"، ولكن يلحظ هذا التأثير من خلال المشاركة في دروسه، ومن اعترافات للمسلمين وغيرهم مميزة في دلائلها - في مجال العقل والفكر - تدلنا على ذلك، وتجرتنا إلى الاعتقاد أنه (عليه السلام) كان عقل المسلمين الأكمل ورئيس عقلائهم. ومن هذه المباني الفكرية، سننطلق لننهى بحثنا عن أثر منهج الإمام الصادق (عليه السلام) على الأنظمة الاجتماعية والقوانين الوضعية.

ثالثاً: أثر المنهج التربوي الفقهي عند الإمام الصادق (عليه السلام) على القوانين الوضعية والأنظمة الاجتماعية.

لما كان الإنسان ميالاً بطبعه إلى التمدن والمشاركة الاجتماعية، اقتضت طبيعة هذه العلاقات أن يحكمها القانون العادل، كي يحمي كل فرد نفسه من الظلم والتعسف وهضم حقوقه، وهذا ليس بعيداً عن جبلة البشر، لكونها شديدة التعلق بالنفس والحب للذات، الذي قد يدفعها أحياناً إلى التعدي على حدود الآخر.

ولأجل أن يكون القانون مليئاً لحاجات الناس كافة، في مختلف الأصقاع والبلاد، مع مراعاة اختلاف الطبائع والأمزجة والعادات والتقاليد، لا بد أن يكون القانون متحققاً بشرطين أساسيين:

الأول: معرفة المقتن بالإنسان.

الثاني: عدم انتفاع المقتن بالقانون" (١).

أما الشرط الأول، فإن من يضع القانون ينبغي أن يكون عارفاً بكل ما يصلح الإنسان وما يفسده، وهذا يلزم منه الإحاطة التامة بروحه وجسمه وغرائزه وما يضره وما ينفعه.

وأما الشرط الثاني، فيفترض لواضع القانون ألا يكون منطلقاً في سنّه للقوانين العامة والخاصة من خلال مصالحه الشخصية ومآربه الخاصة التي تجعل الغاية والهدف من القانون هو تحقيق تلك الغايات والمآرب.

وفي كلتا الحالتين، "فإننا لا نجد في صفحة الوجود موجوداً أعرف بالإنسان ممن خلقه، فإنّ صانع المصنوع أعرف به من غيره" (٢)، يقول "سبحانه": ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ (٣).

ومضافاً إلى ذلك، فإنّ الإنسان غير قادر على التخلص من نزعة الاستئثار وحب الذات، اللذين يؤثران على تحجيم التشريع على قدر مشرّعه، تبعاً لغرائزه وشعوره بالحاجة والافتقار إلى غيره.

وأكبر دليل على عدم صلاحية القوانين الوضعية لكافة الحالات، عدم ثباتها وكثرة تغيرها وتبدّلها، وفقاً للعوامل السياسيّة والاجتماعية والاقتصادية. وهذا يؤكّد على أن كافّة التشريعات الوضعيّة لا تقدر على الإحاطة بكل ما يصلح الإنسان وما يفسده، لذا نرى الكثير من الأمور التي يستقبحها العقل والشرع،

١- السبحاني، جعفر، الإلهيات، مرجع سابق، ٢٤٨/١.

٢- السبحاني، جعفر، الإلهيات، مرجع سابق، ٢٤٩/١.

٣- الملك: ١٤.

تبيحها الأنظمة الوضعيّة، كإباحة الزنا المقنّن، وشرب الخمر، والتشجيع على المقامرة، وإباحة الأفلام الإباحية، والترويج للمعاملات الربويّة، والسماح بإسقاط الأجنت، واستهلاك المرأة كسلعة لا قيمة إنسانية لها، والحثّ على الاختلاط الفاحش الذي يجرّ إلى مفاسد اجتماعية كبيرة، وغيرها من القوانين المبيحة للفساد والإفساد في الأرض.

"وهذا إن دلّ على شيء، فإنّه يدلّ على أن القانون الوضعي الذي يضعه البشر لأنفسهم لضمان مسيرة المجتمع الذي يعيشون فيه محدود بمحدودية الإنسان، ولا يستطيع أن يغطي كل المجتمعات البشريّة، لا أن يستوعب كل الأزمان"^(١).

لذلك، ومن هذا المنطلق أصبح من البديهي عندنا أن نرى كمال المشرّع الإسلاميّ في وظيفة التشريع وانحصار هذه الصلاحيّة - بحسب المذهب الإمامي - بالنبي (ﷺ)، أو الإمام المعصوم (عليه السلام)، دون سائر الخلق والناس.

فالإمام المعصوم (عليه السلام) هو الشخص الوحيد القادر على توجيه الإنسان توجيهاً متوازناً بين متطلباته الماديّة والروحيّة، الدنيويّة والأخرويّة، لما أسلفنا سابقاً من إحاطته التامّة بأكثر مصالح الإنسان ومفاسده.

لذا، فإنّ أوّل أثر تربوي نلاحظه في منهج الإمام الصادق (عليه السلام) على القوانين الوضعيّة، هو تكثيف الإطلاع على الحكم الشرعيّ، وجعله المرجعيّة الأساسيّة لمصادر الإنسان الفكريّة، وتحويله إلى جزء من الحياة اليوميّة، لأنّ أيّ ضعف معرفيّ يصيب البنية الفكرية للمجتمع الإسلامي سيؤدي ذلك إلى تقوية العادات والتقاليد والقوانين الظالمة التي تبيح فعل المعاصي، وتمنع من

١- الكركي، علي بن الحسين، جامع المقاصد، مرجع سابق، ٧/١.

تطبيق الحدود والتعزيرات الإلهية في الأرض، بل إن ذلك سيؤول إلى ترويج "الثقافة المبتدعة" في الجسم الإسلامي، وإظهاره للملأ على كونه أمراً يعبر عن ثقافة الأمة الإسلامية.

من أجل هذا كله، صدح الإمام الصادق (عليه السلام) بمجتمعه وأُمَّته صراحة وعلانية، أنّه "إذا ظهرت البدع فعلى العالم أن يظهر عمله، فإنّ لم يفعل سلب نور الإيمان"^(١). وقال (عليه السلام): "مَنْ مشى إلى صاحب بدعة فوقه فقد هدم الإسلام"^(٢).

لقد تركت هذه المواقف أثراً كبيراً في نفوس الذين انقادوا لهذه الشخصية العلمية، وبخاصّة أن الإمام الصادق (عليه السلام) كان منصهراً في وسطه الاجتماعي من خلال التعليم والتربية والتوجيه اليومي للخواص والعوام.

إنّ وجود مثل هذه الشخصيات المشرّعة يلقي بثقله على أفكار الناس وقوانينهم، فنجد أن الكثير من القوانين الأرضية استمدت فحواها من الرسالة الإسلامية، في مختلف الأبواب الفقهيّة وبخاصة فيما يتعلق بنظام الإرث الذي فصله القرآن، وسنّة النبي (صلى الله عليه وآله) وآل بيته الأطهار (عليهم السلام)، على نحو لا نجد له مثيلاً في أي نظام من الأنظمة التشريعيّة.

من هنا، لا تزال العلوم الإسلامية - والأنظمة الاجتماعية والقوانين الوضعية - عيالاً على مدرسة الإمام الصادق (عليه السلام) تستمد من آراء مؤسّسها الحكمة، بل إنّ الكثير من العلوم الحديثة كان له (عليه السلام) اليد الطولى في تأسيسها

١- الحر العاملي، محمد بن حسن، وسائل الشيعة، مصدر سابق، ٢٧١/١٦.

٢- المصدر نفسه، ٢٦٧/١٦.

وإنمائها^(١).

ومن حين لآخر، تطالعنا مواقف من القانونيين والباحثين المعاصرين تؤيد هذه الفكرة، وهي، أن الإسلام هو السبّاق إلى حقوق الإنسان، وحفظ حقوق الجيران، والعناية باللاجئين والهاربين، الذين يطلبون العون والاستضافة، وغير ذلك من الموضوعات الاجتماعية الهامة ذات الصلة بالحياة اليومية.

وقد أفاضت أساطين علماء القانون الوضعي في إشادتهم بالفقه الإسلامي، ووصلوا إلى أن القوانين الصالحة التي سنّها علماء القانون هي من وحي علماء الإسلام^(٢).

وذكر "المحمصاني"، أن أثر الدين والشرعية الإسلامية لا يزال باقياً في التشريع العربي في النواحي الآتية، وهي في الدستور، فلا يزال الإسلام دين الدولة في معظم البلاد العربيّة، وفي القضاء والتشريع والأحوال الشخصية^(٣). ولا زال الدين يعدّ المصدر الرسمي الخاص في مسائل الأحوال الشخصية خصوصاً في بلاد مصر^(٤).

ووفقاً لدراسة جديدة صادرة عن مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون

١- دخیل، محمد علی، سيرة الإمام جعفر الصادق (عليه السلام)، ط ١، بيروت، دار المرتضى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م، ص ٣٩.

٢- الكرکي، علي بن الحسين، جامع المقاصد، مرجع سابق، ١١/١.

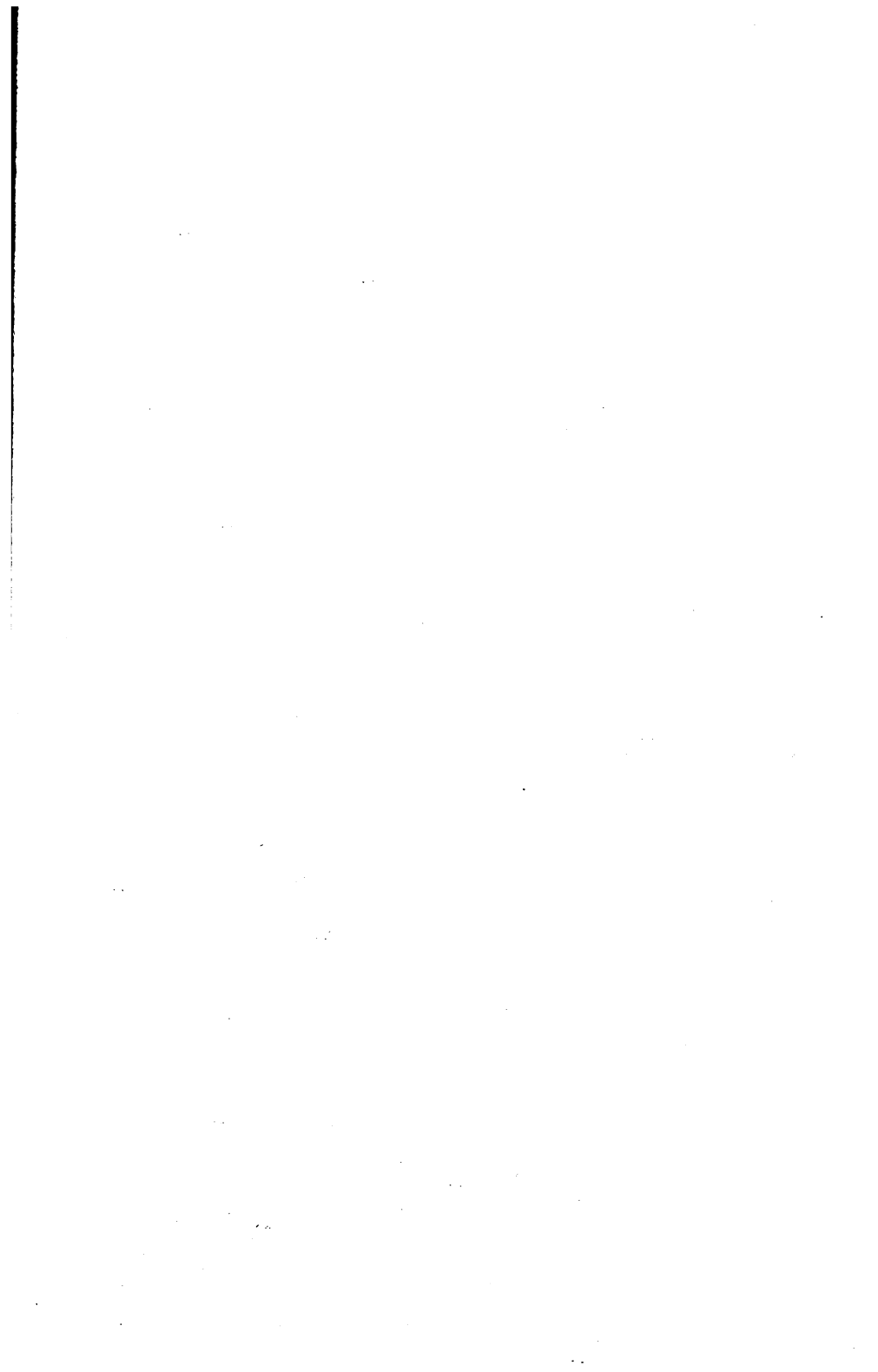
٣- المحمصاني، صبحي، الأوضاع التشريعية في الدول العربية، ط ٢، بيروت، دار العلم للملايين، ١٣٨١هـ - ١٩٦٢م، ص ٤٣٦ - ٤٣٨.

٤- أبو السعود، رمضان، مبادئ القانون، لاط، بيروت، الدار الجامعية، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م، ص ١٥٩.

اللاجئين بعنوان حق اللجوء بين الشريعة الإسلامية وقانون اللاجئين الدولي: إن العادات المتبعة في الشريعة الإسلامية منذ ألف وأربعمائة عام، في إكرام الأشخاص الفارين من الاضطهاد لديها تأثير كبير على قانون اللاجئين المعاصرين أكثر من أي مصدر تقليدي وتاريخي آخر^(١).

واستناداً إلى ما تقدم في أبواب هذا البحث من كون الإمام الصادق (عليه السلام) هو أعلم الناس وأكثرهم خبرة ومعرفة بمصالح الناس ومضارهم، فيكون الفضل الأكبر هو للإمام (عليه السلام) الذي سنّ الكثير من القوانين الإسلامية وترتب أثرها الكبير على أعراف الناس وعاداتهم.

١- جريدة البلد، عدد ١٩٢٢، تاريخ ١٤٢٩/٦/٢٨ هـ، ٢٠٠٩ م.



الفصل الثاني

أثر منهج

الإمام الصادق (عليه السلام) في إثراء الفقه الإمامي

الفصل الثاني: أثر منهج الإمام الصادق (عليه السلام) في إثراء الفقه الإمامي

في معرض كلامنا عن منهج الإمام التربوي، وما كان له من الفضل الكبير على إغناء الفقه الإسلامي ودوره البارز في تأصيل القواعد الفقهية والأصولية، لا يمكننا أن نفصل ذلك كله عن الدور الذي أداه بقية الأئمة من آل الرسول (صلى الله عليه وآله)، لأنهم جميعاً بمنزلة واحدة من حيث العلم والصفات الأخرى، وعلى حدٍّ سواء في القدرة على العطاء والتربية، وهم مكلفون ببث علم رسول الله (صلى الله عليه وآله) وتبليغه إلى المسلمين كافة، إلا أن الفصل والفرقة بين إمام وآخر - بلحاظ إتمام مهامهم العلمية والدينية - هو من جهة الظروف والأحوال التي أحاطت بأزمئتهم، والتي إما أنها ساعدت على إبراز تلك المهام العلمية على نحو تام، أو على خنقها ومنعها من قبل السلطات السياسية الجائرة^(١).

لذلك، فإن الظروف الزمانية والمكانية، والحالة السياسية التي اكتنفت عصر الإمام الصادق (عليه السلام) ساعدته بشكل كبير وملفت على التفرغ للعطاء العلمي والتربوي، وأفسحت له المجال المطلوب لكي يؤسس لمدرسته العريقة ذلك الكم الكبير من الأصول والقواعد العلمية، التي نهل منها العلماء المسلمون قاطبة. ولو قدّر لأي إمام من الأئمة (عليهم السلام) نفس الذي كان مهياً للإمام الصادق (عليه السلام) لاستطاع أن يعطي النتيجة ذاتها، وهذا ما نلمسه من التراث العلمي الذي قدمه بقية الأئمة (عليهم السلام) طبقاً لظروفهم التي كانت محيطة بهم. وصحيح أن زمن الإمام الصادق (عليه السلام) كان أكثر ملاءمة لإظهار معادن

١- راجع: سليمان، علي، الإمام جعفر الصادق (عليه السلام)، أسرار في المثال الصامت، ط ١، بيروت، دار المحجة البيضاء، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٨م، ص ٥٣.

العلم، إلا أن ذلك لم يكن مقتصراً عليه، فمع أن الظروف عند أكثر الأئمة (عليه السلام) تبدل من حال إلى آخر، فقد استطاعوا أن يسجلوا خطوات لامعة، بل بعضها كان تأسيسياً كما كان في عهد الإمام الباقر (عليه السلام). وإذا أردنا أن نبحث عن أحد العوامل التي ساعدت الصادق (عليه السلام) على تحريك مسيرته العلمية، فنرى أنه يعود إلى أبيه الباقر (عليه السلام) الذي أسس لتلك النهضة العلمية، وترك آثاراً علمية كانت ولا زالت مستنداً أساسياً للفقهاء في طرقهم الاستدلالية، بل إن عادة الفقهاء عدم تمييز هاتين الشخصيتين عن بعضهما البعض، إلا من خلال ما ورد عن كل واحد منهما من الأخبار على حدة. ويلاحظ من خلال مجموع الرواة لكل إمام - كما ذكرهم الشيخ الطوسي في رجاله - أن أكثر من روى عنهم هم رواة الإمام الصادق (عليه السلام) حيث بلغ عددهم ثلاثة آلاف ومائتين وسبعة عشر راوياً (٣٢١٧) في حين بلغ عدد رواة الإمام الباقر (عليه السلام) أربع مائة وستة وستين راوياً (٤٦٦)^(١).

وهذا يدل بوضوح على أن الفرصة التي أتاحت للصادق (عليه السلام) لم نلاحظ مثيلاً لها عند سائر الأئمة (عليه السلام)، خصوصاً عند أبيه "محمد بن علي الباقر (عليه السلام)" - الذي بقر العلم بقرأ وأبانه وكشف عن أسرارهِ وغوامضهِ - ومثله من الأئمة (عليه السلام)، حفيده الإمام الرضا (عليه السلام) الذي تهيأت له فرصة لنشر أحكام الله وتعاليمه، وتثبيت العقائد الإسلامية، ودحض المعتقدات الباطلة، إلا أنها أيضاً ليست بالكيفية نفسها التي استطاع أن يثبتها الإمام الصادق (عليه السلام).

١- الطوسي، رجال الطوسي، ط ٣، قم، مؤسسة النشر الإسلامي، ١٤٢٧هـ ص ١٥٣.

فمضافاً إلى ما ذكرناه، من الظروف الصعبة التي أحاطت بأكثر الأئمة (عليه السلام)، إذ أن أكثرهم ماتوا شباباً، بوضع السمّ لهم من قبل الولاة الظالمين. أمّا "الإمام الصادق (عليه السلام)" فقد عاش فترة طويلة قياساً مع بقية الأئمة (عليهم السلام)، مما ساعده على الاستمرار بنشر تعاليم الكتاب والسنة^(١)، وإن كانت الشهادة مُكرّمة لهم جميعاً دون استثناء، فقد أمهله الزمن ولم يتركه دون نيل تلك الكرامة العظيمة. وهكذا الحال في بقية الأئمة (عليهم السلام)، فكل واحد منهم ساهم في إنهاض المجتمع بحسب الظروف التي أتاحت له، فالإمام "زين العابدين علي بن الحسين (عليه السلام)" - الإمام الرابع من أئمة آل البيت المعصومين - قدّم أطروحته العلميّة وقام بمهامه الدينيّة من خلال أدعيته التي بثّ مضامينها بين المسلمين، حيث أراد من خلال ذلك إيصال رسائل توجيهيّة وتربويّة إلى المسلمين من أجل أن يلتفتوا إلى العقائد الحقّة والتنبّه إلى عوامل الفساد الفكري والاجتماعي التي كانت منتشرة بينهم.

وقد أشار "السيد محمد باقر الصدر" إلى هذا المعنى في تقديمه لصحيفة أدعية الإمام المعروفة بـ "الصحيفة السجادية" ومما قاله: "لقد استطاع هذا الإمام العظيم، بما أوتي من بلاغة غزيرة، وذهنية ربانية، أن ينشر من خلال الدعاء جواً روحياً في المجتمع الإسلامي يساهم في تثبيت الإنسان المسلم عندما تعصف به المغريات وشده إلى ربه حين تجره الأرض إليها"^(٢).

١- راجع: مطهري، مرتضى، سيرة الأئمة الأطهار، ط ٢، بيروت، دار الهادي، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م ص ١١٨-١٣٣. - بتصرف -

٢- الصدر محمد باقر، من مقدّمة الصحيفة السجادية، ط ٢، بيروت، دار التيار الجديد، ١٤١٥هـ =

من هنا، فإنَّ اختلاف أدوارهم يعود إلى أسباب خارجة عن ذاتهم، ولذا قال السيد الأمين في استعراضه لسيرة الإمام الصادق (عليه السلام):
 "إن ما ذكرناه من مناقب كل إمام قد يختلف عما ذكرناه من مناقب الآخر، وليس معنى هذا أن المنقبة التي يتّصف بها أحد الأئمة (عليهم السلام) لا يتّصف بها الآخر، فكلّهم مشتركون في جميع المناقب والفضائل، وهم نور واحد، وطينة واحدة، وهم أكمل زمانهم في كل صفة فاضلة، ولكن لما كانت مقتضيات الزمان متفاوتة كان ظهور تلك الصفات متفاوتاً"^(١).

إنطلاقاً من هذا الواقع، يظهر بوضوح أن المقتضيات الزمانية أتاحت للإمام الصادق (عليه السلام) فرصة تأسيس قواعد المذهب، وبثّها في الوسط العلمي حتى أخذت مجراها الطبيعي، ومع الوقت أصبحت عنواناً لأتباعه الشيعة، حتى الذين تشرفوا بإطلاق لقب الجعفرين عليهم، نسبة إلى شخصه العظيم، ومكانته المحترمة بين المسلمين.

فالإمام هو أكثر الأئمة (عليهم السلام) انشغالاً بتوليّ مهام التدريس في مركز مدينة جده رسول الله (صلى الله عليه وآله)، إذ شكّل إشعاعاً للأقطار الإسلامية والعربية كافة، وقد اكتظ مجلسه العلمي بطالبي المعرفة ومريدي تعلّم الأحكام الشرعية والعقائدية، فبلغوا أربعة آلاف راوٍ ومحدّث. ولكثرة تلك الأعداد من

= ١٩٩٥م، ص ١٥، راجع: حجازي، محمد أحمد، الدعاء والذكر في الصلاة وآثارهما التربوية، ط بيروت، دار المحجة البيضاء، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٧م، ص ٥٣ - ٥٤.
 ١- الأمين، محسن، أعيان الشيعة، مصدر سابق، ١٢٥/٤؛ راجع: مغنية، محمد جواد، الشيعة في الميزان، مرجع سابق، ص ٢٣٤.

المتعلّمين، فقد ساهم هذا الأمر في فتح الباب على مختلف الموضوعات والأسئلة العلميّة، مما أدى إلى ظهور عشرات الفروع الفقهيّة التي أجاب عنها الإمام ووضع لها قواعدها العامّة.

ومن الملاحظ أن حركة التّأليف كانت في ذروتها مما أضاف عنصراً آخر من عناصر إثراء الفقه الإمامي، وذلك لأنّ الإمام الصادق (عليه السلام) لم يغفل عن الإصغاء لكل ما يطرح عليه، بل كان ذا بال طويل، وجلّد كبير على تحمل أعباء كثرة الأسئلة التي تطرح عليه، وما يلازمها من وقت مديد وطاقه نفسيّة وبدنيّة قلّ نظيرها.

وفي الوقت ذاته، كان حريصاً على مراجعة التصانيف العلميّة التي تُعرّض عليه، فيذكر أصحابها بالخير، مما جعلهم يتهافون على المثابرة والشغل العلمي الدائم دون انقطاع.

لهذا، فقد استند الفقه الإمامي إلى الأئمة (عليهم السلام) بشكل عام، وإلى الإمام الصادق (عليه السلام) بشكل خاص، حيث قامت مطارحات الفقهاء العلميّة على أساس رواياته وأخباره المروية عنه، وقد توارث العلماء هذه المسؤوليّة جيلاً بعد جيل، واهتموا اهتماماً بالغاً بتجميع كل ما روي عن الأئمة (عليهم السلام) خصوصاً الصادق (عليه السلام)، وصنّفوا في ذلك المجاميع الحديثيّة، ليصبح قول الصادق (عليه السلام) مدركاً أساسياً في العمليّة الاجتهاديّة. وهذا يدل على حضوره (عليه السلام) في كلّ عصر، وقوة تأثيره على المسار التاريخي للفقه الإمامي. ولأهميّة هذا الموضوع سنتوقف في هذا الفصل عند أهم المحاور التي تكشف عن أهميّة دور الإمام الصادق (عليه السلام) في إثراء الفقه الإسلامي بشكل

عام، والفقہ الإمامي بشكل خاص، وقدرته على إحياء الحركة العلميّة التي تميزت في عصره، لكثرة ما شهد من الحركات والمذاهب والتيارات الفكرية والسياسية.

أولاً: نشر الأحكام الفقهية عن طريق الفقهاء والرواة.

كثيرة هي الأشياء التي ترى معنى الحياة ثم لا يقدّر لها الاستمرار، فما تلبث قليلاً حتى تنتهي وتزول، كالأموال، والأبدان، والأطعمة، والأشربة وغير ذلك، والقليل منها يبقى ما بقي الدهر. وأوضح مثال على ما يبقى، هو العلم الذي لا يحده زمان أو مكان، ولا يتوقف على مجموعة معينة من طالبيه، فَحَمَلَتْهُ كَثْرُ، ينقلونه من عصر إلى آخر، ومن طبقة إلى أخرى، وبخاصة إذا كان العلم المحمول والمنقول له علاقة بحفظ الدين من الاندثار، فإنَّ الله تعالى يجعل حراسته معه، ليبقى أمله سارياً إلى يوم القيامة، على قاعدة القرآن الكريم: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾^(١).

فحفظ الشريعة الإلهية - سواء أكانت مأخوذة من الكتاب نفسه أم من السنّة الشارحة له - موكول إلى ربّ العالمين، وذلك عن طريق تسخير خدَمَةِ العلم والدين في كل عصر من العلماء والمخلصين، الذين يتفانون من أجل حفظ أحكام الشريعة من البدع والشبهات، وهذه من أهم وظائف العالم، كما قال الإمام الصادق (عليه السلام): "إذا ظهرت البدع فعلى العالم أن يظهر علمه، فإن لم

يفعل سلبَ نور الإيمان^(١).

إذاً، لا بدّ من وجود ثلّة من العلماء في كل زمن ينفون عن الدين تأويل المبطلين كما عبّر الإمام الصادق (عليه السلام) بقوله عن رسول الله (صلى الله عليه وآله): "يحمل هذا الدين في كل قرن عدول ينفون عنه تأويل المبطلين، وتحريف الغالين، وانتحال الجاهلين كما ينفي الكير خبث الحديد"^(٢).

وبعدّ تعاقب الأئمة (عليهم السلام) من العترة الطاهرة في قيامهم بوظائفهم العلميّة والدينيّة والتربويّة، جاءت مرحلة الرّواة الثّقاة من فقهاء الشريعة وغيرهم لتقوم بذلك الدور الصالح، ألا وهو حماية الدين من التحريف وتشديد أحكام الله تعالى.

وإذا كان الإمام المعصوم (عليه السلام) لا يسدّ مسدّه إلاّ شخص مثله، إلّا أن ذلك لا يتنافى مع تصدّي مجموعة من الأمناء على الشريعة لصونها من الدسائس والترويج لأحكامها، ولا يتعارض بتاتاً مع وظيفة الإمام التبليغيّة، وإنّما يكون دورهم مكملّاً لدور الإمام من بعض الجهات، وخصوصاً أن الأئمة (عليهم السلام) بشكل عام، والإمام الصادق بشكل خاص عاشوا حياة مليئة بالمحن والملاحقات وكانوا دائماً وعلى طول التاريخ في خط المعارضة للأنظمة السياسية الحاكمة، مما كان يسبّب في شلّ قدرتهم على التواصل مع أتباعهم وشيعتهم على نحو متقطع، أو دائم، كحال عصر غيبة الإمام الثاني عشر (عليه السلام) الذي غاب عن المسلمين وبخاصة الشيعة منهم، فيأتي دور الذين تربّوا في

١- الحر العاملي، محمد بن حسن، وسائل الشيعة، مصدر سابق، ٢٧١/١٦.

٢- المجلسي، بحار الأنوار، مصدر سابق، ٣/٢.

مدرسة الإمام الصادق (عليه السلام) ليحيي ذلك التواصل العلمي بين الإمام والمؤمنين به.

ولو تتبعنا كلمات الإمام الصادق (عليه السلام) في مدح أصحابه لتأكد لنا مقدار الثقة العالية التي منحها لأصحابه من قبيل وصفه لهم بـ "الأمناء على الشريعة"، أو عبارة "لاندرس دين أبي لولا زرارة"، أو وصفهم بـ "الأركان الأربعة" أو "النقاء"، وغير ذلك، فهذا كله يؤكد الفكرة التي سقناها آنفاً أنّ الإمام أراد من خلال هؤلاء حفظ الشريعة في أوعيتهم الصافية الخالصة من الخداع والنفق والكذب، بغية استمرار العطاء العلمي لمدرسة أهل البيت (عليهم السلام)، وهذا أحد وجوه أبدية بقاء حلال رسول الله محمد (ﷺ) وحرامه.

وبما أنّ العلم لا يحده شيء من الحدود الجغرافية، فمن الطبيعي جداً أن يأخذ علم الصادق (عليه السلام) طريقه في الانتشار والامتداد إلى كافة الأقطار العربية والإسلامية، وغيرها من دول العالم، وبخاصة أن أتباع مدرسة أهل البيت (عليهم السلام) ومحبيهم منتشرون في مختلف بلاد العالم، فما يقوم به هؤلاء الأصحاب والأتباع من الكشف عن تعاليم الإمام الصادق (عليه السلام) يؤدي إلى تحقيق الهدف الأساسي الذي أراده (عليه السلام) من تربيتهم، وتأسيسهم على المبادئ الإسلامية، حسب وجهة نظر مدرسة آل الرسول (عليهم السلام).

لذلك ركز "أبو عبد الله الصادق (عليه السلام)" على تربية جماعة من العلماء المخلصين والتميزين بكفاءة عالية، ومواهب ذهنية وروحية تؤهلهم لتحمل مسؤولية حماية الشريعة الإسلامية من الدسائس والتحريفات والأفكار الملتوية.

ووفقاً لهذه الرؤية الثاقبة اتّجاه المستقبل البعيد، اعتمد الإمام الصادق (عليه السلام) طرقاً عديدة لنشر الأحكام الفقهية والعقائدية:

الطريق الأول: أمرهم (عليهم السلام) بالاهتمام البالغ بكتابة ما يتلقّونه من العلم، ويحفظونه في بطون الكتب، وقد عبّر لأصحابه في مناسبات مختلفة بأن يقيّدوا العلم بالكتابة، وأن المدونات العلمية هي المصدر الوحيد التي سيستفيدون منها في الأزمنة اللاحقة^(١).

ومن الملاحظ، أن أصحابه (عليهم السلام) قد تراحموا على عتبة مدرسته، وفيض علومه، ليدنوا ما يسمعون منه، وما تركوه من أصولهم الروائية والمباحث الكلامية والطبيعية، وكل ما أفاضه (عليهم السلام) عليهم يدلّ بوضوح على وعيهم واعتنائهم بوصايا الإمام بضرورة تدوين العلم.

لذلك اشتهر بين الأصحاب نوع من التخصص في كل باب من أبواب العلوم الفقهية أو الكلامية وغير ذلك.

وهذا إنّ دلّ على شيء، فإنّه يدلّ على حرص الإمام الصادق (عليه السلام) على حفظ الإرث العلمي في المدونات والمخطوطات لكي لا تندرس تعاليم أهل البيت (عليهم السلام) أو أن يمنع كتابتها والقضاء عليها فيما بعد، كما تعرّضت إليه بعد وفاة رسول الله (صلى الله عليه وآله) حيث جمعت في صعيد واحد وأحرقت بالكامل بدعوى الخشية من اختلاطها بآيات الكتاب.

الطريق الثاني: نشر الرواة بين الناس وتعويدهم على هذه الطريقة

١- راجع: الباب الثالث، الفصل الأول، المحور الثاني، في "الحث على التأليف العلمي"، ص ٣٢٥.

وأمرهم بالرجوع إلى من ينوب منابهم ويقوم مقامهم، وبخاصة من كان بعيد الشقة - السكن - عنهم ولا يستطيع أن يأتي إلى الإمام وقت يشاء، لشدة الحرج في ذلك.

فمن جملة العبارات التي استعملها الإمام الصادق (عليه السلام) للتأكيد على هذه الطريقة ما قاله لأحد سائليه "إئت أبان بن تغلب، فإنه سمع مني حديثاً كثيراً"^(١).

وفي رواية "ابن أبي يعفور" قال: "إنه ليس كل ساعة ألقاك، ولا يمكن القدوم ويجيء الرجل من أصحابنا فيسألني وليس عندي كل ما يسألني عنه، فقال (عليه السلام): ما يمنعك عن "محمد بن مسلم الثقفي" فإنه سمع من أبي - أبيه الباقر (عليه السلام) - وكان عنده وجيهاً"^(١).

والمضمون نفسه نجده عند بقية الأئمة (عليهم السلام)، والغاية واحدة وهي التعرف على دين الله من خلال مدرسة أهل البيت (عليهم السلام) وتأسيس النيابة والمرجعية التي تكون واسطة بين الإمام الصادق (عليه السلام) وبين أتباعه في كل عصر. وقد تأكد من الكلمة تعاليم أهل البيت (عليهم السلام) باتباع هذه الطريقة حتى الإمام الثاني عشر المهدي المنتظر (عليه السلام).

بل في الحقيقة، في بداية ملامح الغيبة - غيبة الإمام المهدي (عليه السلام) - كثرة التوصيات لشيعية أهل البيت (عليهم السلام) بالرجوع إلى الرواة والثقة من بعدهم، كما ورد عن الإمام الحسن العسكري (عليه السلام): "من كان من الفقهاء صائناً لنفسه

١- الحر العاملي، محمد بن حسن، وسائل الشيعة، مصدر سابق، ١٠٥/١٨.

حافظاً لدينه، مخالفاً لهواه، مطيعاً لأمر مولاه، فعلى العوام أن يقلدوه"^(١).

أو كما ورد عن الإمام المهدي (عليه السلام): "وأما الحوادث الواقعة فارجعوا فيها إلى رواة حديثنا فإنهم حجّتي عليكم، وأنا حجّة الله"^(٢).

الطريق الثالث: من خلال التدريس الدائم، وإلقاء المباني العلميّة على أذهان المتعطشين لعلم الإمام الصادق (عليه السلام)، دون انقطاع، وقد تحولت وظيفة التدريس إلى منهج حياة عند أهل العلم، يبحثون من خلال مناقشاتهم العلميّة وكتاباتهم كل ما ورد عن الإمام الصادق (عليه السلام) ويدققون في سنده ورجاله، وفي دلالاته حتى يُستوفى بحثاً وتنقيباً.

الطريق الرابع: لقد حرص الإمام الصادق (عليه السلام) على ضرورة إرجاع الناس في فرض نزاعاتهم ومخاصماتهم إلى رواة أحاديثهم، وقد منح الثقة منهم، ممّن هو أهل لذلك، صلاحية النظر في تلك النزاعات، وعدم جواز الرجوع في حلّها إلى غيرهم من أعيان الدولة الظالمة، لأنه رجوع إلى الطاغوت، وهذا تكلمنا عليه سابقاً بشكل مفصّل^(٣).

الطريق الخامس: نشر العلوم الفقهيّة والكلاميّة وغيرها من المعارف الإسلاميّة من خلال إدراج نظام الاختصاص في منهجه التربويّ والتعليمي، فبعد أن كان الفلاسفة في القديم يتعلّمون جميع علوم عصرهم للقدرة على

١- العاملي، محمد، مدارك الأحكام، ط ١، قم، مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، ١٤١٠هـ من مقدّمة التحقيق، ٧/١.

٢- الحر العاملي، محمد بن حسن، وسائل الشيعة، مصدر سابق، ١٤٠/٢٧.

٣- راجع: الباب الثالث، الفصل الأخير.

احتوائها، اتّجه النظام التعليمي في زمن الإمام الصادق (عليه السلام) إلى تقنين نظام الاختصاص العلمي، وذلك لكثرة تشعب العلوم وعدم القدرة على حصرها، باستثناء الجامعية والموسوعية التي توفّرت في شخص الإمام الصادق (عليه السلام). ولأنّ علومه كثيرة لا يقدر أن يحيط بها شخص واحد، فقد وزّعها الإمام الصادق (عليه السلام) على طلابه على نحو تنويع الأدوار والاختصاصات العلمية، وكنا قد ألمحنا إلى هذا الأمر سابقاً، ونضيف عليه هنا، أن من بين المختصين ببعض الأبواب دون غيرها "حمزة الطيّار" الذي عرف بالفقه والكلام، و"حمران بن أعين" في علوم القرآن، و"مؤمن الطاق" و"المفصل بن عمر" بالكلام وعلم التوحيد، وهكذا في بقية الاختصاصات العلمية^(١).

هذه أهم الطرق التي اعتمدها الإمام الصادق (عليه السلام) لنشر الأحكام الشرعية، وأوجهها في حفظ الشريعة الإسلامية. وقد تنافس على التصدي لأعبائها مئات من الطلاب المخلصين الذين ذاع صيت عدد منهم، واشتهروا بين أهل العلم لقربهم من الإمام الصادق (عليه السلام) وكثرة تحمّلهم عنه للرواية.

ومن الطبيعي، وفي أيّ حاضرة علمية، أن يتميّز عدد من كل مجموعة علمية على أقرانهم ويبرزوا أكثر من غيرهم، "فقد كان جلّهم من خيرة أهل زمانه وعصره، يعرفون مكانة الإمام العلمية، وقداسة الإمامة فيه، وتحلّيه بأجلّ

١- طالب، عائدة عبد المنعم، الإمام جعفر الصادق (عليه السلام) في محنة التاريخ، ط ١، بيروت، دار المحجة البيضاء، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م، ص ١٦٠؛ الحكيمي، محمد رضا، لولا الستان لهلك النعمان، ط ٢، لا م، لا د، ١٤٣٠هـ - ٢٠١٠م، ص ٣٠٠ - ٣١٧.

مكارم الأخلاق، فكانت نظرتهم إليه نظرة تعظيم واحترام^(١). ومن خلال قراءتنا لسيرة هؤلاء الرواة الذين جندوا نفوسهم لهذا المنهج التربوي الإلهي، نلاحظ خصائص عديدة جعلتهم في مقدمة العلماء الفقهاء، ومن أهمها:

الأولى: قابلياتهم العقلية والنفسية لتلقي مثل هذه العلوم الربانية، حيث لا يستطيع - عادة - المتعلمون كلهم - في المرحلة الواحدة - أن يتفاعلوا بالمستوى نفسه مع ما يلقي عليهم من المعارف والنكات العلمية، وذلك إما لقلة القدرة على الحفظ والاستيعاب، وإما لانعدام الصبر وطول البال على المداومة والاستمرار للوصول إلى غايات العلم.

فلذلك، فإن المجموعة العلمية التي برزت في مجلس الإمام الصادق (عليه السلام) كانت متميزة بقابلياتها، وقدراتها الفكرية، وبصائرها العلمية المتعطشة للإحاطة بخزائن العلم.

الثانية: إن بعض هؤلاء المتعلمين أدركوا قيمة المعارف الإلهية، فوصلوا إلى حدّ الشعور بالغنى الحقيقي، عند امتلاكهم لثروة من الأحاديث التي جاءت من وحي السماء. ولشدة تعلقهم بها أصبحوا يتنافسون فيما بينهم على الأخذ من مناهل الإمام الصافية، ويتبارون في حفظ الأحاديث وضبطها حتى أصبح "الحديث" هو المائز الأوحّد الذي يجعلهم في مصاف العلماء المحدثين، الذين وصلوا إلى المعنى الحقيقي لقول الإمام الصادق (عليه السلام): "حديث في

١- القزويني، محمد كاظم، الإمام الصادق (عليه السلام) من المهد إلى اللحد، ط ١، بيروت، دار العلوم،

حلال وحرام، تأخذه من صادق، خير من الدنيا وما فيها من ذهب أو فضة" (١).

الثالثة: لقد تميّز هؤلاء المخلصون بعمق ولائهم العقائديّ لمنهج الإمام التربويّ، وأظهروا مدى تفهمهم لهذا الخط النبويّ الشريف، مما زادهم ذوباناً في شخصيّة الإمام الصادق (عليه السلام) وتحمل أعباء الشريعة معه، وكانوا يتعاملون مع هذه المسؤوليّة وكأنهم مكلفون من السماء بحفظها، وما ذلك إلاّ لأنّ مواكبة الإمام الصادق (عليه السلام) في حياته اليوميّة تؤكّد لهم، أنّ الشخصيّة التي يتعلّمون منها ويتربّون عليها، هي صاحبة الوصاية على الدين، وهي الأحقّ في الاتّباع، فمالت قلوبهم إليه، واطمأنوا إلى مشارب علمه لفيضها وغزارتها، وتأثيرها على تربية النفس وتهذيبها بالصلاح والفكر القويم. ولقد هنتوا بهذه النعم، لأنّها أصبحت همّهم الأكبر، بل حياتهم كلّها ومصدر السعادة بالنسبة إليهم، وكفى بذلك دليلاً على أثر التربية الذي أخذ مأخذه في نفوسهم، وكشف عن الروحيّة الساميّة التي كان يملكها أستاذهم الأعظم.

ومن أهمّ هؤلاء الرّواة الخلّص:

١- "أبان بن تغلب الجريري، روى عن الإمام السجّاد والباقر والصادق (عليه السلام)، توفي عام (١٤٠هـ)، ولما مات قال الإمام الصادق (عليه السلام): "أما والله لقد أوجع قلبي موت أبان" (٢).

٢- "أبان بن عثمان الأحمر البجلي الكوفي"، وهو من الستّة الأوائل أصحاب أبي عبد الله (عليه السلام) الذين أجمعت العصابة على تصحيح ما يصح عنهم،

١- الكليني، محمد، أصول الكافي، مصدر سابق، ٧/١.

٢- الحر العاملي، محمد بن حسن، وسائل الشيعة، مصدر سابق، ٢٣/٣٠.

والإقرار لهم بالفقه وهم: "جميل بن درّاج"، "عبد الله بن مسكان"، "عبد الله بن بكير"، "حمّاد بن عيسى"، "حمّاد بن عثمان"، و"أبان بن عثمان".

٣- "إسماعيل بن عمار بن حيّان الصيرفي"، أخو "إسحاق الصيرفي" وكان الإمام الصادق (عليه السلام) يقول لهما إذا رآهما: "وقد يجمعها لأقوام" أي خير الدنيا والآخرة.

٤- "بريد العجلي"، وهو ممن روى عن الباقر والصادق (عليهما السلام)، وهو من جملة من قال الصادق (عليه السلام) بحقه: "أوتاد الأرض وأعلام الدين أربعة: محمد بن مسلم" و"بريد بن معاوية" و"ليث بن البخترى المرادي" و"زرارة بن أعين"، هؤلاء حفاظ الدين وأمناء أبي على حلال الله وحرامه، وهم السابقون إلينا في الدنيا والسابقون إلينا في الآخرة.

٥- "بكير بن أعين الشيباني" أخو "زرارة" ومات في حياة الإمام الصادق (عليه السلام)، وذكره (عليه السلام) بقوله: "رحم الله بكير وقد فعل" (١).

٦- "أبو حمزة الثمالي"، روى عن السجاد والباقر والصادق (عليهم السلام)، وبقي إلى زمن الكاظم (عليه السلام)، وقيل إنه مات بعد المنصور، وقد قال عنه الإمام الصادق (عليه السلام): "أبو حمزة في زمانه كلقمان في زمانه" وكان يقول الإمام الصادق (عليه السلام) يقول: "إني لأستريح إذا رأيتك" (٢).

٧- "جابر بن يزيد الجعفي الكوفي"، روى عن الإمامين الصادقين (عليهما السلام)،

١- راجع: الموسوي، عباس، إمام الأئمة الإمام جعفر الصادق (عليه السلام)، ط ١، بيروت، دار المرتضى، ١٤٣٠هـ-٢٠١٠م، ص ٢٢١.

٢- الخوئي، أبو القاسم، معجم رجال الحديث، مصدر سابق، ٥١/٨.

وقضى نحبه أيام أبي عبد الله (عليه السلام). وقد روى عنهما ما يزيد عن سبعين ألف حديث، وكان يحمل أسرارهما ويروي الكرامات الباهرة لهما^(١).

٨- "جميل بن درّاج" روى عن الصادق والكاظم (عليهما السلام)، وهو كما ذكرنا من أصحاب الصادق (عليه السلام) الستّة.

٩- "زرارة بن أعين الشيباني" روى عن الباقر والصادق (عليهما السلام)، وكفى ما يدل على عظيم شأنه ما قاله بحقه الإمام الصادق (عليه السلام): "لولا زرارة لظننت أن أحاديث أبي ستذهب"، وقال "ابن النديم" في "الفهرست" في شأنه: "زرارة أكبر رجال الشيعة فقهاً وحديثاً ومعرفة بالكلام والتشيع"^(٢).

١٠- "حمّاد بن عيسى" روى عن الصادق والكاظم (عليهما السلام)، وهو من أصحاب الإمام الستّة، توفي أيام الإمام الجواد (عليه السلام) غرقاً بسيل في وادي الجحفة.

وهناك العشرات منهم نذكرهم على سبيل التعداد: "الحارث بن المغيرة النصري"، و"حريز بن عبد الله الأزدي"، و"حفص بن سالم أبو ولاد الحنّاط"، و"حفص بن غياث القاضي"، و"حماد بن عثمان"، و"داوود بن فرقد"، و"داوود الرقي"، و"زيد الشحّام"، و"سدير الصيرفي"، و"صفوان الجمّال"، و"سماعة بن مهران الحضرمي"، و"عبد الله بن أبي يعفور"، و"عبد الله بن بكير"، و"عبد الله بن سنان"، و"عبد الله بن شريك"، و"عبد الله الكاهلي"، و"علي بن يقطين"، و"عمار الساباطي"، و"ابن أبي نصر السكوني"، و"عمر بن حنّضلة"، و"مؤمن

١- الإمام الصادق (عليه السلام)، مرجع سابق، ص ٣٦.

٢- الأمين، محسن، أعيان الشيعة، مصدر سابق، ٤٧/٧.

الطاق"، و"الفضل بن يسار"، و"معاوية بن عمار"، و"المفضل بن عمر"، و"المعلّى بن خيس"، و"هشام بن الحكم"، و"هشام بن سالم"، و"أنس بن يعقوب" وغيرهم من الأصحاب الأجلّاء.

إنّ هؤلاء الفقهاء الفضلاء الذين تخرّجوا من مدرسة الصادق (عليه السلام)، لعبوا دوراً كبيراً في متابعة مهمته (عليه السلام) بنشر تعاليم الحلال والحرام، وتربية أجيال من الرواة والعلماء، وكانوا صلة وصل بين الماضي والحاضر، لأن الشريعة توقفت حفظها عليهم وعلى أصحاب الأئمة المعصومين (عليهم السلام)، الذين أوكلت إليهم هذه المسؤوليّة الجسيمة، وقد تلقفوها بإيمان عظيم وشوق كبير وعقيدة راسخة، واعتبروا نقل الرواية وحفظها وتدوينها لهو طريق الجنة والفوز بالرضوان الأكبر.

ثانياً: الحث على التأليف العلمي

قال قديماً: "لولا المحابر لخطبت الزنادقة على المنابر"^(١). إن هذه المقولة تكشف عن مدى أهميّة الدور الذي تلعبه الكتابة في الدفاع عن الحقائق، ومنع الأغيار من التدخّل بأمور الدين، فهي الأثر المتبقي من نتاجات العلماء وثقافات الشعوب.

لقد اعتنى الإسلام بالكتابة عناية شديدة كعنايته بالعلم والعلماء، خصوصاً أنّ العصر السابق عليه لم يكن يميل كثيراً إلى التدوين والكتابة، إنما كان يعتمد على الذاكرة البشرية في حفظ المعلومات.

١- الميانجي، الأحمدى، مكاتيب الرسول، ط ١، بيروت، دار الحديث، ١٤١٨هـ، ١٩٩٨م، ٣٩٧/١.

ولما جاء الدين الإسلامي وحدّد موقفه من العلم، ظهر بوضوح أنّ الكتابة مطلب أساسي في تكوين ثقافة الفرد المسلم.

ففي القرآن الكريم وردت مادة "كتب" في أكثر من (٢٦٢) موضعاً من آيات الكتاب^(١)، وفي أحاديث النبي (ﷺ) نرى اهتماماً بالغاً بموضوع الكتابة، لما في ذلك من تأثير على الثقافة الإسلامية.

فحينما كان (ﷺ) يُسأل من قبل المسلمين أنه نسمع منك أشياء أنكتبها فيقول: "اكتبوا ولا حرج"^(٢).

وورد عنه قوله (ﷺ): "قَيّدوا العلم بالكتابة"؛ وزيادة على ذلك فقد جعلها من ضمن حقوق الولد على الوالد حيث قال (ﷺ): "من حقّ الولد على الوالد، أن يعلّمه الكتابة، وأن يحسّن اسمه، وأن يزوّجه إذا بلغ"^(٣).

ومما يدل على أهميتها، ما قاله النبي (ﷺ) يوماً لعلي (عليه السلام): "يا علي، أعجب الناس إيماناً، وأعظمهم يقيناً، قوم يكونون في آخر الزمان، لم يلحقوا النبي (ﷺ) وحجب عنهم الحجّة، فأمنوا بسواد على بياض"^(٤). فلولا دور الكتابة فكيف كان للعلم أن يصل إلينا؟

مضافاً إلى هذا، فإنّ هناك بعض الأمور تزيد هذا الأمر وضوحاً، وهو أنّ الكثير من أحكام الحلال والحرام أملاها الرسول (ﷺ) على الإمام علي،

١- راجع: الطريحي، مجمع البحرين، مصدر سابق، ١٤/٤.

٢- الحر العاملي، محمد بن حسن، وسائل الشيعة، مصدر سابق، ٩/١.

٣- الميانجي، الأحمد، مكاتيب الرسول، مرجع سابق، ٣٨٣/١.

٤- الحر العاملي، محمد بن حسن، وسائل الشيعة، مصدر سابق، ٩٢/٢٧.

وكتبها (عليه السلام) في كتاب سمي بالجامعة، وهو كتاب يتوارثه الأئمة (عليهم السلام) إمام بعد إمام، وقد ذكره الإمام الصادق (عليه السلام) في العديد من الروايات^(١).

وثمة شيء آخر، وهو ما يعرف بمصحف فاطمة (عليها السلام)، فهو ما كتبه الإمام الصادق (عليه السلام) ودوّنه من إملاءات جبرائيل (عليه السلام) على السيدة الزهراء (عليها السلام) بعد وفاة أبيها، فقد كان (عليه السلام) يسليها بذلك ويحدثها عن أخبار الأولين والآخرين، وقد سمّي بهذه التسمية نسبة لخصوصية السيدة فاطمة (عليها السلام) بذلك.

وعلى أي حال، "فإنّ تدوين الحديث مما قد اتفق جميع أهل البيت (عليهم السلام) على إباحته وجوازه وعدم منعه، لم أعرف في ذلك منهم مخالفاً، فهم في جواز التدوين على منهاج واحد"^(٢).

من هنا، حثّ الإمام الصادق (عليه السلام) أصحابه على تدوين العلم وتقويده بالكتابة، وربّاهم على هذه الفضيلة تربية منظّمة من خلال ترغيبه الدائم لهم بهم وتذكيرهم بفوائدها وغاياتها.

فكان (عليه السلام) يركّز على أن الطريق الذي يقيّد العلم ويحفظه للأجيال اللاحقة هو الكتابة. ففي رواية المفضل قال (عليه السلام): "وكذلك الكتابة التي بها تقيد أخبار الماضين وأخبار الباقيين للآتين"^(٣). وأن الوسيلة التي تحفظ العلم

١- الكليني، محمد، أصول الكافي، مصدر سابق، ٢/٢٣٩.

٢- الجلالى، محمد رضا، تدوين السنّة الشريفة، ط ١، قم، مركز النشر التابع لمكتب الإعلام الإسلامى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م، ص ١٣٢.

٣- المجلسى، بحار الأنوار، مصدر سابق، ٨٢/٣.

أيضاً هي الكتابة، فعن "أبي بصير" قال: دخلت على أبي عبد الله (عليه السلام) فقال: ما يمنعكم من الكتابة؟ إنكم لن تحفظوا حتى تكتبوا، إنه خرج من عندي رهط من أهل البصرة سألوني عن أشياء فكتبوها"^(١)، وقال (عليه السلام): "القلب يتكل على الكتابة"^(٢).

ومن جملة كلامه، أنه كان (عليه السلام) ينبههم على ضرورة الكتابة، لأنهم سيحتاجون إليها وهذا أمر في غاية الأهمية، لأنها ستصبح الوثيقة الأساسية التي يُستند إليها من قبل العلماء في عملية التربية الاجتهادية.

فكان (عليه السلام) يقول لهم: "احتفظوا بكتبكم فسوف تحتاجون إليها"^(٣). ومن خلال أحاديث أخرى نرى أن هذه الثلّة من الأصحاب المخلصين استشعروا مسؤولية حفظ العلم لكثرة ما ألقى عليهم من أنواع العلوم. وبخاصّة الفروع الفقهية، وقد أدركوا أنّ أمر الإمام الصادق (عليه السلام) بالكتابة ليس هو غاية لنفسه، إنّما هي وسيلة لبث العلم بين الناس ولحفظه.

قال (عليه السلام) لأحد أصحابه: "اكتب وبثّ علمك في إخوانك، فإنّ مت فأورث كتبك بنيك فإنه يأتي على الناس زمانٌ هرج لا يأنسون فيه إلّا بكتبهم"^(٤).

من ثمّ، كان يقوم (عليه السلام) بمراجعة ما كتبه أصحابه وتلامذته مما أملاه

١- الطبرسي، علي، مشكاة الأنوار، ط ١، لام، دار الحديث، ١٤١٨هـ، ص ٢٤٩.

٢- الكليني، محمد، أصول الكافي، مصدر سابق، ٥٢/١.

٣- الحر العاملي، محمد بن حسن، وسائل الشيعة، مصدر سابق، ٨١/٢٧.

٤- الطبرسي، علي، مشكاة الأنوار، مرجع سابق، ص ٢٤٩.

عليهم من الأخبار والأحاديث، بل أظهر حرصاً شديداً على التدوين إلى حدّ أنه كان يحضّمهم على تقييد العلم بالكتابة، من قبيل قوله (عليه السلام) بعد حديث أملاه على أحد أصحابه: "اكتب هذا الحديث بماء الذهب" (١).

والملاحظ أنه (عليه السلام) لم يكتف بهذا القدر من الحثّ على التدوين، ولكنه كان يتابع تلك المدوّنات العلميّة ويراجعها كلما عرضت عليه، ويعلّق عليها ويبيدي اعتزازه وافتخاره لما يرى من إخلاص أصحابه ودقتهم في نقل الرواية وحفظها، وهو بحد ذاته نوع من التقديم والتقريض على نحو مختصر.

من جملة تلك التعليقات - التي تظهر افتخاره بما يكتبه طلابه - ما قاله بعدما راجع كتاب "عبيد الله بن علي بن أبي شعبة" الذي عُدّ من المصنّفات الأولى عند المسلمين الشيعة، قال (عليه السلام): "أترى لهؤلاء مثل هذا" (٢). وفي خبر آخر قال (عليه السلام): "ليس لهؤلاء - أي لبقية المدارس الإسلامية - في الفقه مثله" (٣).

ومن يراجع روايات عرض الكتب على الأئمة (عليهم السلام) بشكل عام، يجدها مسألة ضرورية والإمام بين ظهرائهم من أجل أن يجيز لهم العمل بمضمونه. فالراوي "محمد بن قيس البجلي" عرض كتابه على الإمام الباقر (عليه السلام) فقال له: "فصدق إنه كتاب أمير المؤمنين" (٤).

١- الحر العاملي، محمد بن حسن، وسائل الشيعة، مصدر سابق، ٣٧٧/١٤.

٢- المصدر نفسه، ٢٢٧/٣٠.

٣- المصدر نفسه، ٤١٨/٣٠.

٤- الجلال، محمد رضا، تدوين السنّة الشريفة، مرجع سابق، ص ١٣٩.

وذاك "عبد الله بن سعيد" كان قد عرض كتابه على "أبي الحسن الرضا (عليه السلام)"^(١)، ومثله الراوي "أحمد بن خانبه" الذي عرض كتابه على "أبي الحسن الثالث علي بن محمد" صاحب العسكر، فعندما اطلع عليه الإمام الصادق (عليه السلام) قال: "صحيح فاعملوا به"^(٢).

وكذلك الراوي "يونس بن عبد الرحمن"، فعندما عرض كتابه "عمل اليوم واليلة" على الإمام العسكري (عليه السلام)، قال (عليه السلام): "أعطاه الله بكل حرف نوراً يوم القيامة"^(٣).

إن هذه الطريقة المعتمدة من قبل الإمام الصادق (عليه السلام) وبقية الأئمة (عليهم السلام) تثبت عظم مسؤولية الإمام العلميّة ومدى اهتمامه بنشر الشريعة، لذلك كان الإمام الصادق (عليه السلام) في مقدّمة من كتب ودوّن المطالب العلميّة، فقد ذكر المؤرخون أنه أملى كتاب التوحيد على "ابن المفضل" وهو كتاب عظيم الشأن أورده بكامله العلامة المجلسي في بحاره، وكتاب "الأهليجية" في التوحيد، وكتاب "الأهوازية"، وكتاب "الجعفریات" المعروف بـ"الأشعثيات"، ومنها كتاب "الحج" الذي ذكر فيه وصيّة النبي (صلى الله عليه وآله)، "ومناسك الحج"، "وحدیث الحج"، وكذلك ترك العديد من الرسائل التي كان يوجهها إلى أصحابه وشيعته^(٤). وقد أشرنا سابقاً في الباب الثاني إلى بعض نتاجات الإمام العلميّة.

١- المراجعات، مرجع سابق، ص ٤٢٢.

٢- المجلسي، بحار الأنوار، مصدر سابق، ٢١٧/٧٣.

٣- الحر العاملي، محمد بن حسن، وسائل الشيعة، مصدر سابق، ١٠٢/٢٧.

٤- راجع: طالب، عابدة عبد المنعم، الإمام جعفر الصادق (عليه السلام) في محنة التاريخ، مرجع سابق،

هذه البيئة العلمية شجعت العلماء على الكتابة، وقد ذكر صاحب كتاب الوسائل أن الكتب التي صنفت خلال حياة الأئمة (عليهم السلام) ستة آلاف وستمائة كتاب (٦٦٠٠ كتاب) ^(١).

ومن هذه الكتب الأصول التي عُرفت بالأصول الأربعماية وقد كتبها وجهاء وأصحاب الأئمة (عليهم السلام) من الرواة الثقات، وقد جمعت أكثر هذه الأحاديث والأخبار في الكتب الروائية المعروفة بالكتب الحديثية الأربعة، للمحمدين الثلاثة ^(٢)، وهي "أصول الكافي" للشيخ "الكليني"، و"تهذيب الأحكام"، و"الاستبصار" للشيخ "الطوسي"، و"من لا يحضره الفقيه" لابن بابويه المعروف بالشيخ "الصدوق".

وقد بلغ مجموع ما حوته هذه الكتب من الأخبار ما يقارب إثنتين وستين ألف حديث (٦٢ ألف) ^(٣). ثم أتى الشيخ "محمد بن حسن الحر العاملي" وجمعه في كتابه المعروف بـ"وسائل الشيعة إلى أحكام الشريعة"، حيث أصبح مدار بحث العلماء وشغلهم الشاغل في استنباط الأحكام الشرعية، ومن ثم جاء العديد من العلماء ودوتوا عشرات المجلدات التي تحوي أحاديث الأئمة (عليهم السلام)، بخاصة روايات الإمام الصادق (عليه السلام)، ككتاب الإمام الصادق للسيد القزويني الذي جمع فيه أكثر الأبواب التي وردت عن الإمام

ص ٢٨٠.

١- كاشف الغطاء، أسعد، الأصول الأربعمانية، لاط، لام، لا د، لات، ص ٨.

٢- راجع: أهم أصحاب أمهات الكتب والمجاميع الروائية في الفصل الثاني من الباب الرابع.

٣- راجع: الفضلي، عبد الهادي، تاريخ التشريع الإسلامي، مرجع سابق، ص ٢٢٥.

الصادق (عليه السلام)، وهو على درجة عالية من الاتقان والتحقيق^(١).

ومما لا شك فيه، أن هذه الأحاديث التي ضمتها المجاميع الروائية فرضت على العلماء البحث الوثيق والتدقيق في أسانيدھا وطرق رواتها، حتى أدى ذلك إلى تدوين وتأليف الكتب التي تصحح أسانيدھا أو تضعفھا.

وهذا كله كان ببركة الكتابة، وكلما تقدمت الحركة العلميّة نلاحظ أن أفق التأليف كان يتّسع إلى درجة يصعب معها الإحاطة الكاملة بقواعد الاستدلال لما يحتاج ذلك إلى وقت مديد من الزمن.

وعلى أيّ حال، فإن من يطلع على أساس هذا التراث العلمي الروائي يتعجب من جلادة العلماء وإخلاصهم وجهدهم المتميّز في حفظ أخبار الأئمة (عليهم السلام) وإصرارهم على إيصالها وتسليمها إلى الأجيال اللاحقة، وبخاصة أن حركة العلم والعلماء والمدونات العلميّة تعرّضت إلى الكثير من المصاعب والمعوقات التي حالت دون وصول العديد من أصول الأخبار إلى العصور اللاحقة، ولكن مع عزم أمثال هؤلاء فقد أوصلوا هذه الأمانة العلميّة إلى أهلها، ولولاهم لما استطعنا أن نظرق هذه الأبواب ونبحث عن غرضنا في هذا البحث.

ثالثاً: جامعية المساجد بين التربية والتعليم.

المسجد هو المكان الذي يعبر عن التوحيد الفعلي للذات الإلهيّة، وأنّه

١- طبع مؤخراً في إيران، وقد اعتمدنا عليه في كثير من مواضع البحث، والطبعة التي استندنا إليها تحتوي (٢٨) جزءاً، طباعة قم.

البيت الآمن الذي ينمّي في نفس المسلم السكينة والاطمئنان ويدفعه نحو تطهير النفس الإنسانية من الدنس والخطايا.

هو النواة الاولى، والمؤسسة الإسلامية التي كوّنت مجتمعاً إسلامياً متنوراً نقلته من فكرة تعطيل العقل والعبودية لأحجار صماء لا تسمع ولا ترى، إلى إحياء الفكر العقلي والإذعان القلبي بالعبودية الحقّة لله "تعالى"، الخالصة من شوائب الخرافات القائمة على أساس الإيمان بالظنون.

ولأهمية دور المسجد، فقد تحدّث القرآن الكريم عن "المساجد" و"المسجد" في ما يقارب العشرين مورداً من آيات الكتاب العزيز^(١)، وقد أوّلت السنّة الشريفة اهتماماً خاصاً بالمساجد، فقد كان أوّل مشروع ذي أهداف عباديّة وسياسية، أمر النبي (ﷺ) بإنشائه حينما دخل "يثرب" (المدينة المنورة) ليكون منطلقاً كبيراً في متابعة قضايا الرسالة والرسول، وإتمامها وفق الخطة الإلهية السامية.

ومن الملفت جداً، أنّ المسجد كان الجامع التأسيسي لأفراد المجتمع الإسلامي، وبدلاً عن ذهابهم إلى النوادي والملاهي الليلية، كما حاول أن يفعل اليهود ذلك بشباب المسلمين، ليقطعوا الطريق عليهم ويحرّفوهم عن جادة الشريعة الإسلامية، وهذا إن دلّ على شيء فإنّه يدلّ على أن التربية

١- كما في قوله تعالى: ﴿وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ الجن: ١٨؛ وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْتَغِيثُوا﴾ الأعراف: ٣١؛ وقوله تعالى: ﴿لَمَسْجِدَ أُسَسِّ عَلَى الْتَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ﴾ التوبة:

الإسلامية قصدت تنظيم العلاقة بين الإنسان وربّه من خلال وضع برنامج عبادي وتعليمي منظم للناس، يجعل بينهم وبين المسجد علاقة تتجاوز مسألة إقامة الصلاة والمحافظة عليها، وإنّما ليكون المكان الاستثنائي لبناء الذات الإنسانية من مختلف الجوانب المادّية والمعنويّة وفي مقدمتها التربية الأخلاقيّة والفقهية.

هذه الخطوة تعتبر المرحلة التأسيسية الأولى لبناء المجتمع الإسلامي، والتي كشفت بدورها عن مدى جدية المشروع الإسلامي الخاتمي العالمي في بناء المجتمع الإنساني، وحفظه من الضياع لإدخال المسلمين في إطار موحد يربي في نفوسهم ضرورة الإلتقاء والتوحد على كلمة الله "تعالى" وطاعته.

ونلاحظ أن وجود المسجد في بلاد المسلمين لا يحكي عن كونه حالة طقسية كمثّل وجود الكنيسة، إنّما المسجد هو المكان الذي يأخذ منه المسلمون معالم دينهم، فهو مكان جامع للعبادة والعلم معاً، وهذا مؤشّر كبير وأساسي على أن العلم والدين توأمان إلى حد الانصهار الكلي، فلا يوجد تضاد بينهما، إنّما هما يتجانسان إلى أبعد الحدود، فلذلك كان المسجد المؤسسة الأجدر للجمع بين هذين الأساسين.

ووفقاً لسيرة المسلمين التاريخية على نحو عام، ولسيرة النبي (ﷺ) والأئمة الأطهار (عليهم السلام) على نحو خاص، نلاحظ أنهم حرصوا حرصاً شديداً على تكوين المجتمع الإسلامي الصالح، وحل منازعاتهم، وتبليغ أحكامهم، وتأسيس علومهم انطلاقاً من المسجد ليدلّوا بذلك على أن العبادة، الواجبة أو المستحبة، وكذلك العلم والتعليم كلها وسائل لأجل بلوغ الكمال النفسي

والعقلي في سبيل تحقيق التوحيد الحقيقي لله تعالى، وهنا تكمن نكتة في غاية الأهمية وهي أن العلم وسيلة لكي يتقرب به الإنسان إلى الله تعالى، وبخاصة إذا كان محل حاجة المجتمع الضرورية، وبقاء النوع الإنساني وكون نظام حياتهم متوقفاً عليه. إلا أن العلم الإلهي في معرفة الله وصفاته وأفعاله وأحكام كتابه وفقه شريعة رسوله (ﷺ) هو العلم الأعظم الذي ينبغي أن يكون الوسيلة الأوضح والأقرب للوصول إلى التصديق اليقيني بالله تعالى والخشية منه خشية العالمين والعارفين، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾^(١).

ومما يلفت النظر أن اختيار الإمام الصادق (عليه السلام) المسجد للتدريس، وجعله مدرسة علمية ومركزاً لحوزته التربوية الفقهية، يرشدنا إلى القرابة الشديدة بين العلم والدين، وقد أراد (عليه السلام) أن يربي تلامذته على أن تعلم العلم مثل القيام للصلاة وسائر العبادات. بل نلاحظ أن النبي (ﷺ)، والأئمة (عليهم السلام) ذهبوا إلى حل النزاعات والقضاء في المساجد، - ودكة القضاء في وسط مسجد الكوفة لا زالت شاهدة على آثار أمير المؤمنين علي (عليه السلام) القضائية - ليدلّوا على مركزية ومكانة المسجد في الفكر الإسلامي، وكذلك لأجل أن يصبغوا شؤون الحياة كلها بصبغة دينية، سواء أكانت سياسية، أم اقتصادية، أم اجتماعية، أم أسرية وغير ذلك.

هذه الطريقة، هي على عكس سياسة خلفاء الجور الذين كان همهم صيغ الدين بصبغة غير دينية، وتبديله إلى وسيلة دنيوية للنيل من أئمة الدين

أنفسهم.

إنطلاقاً من هذه الرؤية، قامت مدرسة الإمام الصادق (عليه السلام) في مسجد رسول الله (صلى الله عليه وآله) لتشير إلى أمور عديدة أهمها:

الأول: إعادة الهيئة والاعتبار لقدسية هذا المكان الذي انطلقت منه الشريعة الإسلامية، وتأسست مبانيها فيه حيث كان النبي (صلى الله عليه وآله) يبلغ الناس أحكام الله (صلى الله عليه وآله) عبر منبره الشريف.

الثاني: إبراز أحقية تبليغ الرسالة بالوارث الحقيقي الذي هو الوصي المعصوم، وأنه الفعل الطبيعي والصحيح الذي ينبغي أن يقوم به الإمام الصادق (عليه السلام)، لأن حديثه حديث الأوصياء قبله، وهو حديث جده النبي (صلى الله عليه وآله)، وهم خزان علم رسول الله (صلى الله عليه وآله) ومواضع أسرارهِ.

الثالث: تربية أصحابه والمسلمين قاطبة على ضرورة التمسك بسنة رسول الله (صلى الله عليه وآله) بشكل أساسي وأولي، والتنبيه على ضرورة المحافظة على الارتداد إلى هذه البقاع الشريفة لشتى المنافع، خاصة أن تلك الأيام كما ذكرنا سابقاً، كانت حافلة بالتيارات الفكرية والمذاهب العلمية التي ألقت بظلالها ونمت أفكارها على حساب تنمية العقل الإسلامي، وحرصاً على عدم ضياع إرث رسول الله (صلى الله عليه وآله) العلمي قام الإمام الصادق (عليه السلام) بإحياء المسجد بأبعاده الإسلامية والعلمية كلها.

الرابع: يتضح لنا من نصوص عديدة أن أصحاب الإمام الصادق (عليه السلام) وطلابه المبرزين كانوا يجلسون في المساجد ويفتون الناس بأمر من الإمام الصادق (عليه السلام)، وذلك لبقاء هذا الترابط بين العالم والناس، كما أشرنا سابقاً

إلى الراوي "ابن تغلب" الذي أمره الإمام الصادق (عليه السلام) بالجلوس في المسجد ليفتي الناس، وأمره (عليه السلام) لـ "معاذ بن مسلم الهراء الأنصاري" أن يجلس في الجامع للغاية نفسها.

الخامس: تربية أصحابه على أن العلم عبادة، بل ثوابه أعظم بكثير من العبادة التطوعية، حيث قال (عليه السلام): "الراوية لحديثنا يشد بها قلوب شيعتنا أفضل من ألف عابد"^(١).

السادس: ربّي الأجيال اللاحقة على ضرورة التمسك بالمسجد لما في ذلك من بركات عظيمة، لا يأخذها المؤمن إلا منه.

وعلى الرغم من تطوّر الحياة المدنية في المجتمعات الإنسانية عامّة، والإسلامية خاصّة، واتّساع الأفق العلمي، وتحديث الوسائل التعليمية والتربويّة، بما في ذلك من إنشاء المؤسسات التعليمية والتربويّة، وانتقال مهمّة التعليم من المسجد إلى المدارس النظاميّة، فإنّ ذلك لم يبلغ خصوصيّة المسجد وقديسيّته عند المسلمين، فهو المكان الوحيد الذي يتردّد عليه المسلمون بشكل دائم وينهلون من تعاليم خطبائه وعلمائه وحلقات تدريسه، ويكتسبون فيه روحية عالية يصعب اكتسابها من أيّ جامعة أو معهد علمي آخر.

لذلك، فإنّ تطور الحياة المدنيّة لا يعفي المسلم من القيام بوظائفه العلميّة والدينيّة تجاه المسجد، لأنّ الارتباط به هو ارتباط روحي وعقائدي وليس ارتباطاً شكلياً خاضعاً لمتغيّرات وسائل الحياة.

١- الكليني، محمد، أصول الكافي، مصدر سابق، ٣٣/١.

ولمعرفة المزيد من تأثير الإمام الصادق (عليه السلام) على تنظيم وبلورة المنهج الفقهي عند المسلمين عامة، والشيعة الإمامية منهم خاصة، سنتقل إلى الكلام على الدور الذي خاضه (عليه السلام) في تطوير الحوزة الشيعية العلمية.

الفصل الثالث

أثر مباني

تربية الإمام الصادق (عليه السلام) الفقهية

في تطور الحوزة العلمية

الفصل الثالث: أثر مباني تربية الإمام الصادق (عليه السلام) الفقهية في تطور الحوزة العلمية

ثمة خصوصية في الفكر التربوي الإمامي أنّ أتباع أئمة أهل البيت (عليهم السلام) - وعلى مر التاريخ - ينقادون إلى إمامهم المعصوم، أو من يمثله من الرواة الثقة - المرجع الديني - انقياد طاعة، ويرتبطون به ارتباطاً وثيقاً يمنع من الانقياد إلى أيّ مرجعية أخرى دينية كانت أم سياسية، فهم وبحسب وعقائدهم تجاربهم التاريخية كلّها يتطورون ويتكاملون بقدر هذا التواصل مع المرجعية الدينية، والملفت في ذلك أنّهم لا يميّزون بين أمر سياسي أو اجتماعي أو عبادي في تبعيتهم لها، إذ يعودون في جميع هذه الموضوعات إلى الزعامة الدينية، ويتأثرون بقولها دون غيرها.

ومن العوامل التي ساعدت على نجاح هذا النوع من العلاقة، أنّ الإمام المعصوم تعامل مع أتباعه وشيعته بطريقة الأبوة الروحية المحضة، حيث ذكر في العديد من المناسبات أنّ الأئمة (عليهم السلام) "يفرحون لفرح شيعتهم ويحزنون لحزنهم"^(١)، وفي الوقت نفسه، عبّروا عن حالة غياب شيعتهم عن إمامهم بأيّام آل محمد^(٢).

هذا النمط من الترابط له جذوره العميقة في البنيان الفكري الشيعي، دون أن يطرأ أيّ تغيير أو تعديل عليه عبر الحقبات الزمنية المتراكمة.

١ - الحر العاملي، محمد بن حسن، وسائل الشيعة، مصدر سابق، ٥٠٨/١٤.

٢ - الريشهري محمدي، ميزان الحكمة، مصدر سابق، ٣٧١٠/٤.

لذلك، وبسبب هذه العلاقة الفريدة بين "الإمام الصادق (عليه السلام)" والرواة والفقهاء التابعين بعدهم، نشأ ارتباط علمي ترك أثره بشكل أساسي على الجيل الذي تربى عنده، ثم على الأجيال العلميّة اللاحقة التي تفانت في سبيل حفظ تراث "إمامهم الصادق (عليه السلام)" بشكل خاص، وتراث الأئمة (عليهم السلام) بشكل عام، وقد أخذت بالتبلور والوضوح مع تطور الأساليب العلميّة وانتقال العلم من المساجد - مع حفظ قيمة المسجد - إلى المؤسسات التعليميّة والتربويّة المعروفة اليوم بالحوزات الشيعيّة، والجامعات الدينيّة.

ومما لا شك فيه، أن هذا التأثير الذي تركه "الإمام الصادق (عليه السلام)" على الحوزة العلميّة يعود إلى كون الإمام رئيس الدين والمؤمنين وهو مرتبط بسلالة الأنبياء وعلومهم التي سرّت إلى أئمة آل الرسول (صلى الله عليه وآله) من العترة الطاهرة، فكان الأميز والأقدر على صناعة وتربية فقهاء بالمستوى الذي يخولهم تحمّل أعباء الرسالة، ونقل هذه الأمانة من زمن إلى آخر، ومن طبقة إلى أخرى.

وعلى الرغم من محاولة الحكومات الجائرة المتكرّرة من استمالة فقهاء السوء إلى جانبها، وصناعتهم لأهدافهم الباطلة، وفرض أقوالهم على شرائح المجتمع الإسلامي، بقيت تربية الإمام الصادق (عليه السلام) لعلماء وفقهاء مخلصين لها الوقع الخاص على قلوب الباحثين عن الحقائق العلميّة، وذلك لعلمهم أنّ العالم الذي تخرّج من مدرسة الإمام الصادق (عليه السلام) هو وريث العلم النبوي الحقيقي، وأنّه الملاذ العلمي الذي لا يمكن الاستغناء عنه. وقد لاحظنا ذلك من خلال رجوع أهل العلم إلى الأئمة المعصومين من آل محمد (عليهم السلام)، والرواة المحدثين الذين تربوا في مدرستهم. وهذا ما نشاهده في كل عصر من

العصور، ففي عصر "الإمام علي (عليه السلام)" كان الخلفاء يرجعون إليه في كل صغيرة وكبيرة، حتى قال الخليفة الثاني كلمته المشهورة "لولا علي لهلك عمر"^(١). وذلك لعلمه بمكانة "علي بن أبي طالب (عليه السلام)". وهكذا الأمر نراه في بقية الأئمة (عليهم السلام)، فحينما كان الخلفاء - وبخاصة في العصر العباسي - تعيينهم المسائل، كانوا يعودون إلى أئمة "أهل البيت" (عليهم السلام)، ويطلبون الحلول منهم، رغم التعارض السياسي المستحكم بينهم، وهذا ما ستحدث عنه في محور لاحق من هذا الباب إن شاء الله^(٢).

وعلى أي حال، فإن الأثر الذي تركه إمامنا الصادق (عليه السلام) في نفوس المسلمين، وخصوصاً الشيعة منهم، يكشف عن أن الإمام الصادق (عليه السلام) لم يرب علماء لمرحلة زمنية ومكانية محدّدة، وإنما استطاع (عليه السلام) أن يؤسس نهجاً علمياً يتربى عليه مئات الفقهاء، وبفضل هذه الحركة التأسيسية لتربية العلماء ظهرت عشرات المدارس الفقهية المتنقلة بين حوزات "العراق" و"إيران" و"البحرين" و"سوريا" و"لبنان"، وغيرها من أقطار العالم. ومن المعلوم أن ديمومة هذه المدارس - التي هي في الحقيقة دوام لمنهج الإمام الصادق (عليه السلام) - لم يكن نوعاً من توارث العناوين والتبعية التقليدية، بل تعاضمت فيه روح الاجتهاد والتوسعة العلمية التي حيّرت عقول العلماء، لكثرة تفرعاتها. والتي تحتاج إلى عُمُرٍ مديد كي يدرك الفقيه أطرافها كلّها. وهذا

١ - البحراني، يوسف، الحقائق الناضرة، مرجع سابق، ١٢٥/٢٤.

٢ - راجع: الفصل الأول من الباب الرابع: تأثير فقه الإمام جعفر الصادق (عليه السلام) وقواعده على المذاهب الإسلامية.

يدلّ بوضوح على نجاح هذه التربية الفقهية التي أصابت أهدافها مائة بالمائة. وبسبب متانة هذا التراث العلمي، فقد وفق الله تعالى العلماء المخلصين لحمايته والدفاع عنه، حتى استمرّ إلى يومنا هذا. وإذا أردنا أن نقف عند أهم الآثار التي تركها الإمام الصادق (عليه السلام)، نرى أنها جديرة بالدراسة لكثرتها، ومن أهمها:

الأول: هيأ (عليه السلام) بيئته العلميّة لتأسيس المؤسسات التعليمية والفقهية ضمن إطار تربوي منظم ومستديم، شكّل عاملاً أساسياً في بقاء علوم العترة الطاهرة وبخاصة علم الصادق (عليه السلام). فالحوزة الشيعية - وهي الإطار الذي هيأه الإمام الصادق (عليه السلام) - هي المعنيّة بشكل مباشر بحفظ أحكام الإسلام وفق نظرة "أهل البيت" (عليهم السلام) العلميّة، وهي المنبر المركزي والأساسي الذي تصدّى عبر التاريخ لنشر عقائد الأئمة المعصومين (عليهم السلام) وآرائهم الفقهية، وكانت الحاضن الأكبر للشخصيّات العلمائيّة التي حملت هذه المسؤولية، وكان الإمام نفسه هو من يقوم بهذه الوظيفة الإسلامية الكبيرة.

ومن أهم وأبرز هذه الحاضنات العلميّة التي أسسها الإمام الصادق (عليه السلام) في بداية الطريق، مدرسة المدينة التي زرع نواتها أبوه الإمام الباقر (عليه السلام)، ومدرسة الكوفة التي تخرّج منها العشرات من العلماء، وقد اعترف الحاكم الأموي آنذاك هشام بهذه الحقيقة، حينما قال عن الإمام الصادق (عليه السلام): "هذا المفتون به أهل العراق"^(١).

١ - العاملي، علي بن يونس، الصراط المستقيم، مرجع سابق، ١٧٣/٢.

الثاني: من تلك الآثار التي يمكن ملاحظتها أن الحوزة الشيعية بقيت بجميع مكوناتها من فقيه ومرجع ومجتهد، وأساتذة علماء وطلاب ومناهج دراسية رائدة مستقلة بين أقرانها^(١)، لم ترتعن سياسياً ومالياً لأي سلطة حاكمة، وكانت تكتفي بموارد الأموال الشرعية لتغطي نفقاتها، وقد توالى تربية العلماء على طريقة الإمام الاستقلالية، إلا أن هذا النهج الحيادي الحر كلف المسلمين الشيعة وعلماءهم ثمناً كبيراً، حيث حُرّف الكثير من معتقدات الشيعة الإمامية، مما أدى إلى عدم الإقرار بمذهبهم عند بعض المدارس والتيارات الإسلامية.

في حين كانت هناك مواقف جريئة من قبل عدد من علماء السّنة، أظهرت اعترافاً واضحاً بالمذهب الإمامي الإثني عشري كواحد من المذاهب الإسلامية الرسمية.

وقد تجلّى ذلك في بعض المواقف والإجراءات التي سُجّلت عبر التاريخ، ففي العصور الماضية سنة (٥٢٥هـ / ١١٣٠م) عين الخليفة الفاطمي بمصر أربعة قضاة، ثلاثة من مذاهب السّنة ورابعاً شيعياً، لأن طبقة الشعب كانت على المذهب السّني، وحكم الدولة كان شيعياً.

وفي النصف الآخر من القرن العشرين أفتى المرحوم "الشيخ محمود شلتوت"، شيخ الأزهر، أن مذهب الجعفرية المعروف بمذهب الشيعة الإمامية الإثني عشرية مذهب يجوز التّعبد به شرعاً كسائر مذاهب أهل السّنة، فينبغي

١ - شمس الدين، محمد مهدي، دور الحوزات العلميّة في عملية التغير الأخلاقي، مجلة المنطلق،

بيروت، ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م، ٤/٤٥-٤٤، - بتصرف -

للمسلمين أن يعرفوا ذلك، وأن يتخلَّصوا من العصبية بغير الحق^(١).

ومضافاً إلى هذا، فإن شيخ الأزهر "الشيخ شلتوت" أخذ برأي الشيعة، وذلك في مسألة الطلاقات الثلاثة، حيث أفتى أن كل ثلاث طلاقات تعتبر طلاقاً واحدة وفقاً لمذهب الشيعة^(٢).

الثالث: لقد كانت تربية الإمام الفقهية ملازمة للتربية الأخلاقية، وقد اشتهرت الحوزات العلمية من القديم إلى اليوم بأن آثار الإمام العلمية الفقهية تصبّ في الأهداف نفسها التي ترجى من الجانب الخلقي، إذ إنها من خلال طرح الإمام العلمي، كانت تحكي عن المبادئ السلوكية والأخلاقية، وقد تنامت الحوزة على ذلك حتى تميّز أتباع الصادق (عليه السلام) بهذه الخصائص في فتاواهم وحركاتهم الاجتماعية والسياسية، وقربهم من الناس، وشدة تواصلهم حيث استطاعوا من خلال ذلك أن يوصلوا رسالة الإمام إلى شيعته، ولم يترتبوا على طريقة العلماء الجابرة^(٣)، الذين لا يطبقون الحديث مع الناس وتنويرهم، أو أنهم ينظرون إلى الناس كمن ينظر إلى البهائم على أنهم لا قيمة إنسانية لهم.

الرابع: إضافة إلى هذه الآثار، فقد نجح الإمام الصادق (عليه السلام) من خلال تربيته لطلابه أن يوصلهم إلى أعظم الحقائق، أن أخذ الحديث وروايته وحفظه

١- مكّي، الإمام جعفر الصادق (عليه السلام)، مرجع سابق، ص ٢٥٨.

٢- الأمل في تفسير القرآن، مرجع سابق، ١٦٢/٢.

٣- نسبة لقول الإمام الصادق (عليه السلام): "ولا تكونوا علماء جبارين فيذهب باطلكم بحقكم". الحر

العالمي، محمد بن حسن، وسائل الشيعة، مصدر سابق، ٢٧٦/١٥.

لهو من توفيقات الله على عباده، وأن ذلك لا يعادله شيء من الدنيا وما فيها من ذهب أو فضة، وأن تعليم الناس لأحكام الدين، ونقل العلماء للروايات، هو عمل عبادي يلاقي عليه العبد جزاءً موفوراً، ورفعة عظيمة في الدنيا والآخرة. من هذا المنطلق، تسابق أهل العلم للتشرف بهذه الوظيفة من منطلق حبهم لهذا النهج الرباني، وشغفهم بالفوز بنعيم الآخرة في تعليم الأجيال المتلاحقة، وكابدوا العناء وتحملوا المشقات العظيمة من أجل بقاء هذا العلم حياً في قلوب الناس. ولولا هذه الأصول التربوية لما أكمل هذا النهج طريقه، وكان عرضة للزوال والنسيان، كما حصل للعديد من المذاهب الفقهية التي راجت في فترات مختلفة، ثم انتهت ولم يكتب لها البقاء والاستمرار، كمذهب "أبي سفيان الثوري"، و"الإمام الأوزاعي" وغيرهما^(١). وللإضاءة على الموضوع من بعض الجوانب الأخرى، سنتحدث في الصفحات التالية بشكل مفصل عن بعض مراحل تطور الحوزة الشيعية.

أولاً: التربية الفقهية وتطورها من عصر الغيبة الصغرى حتى زمن المحقق الحلي.

من المفيد جداً الوقوف على أهمّ مفاصل حركة التربية الفقهية التي مرّت بها الحوزة العلمية الشيعية، وذلك لرصد جهد الإمام الصادق (عليه السلام) الذي بذله من أجل تنمية شجرة العلم في قلوب العالمين، وإبقاء مصباح الشريعة وضاً يستضيء به ذوو الأبصار والألباب.

وما قصدناه هنا، من تطوّر التربية الفقهية هو نمو حركة الإمام العلمية

١ - الطهراني، أقا بزرك، حصر الاجتهاد، لاط، قم، لا د، ١٤٠١ هـ، ١٩٨٠ م، ص ٩٦.

الاستدلالية في المؤسسات التعليمية، وتناقل العلماء لهذا الدور الذي مرّ بمراحل متعدّدة حتى وصل إلينا مليئاً بالتحقيقات، والمدونات العلميّة التي بفضلها استطعنا أن نصل إلى الأصول التي ألقاها الإمام الصادق (عليه السلام) على طلابه وأسّسها في صدور الرواة المخلصين الأوائل.

وفي الواقع، إن ما دفعنا للكلام على خصوص مرحلة الغيبة الصغرى، وما بعدها إلى زمن المحقق الحليّ - أي ما يقارب الأربعة قرون ونيف - هو أن هذه الحقبة التاريخية هي مرحلة التأسيس لنشر وتعميم قواعد التربية الفقهية. وقد كشفت بشكل كبير عن مستقبل الحركة العلميّة آنذاك، وبخاصة الفقهية منها عند فقهاء الشيعة، لما فيها من نشاطات تأسيسية يصعب بل يستحيل إغماض النظر عنها.

وقد أطلقت تسمية الغيبة الصغرى على العقود الأولى من تلك المرحلة الحسّاسة، أي من بداية القرن الثالث إلى أوائل القرن الرابع، لأنها كانت بداية غيبة الإمام الثاني عشر من أئمة الهدى الطاهرين، وتواريه عن الأنظار إلا عن فئة قليلة من الخواص، وهم سفراؤه الأربعة المعروفون بـ

١- عثمان بن سعيد العمري المتوفى سنة (٢٦٥هـ / ٨٧٨م).

٢- محمد بن عثمان بن سعيد العمري المتوفى سنة (٣٠٥هـ / ٩١٧م).

٣- أبو القاسم محمد بن روح النوبختي المتوفى سنة (٣٢٦هـ / ٩٣٧م).

٤- أبو الحسين علي بن محمد السّمرى المتوفى سنة (٣٢٩هـ / ٩٤٠م).

وكان السمرى آخر السفراء الأربعة، وبوفاته انقطعت السفارة بين الإمام والشيعة وبدأت المرحلة الثانية وهي الغيبة التامة والكبرى.

وقد كتب الإمام الصادق (عليه السلام) لآخر سفرائه يقول له: "بسم الله الرحمن الرحيم، يا علي بن محمد السمري أعظم الله أجر إخوانك فيك، فإنك ميّت، ما بينك وبين ستة أيام، فاجمع أمرك، ولا توصِ إلى أحد فيقوم مقامك بعد وفاتك، فقد وقعت الغيبة التامة، فلا ظهور إلا بعد إذن الله تعالى ذكره، وذلك بعد طول الأمل، وقسوة القلوب، وامتلاء الأرض جوراً"^(١) إلى آخر الرواية.

ومن الواضح أن الإمام الصادق (عليه السلام) أراد أن يربّي شيعته وأتباعه في مدة الغيبة الصغرى على التهيؤ للغياب الكلي، والذي يستدعي النهوض العلمي من قبل العلماء ليأخذوا دورهم وفق المخطط الذي رسمه الأئمة (عليهم السلام) لأتباعهم، وبخاصة الإمام الصادق (عليه السلام). وكنا في أبحاث سابقة قد ذكرنا بعض النصوص^(٢) التي صرّحت بتجويض الأئمة (عليهم السلام) لشيعتهم في الرجوع إلى الثقة من رواية أحاديثهم، سواء كان ذلك في ظل حياة الإمام المعصوم أو في مماته أو غيابه.

وبما أن الفترة الزمنية التي عاشها الإمام الصادق (عليه السلام) أكثر الفترات نشاطاً للأئمة (عليهم السلام)، فقد ترسخت قواعد التربية الفقهية في أذهان الفقهاء والعلماء الذين تربوا في مدرسة أهل البيت (عليهم السلام)، وقد أكمل الأئمة (عليهم السلام) على فترات متعاقبة إلى بداية الغيبة الكبرى تدعيم هذه القواعد.

هنا، وبعد الإعلان الرسمي من الإمام الصادق (عليه السلام) عن اضطراره للغيبة الكبرى، وهو أمر مرتبط بمشيئة الله تعالى، بدأت جهود العلماء تتضافر لتجميع

١ - المجلسي، بحار الأنوار، مصدر سابق، ٣٦٠/٥١ - ٣٦١.

٢ - راجع الفصل الثالث من الباب الرابع.

النصوص الواردة عن الأئمة (عليهم السلام)، وبخاصة الإمام الصادق (عليه السلام)، والاحتكام إليها لأنها الرابط الشرعي بشخص الإمام المعصوم. وهذا بحد ذاته يعتبر بداية مسؤولية لإكمال تلك التربية التي حملها العلماء على عاتقهم، وقد تفانوا من أجل إنجاح هذه المهمة الشاقة، "فالأساتذة العلماء تربّي التلاميذ، وأولئك التلاميذ بدورهم يربون تلاميذ آخرين، حتى استمرت هذه الطريقة إلى العصر الحاضر، ولم تنقطع هذه الرابطة بين الأستاذ العالم والتلميذ"^(١).

وانسجماً مع منهجية البحث، لا بدّ في البداية وقبل الدخول في الحديث عن نمو التربية الفقهية على يد العلماء، وبخاصة في مراحلها الأولى، أن نلاحظ تقسيم العلماء لمراحل تطور الفقه الجعفري من بداية الغيبة الصغرى إلى زمن المحقّق الحلّي، ونحاول أن نتمثّل ذلك التقسيم ونقف على المراحل التي مرّت بها التربية الفقهية.

بعد أن تتبعنا تحقيق العلماء في دراستهم لتلك الحقبة الزمنية الأولى، وبخاصة التي تلت غيبته، لاحظنا أنهم قسموها إلى مراحل عديدة وفقاً لقراءاتهم التحقيقية.

وقد دار تقسيمهم لها مدار أمرين: إمّا على مراحل تطور دور العلماء في عملية إنضاج الفقه، وإما على مادة الفقه نفسها.

ففي مقدّمة كتاب جامع المقاصد، قسمت تلك الأدوار إلى مراحل عديدة، وقد أخذ بعين الاعتبار مرحلة ما قبل الغيبة، وهذه المراحل هي:

١ - مطهري، مرتضى، علم الفقه، ط ١، بيروت، دار التيار الجديد، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م، ص ١١ - بتصرف -.

١. **دور التشريع:** وقد ابتدأ من عصر ولادة الإسلام إلى زمن غيبة الإمام المهدي (عليه السلام) الصغرى عام (٢٦٠ هـ ٨٧٣ م)، وقد اعتبر أول أدوار الفقه الشيعي حيث استمر إلى سنة (٢٦٠ هـ ٨٧٣ م)، والذي حثّ فيه الأئمة (عليهم السلام) علماء المسلمين على التدوين والبحث العلمي، وفهم الشريعة فهماً جامعاً.

٢. **دور التدوين:** من بداية الغيبة الصغرى (٢٦٠ هـ ٨٧٣ م)، إلى انتقال الشيخ الطوسي إلى النجف (٤٤٨ هـ ١٠٥٦ م)، وهي مرحلة الترجمة العملية لتلك التوجيهات، وقد بدأت مع أصحاب الأئمة (عليهم السلام) ثم تعاظمت بعد غياب الإمام المهدي (عليه السلام)، حتى عدت من أهم الأدوار والمراحل التي مرّ فيها الفقه الإمامي، لأنها في الواقع مرحلة صيانة الفقه من التحريف أو الزوال، وعمل الفقهاء على جمع تراث الإمام الصادق (عليه السلام) وبقية الأئمة (عليهم السلام) في مجاميع حديثة ضخمة.

٣. **دور التطور الذي كان رائده الشيخ الطوسي (٣٨٥ - ٤٦٠ هـ ٩٩٥ م - ١٠٦٧ م):** والذي لعب فيه دوراً عظيماً في تطوير قواعد التربية الفقهية وقد نقلها من أصولها إلى فروعها.

٤. **دور الجمود والتقليد:** وهي المرحلة التالية لعصر الشيخ الطوسي، حيث ابتليت الأمة بالجمود على أقوال الشيخ بعد حياته، ولم يستطع أحد أن يتجاوز آراءه العلمية حتى جاء "ابن إدريس الحلّي" وفتح الطريق أمام الانتقاد العلمي.

٥. **دور النهوض:** وهو دور "محمد بن إدريس" (٥٩٨ هـ ١٢٠١ م) وقد استمر إلى زمن المحقق الحلّي، وقد كان كثير النقد "للشيخ الطوسي"، حتى رأى البعض أنه تجاوز الحد في انتقاداته وآرائه المعارضة للشيخ، وقد لحق

"ابن إدريس" عدداً من العلماء في تلك الانتقادات^(١).

وفي موضع آخر قُسمت إلى ستة أدوار^(٢):

١. دور التأسيس: يبدأ من عصر الغيبة - منتصف القرن الثالث وينتهي في أوائل القرن الخامس الهجري - عرف في هذا الدور عدد من مشاهير العلماء، "كالكليني"، و"الصدوقين"، و"ابن أبي عقيل العماني"، و"ابن جنيد الإسكافي"، و"الشيخ المفيد"، و"الشريف المرتضى"، و"أبي الصلاح الحلبي" وغيرهم. وقد قام هؤلاء الثلاثة بتدوين فقه أهل البيت (عليه السلام)، وأسَّسوا مدرسة الفقه الاجتهادي، وقاموا بخطوات تأسيسية في استنطاق الأخبار واستخراج الأحكام الفرعية منها وتشديد المذهب الإمامي.

٢. دور الانطلاق: في أغلب التقسيمات لأدوار الفقه، يشير المحققون دائماً إلى ريادة دور "الشيخ الطوسي" في هذه المرحلة الثانية، حيث بدأت معه من أوائل القرن الخامس الهجري إلى عهد "المحقق الحلبي" صاحب كتاب شرائع الإسلام، أي إلى منتصف القرن السابع الهجري.

٣. دور الاستقلال والتكامل: بدأ هذا الدور مع "المحقق الحلبي" إلى نهاية القرن العاشر، أي إلى زمن الشهيد الثاني (٩٦٦هـ - ١٠٥٨م) وقد تميَّز هذا الدور بابتكار منهجية جديدة في الطرح العلمي، حيث ظهرت فيه الكثير من المصنّفات العلميّة.

٤. دور التطرف: ويقصد به الدور الذي ظهر فيه اتجاهان فقيهان متعاكسان

١ - الكركي، علي بن الحسين، جامع المقاصد، مصدر سابق، ١٩-١٨/١.

٢ - الأنصاري، موسوعة الفقه الإسلامي، مرجع سابق، ٤٨/١.

أحدهما رد فعل على الآخر، إما الإفراط أو التفريط، فالأول اتجاه عقلي متشدد - عُرف بالمدرسة الأصولية - تجاه الآخذين بالأحاديث والروايات، والآخر اتجاه إخباري متشدد - عُرف بالحركة الأخبارية - ضد الآخذين بحكم العقل وظهورات آيات الأحكام^(١).

٥. دور التصحيح والاعتدال: يعني بهذا الدور الذي بدأ تقريباً من زمن "السيد جمال الدين الخوانساري" (١٠٩٨هـ ١٦٨٦م) إلى زمن الوحيد البهبهاني (١٢٠٥هـ ١٧٩٠م) - بالتصدي للاتجاه الأخباري.

٦. دور الكمال والنضج: وهو آخر الأدوار التي بدأت من زمن الشيخ مرتضى الأنصاري (١٢٨١هـ ١٨٦٤م) إلى عصرنا الحالي، وقد تميّز بالعمق والنضج، وتطور طريقة الاستدلال، وتوسع العلماء في الطروحات الفقهية والأصولية حتى غدت الدراسة العلمية في الحوزة الإمامية من أكثر الدراسات المعمّقة والدقيقة.

وفي الموسوعة الفقهية، قسّمت الأدوار إلى مراحل خمس مع اختلاف عناوينها نسبة للتقسيمات السابقة، وهي:

١- مرحلة التأسيس

٢- مرحلة النضج

٣- مرحلة الشمول

٤- مرحلة الجمود

١ - المصدر نفسه، ٦٠/١.

٥- مرحلة التخصص^(١).

ومن الملاحظ هنا، أن هذا التقسيم وما سيليه يشابه بتعداده ما سبقه من التقسيمات لأدوار الفقه، لذلك اكتفينا بهذا التعداد لأجل أن نقارنه مع غيره، ونقسّم المراحل الأساسية منها مع الفروقات البسيطة بينها. وثمة من ذهب إلى تقسيمها إلى المراحل التالية^(٢):

١- دور التأسيس

٢- دور التفريع

٣- دور النضج

٤- دور التكامل

٥- دور الانطلاق

٦- دور الاستقلال

٧- دور الاعتدال

٨- دور الكمال

ولم يلاحظ هذا المنهج في التقسيم إلا طبيعة المادة الفقهية التي اتّصفت به من أوصاف ترتبط بطبيعة ومنهج الاستدلال ومدى عمقه وتطرفه واستقلاله^(٣). على ضوء هذه التقسيمات، نلاحظ أن ثمة التقاء وتوافقاً إلى حد بعيد بين المحققين في مراحل وأدوار تطور علم الفقه مع شيء من الاختلاف في بعض

١ - الموسوعة الفقهية، مرجع سابق، ٤٩/١.

٢ - الحكيم، منذر، مراحل تطور الاجتهاد، مجلة فقه أهل البيت (عليه السلام)، قم، عدد ١٣/١٧٥.

٣ - مجلة فقه أهل البيت، مرجع سابق، ١٣/١٧٧.

المراحل، وذلك يعود إلى اختلاف نظرة المحقق عن غيره، أو ملاحظة بعض التفاصيل والوقوف عندها.

لكن الملاحظ، أن هذه المنهجية التي اتّبعتها المحققون في قراءتهم لتلك المراحل متوافقة جميعها على أن علم الفقه مرّ في البداية بمرحلة تجميع واستيعاب للأبواب الفقهية كافة، وقد كانت أشبه شيء بمرحلة حماية النصوص التي ورثها العلماء والفقهاء عن النبي (ﷺ) والأئمة من أهل بيته (عليه السلام).

ثم بعد ذلك جاءت مرحلة أخرى، اختلفت عن سابقتها من حيث المنهجية العلميّة وطريقة الاستفادة من النصوص والأخبار، وهي مرحلة النضج التي تطورت على يد شيخ الطائفة الشيخ الطوسي (رحمته الله) الذي أثبت لسائر الفرق والمذاهب الإسلامية، أن ما عندنا من الأصول الروائية والقواعد الكلية يغنيها عن اللجوء إلى استعمال القياس أو أي دليل ظني لا يتوافق مع منهجية أهل البيت (عليه السلام).

وبشكل عام، فإن التوقف عند هذه المراحل هو أمر ضروري ومنهجي، لكي نستطيع أن نحدد المراحل التي طوّر فيها العلماء مراحل التربية الفقهية، وكيفية تربيتهم لتلامذتهم وفقاً لتربية الإمام لأصحابه.

لذلك، وبعد هذا التقسيم لأدوار الفقه ومراحلها المختلفة، يصبح من السهل أن نرصد الأدوار التي مرّت بها التربية الفقهية، فليس هناك تعارض بين التربية الفقهية وتطورها ومراحل علم الفقه التي مرّ بها، بل على العكس من ذلك، فالتربية الفقهية التي نبحت عن مراحلها ما هي إلا المنطلق الأساسي لتطور

مراحل الفقه، وما مرّ فيه الفقه من أدوار مختلفة كان نتيجة وثمره علمية كبيرة لتلك التربية، إذ نلاحظ أنه كلما ازدادت همّة العلماء في الإبداع والابتكار والقدرة على خلق أجيال تحمي تلك النتاجات العلميّة من الضياع، ازدادت الأدوار الفقهيّة اتساعاً وتعمقاً.

وبناءً عليه، يصبح من المنطقي أن نتوقف عند جهود العلماء في تربيتهم لطلابهم، وكيف ساعد ذلك في ترسيخ قواعد التربية الفقهيّة التي أخذها العلماء عن الأئمة المعصومين (عليه السلام)، خصوصاً عن الإمام الصادق (عليه السلام)، وهل مرّت التربية الفقهيّة بمثل المراحل التي مرّ بها علم الفقه؟

لقد كانت المرحلة التأسيسيّة التي تعاقب عليها أئمة "أهل البيت" (عليه السلام) إلى أوائل القرن الرابع الهجري ذات أثر عقائديّ بالغ في نفوس أتباعهم وشيعتهم من علماء وموالين، إذ تكوّن في تلك الحقبة الزمنية الارتباط العاطفي والديني الوثيق بين الأئمة (عليه السلام) وشيعتهم بسبب ما شاهدوه من الأئمة (عليه السلام) من صفات وخصائص استثنائية قلّما توجد لدى أحد من الناس، مما أضفى على هذه العلاقة سمة القداسة والانجذاب إلى أقوال الأئمة المعصومين (عليه السلام) وأفعالهم والالتزام بها، والدفاع عنها بشتى الوسائل المشروعة حتى لو كان ذلك على حساب النفس والمال.

بهذه الأسس التربويّة الثابتة، والمعتقدات المبدئيّة، استعدّ علماء مدرسة "أهل البيت" (عليه السلام) لمواجهة المرحلة الثانية - بعد غياب الإمام الثاني عشر عن الأنظار - وذلك من خلال إكمال منهج الأئمة (عليه السلام) التربوي، خصوصاً الذي أسسه الإمام الصادق (عليه السلام)، ومما لا شك فيه أن الجانب الذي نرصده، ونريد

أن نبحت عنه، وهو مراحل التربية الفقهية، كان محل اختبار لعلماء الإمامية في مدى قدرتهم على التكيف مع واقع جديد استناب فيه الأئمة (عليهم السلام) العلماء الفقهاء لكي يقوموا مقامهم بهذا الدور التربوي، ويتحملوا المصاعب والمشقات التي ستواجه طريقهم.

لذلك، وبناء على ما تقدم، فقد كان علماء الإمامية على قدر عظيم من الوعي للمسؤولية التي حملوها على عواتقهم، وللمنهجية التي يجب أن يتبعوها في تربيتهم للطبقات والأجيال اللاحقة من العلماء الصالحين.

ووفقاً لسيرتهم العلمية والتدقيق في أساليبهم التربوية، يمكننا هنا أن نضيف أمراً جديداً على تلك المراحل التي مرّ بها علم الفقه كمادة علمية، ونكون أكثر قرباً للتجربة التي عاشها العلماء وذلك من خلال إلقاء الضوء على مراحل التربية الفقهية التالية:

المرحلة الأولى: تربية أهل العلم على تدوين النصوص وحفظها والإفتاء بالنص، والاطلاع على جميع الأبواب الفقهية، على نحو يكون اطلاعاً مستوعباً وشاملاً للأحكام الشرعية كلّها، والتقيّد بقواعد الاستنباط دون اللجوء إلى الاجتهادات والآراء الشخصية، أو استعمال أي طريق خاطئ كان قد حذر الإمام الصادق (عليه السلام) العلماء منه.

المرحلة الثانية: تربية أهل العلم على استنطاق النصوص والتفريع عليها.

المرحلة الثالثة: تربيتهم على عدم التقليد واتباع الحرية في الاجتهاد ونقد الآخر.

المرحلة الرابعة: تربيتهم على التخصص العلمي، خصوصاً في مجال

التأليف والتدوين، واستخراج فروع العلوم من كلياتها وأصولها، والالتفات إلى الكتب التي تفتقر إليها الحوزات العلمية، كالشروحات التي وضعها العلماء لتلك الكليات والأصول.

المرحلة الخامسة: تربيتهم على تطوير المطالب العلمية، والرد على مستحدثات المسائل.

وسنقوم تباعاً بالتوقف عند هذه المراحل لنرى مدى أهمية التربية الفقهية وتأثيرها على تطور الأحكام الفقهية.

المرحلة الأولى: مرحلة التربية على الإفتاء بالنص والتقيد بقواعد الاستنباط الشرعي.

شَقَّتْ هذه المرحلة طريقها من بعد غياب "الإمام المهدي (عليه السلام)" الإمام الثاني عشر من أئمة أهل البيت، التي بدأت من سنة (٢٦٠هـ ٨٧٣م)، واستمرت إلى ما بعد انتهاء الغيبة الصغرى، أي أواخر القرن الرابع الهجري. وللوقوف عند خصائص هذه المرحلة يقتضي البحث في هذه المرحلة، توضيح معنى الغيبة وارتباطها بموضوع التربية.

الغيبة - بفتح الغين المعجمة - المرة الواحدة من الغيب المقابل للحضور، وقد جاءت هذه التسمية بسبب غياب الإمام المهدي (عليه السلام) عن الأنظار والتي تَمَّتْ على مرحلتين من الزمن:

أ - المرحلة الأولى: عُرِفَتْ هذه المرحلة باسم الغيبة الصغرى والتي امتدت من سنة (٢٦٠هـ ٨٧٣م) إلى سنة (٣٢٨هـ ٩٣٩م)، وكان الإمام الصادق (عليه السلام) يتواصل مع شيعته بشكل غير مباشر، وذلك من خلال السفراء

الأربعة الذين تحدثنا عنهم سابقاً.

ب - المرحلة الثانية: عُرفت بالغيبة الكبرى والتي ابتدأت من تاريخ انتهاء الغيبة الصغرى عام (٣٢٨ هـ / ٩٣٩ م)، وقد سمّاها الإمام (عليه السلام) بالغيبة التامة التي ستطول أمداً طويلاً تمتلئ فيها الأرض ظلماً وجوراً.

من هنا، كانت الغيبة الصغرى التي دامت سبعين عاماً مقدّمة للغيبة الكبرى وتمهيداً لاعتقاد المسلمين الشيعة الاعتماد على نواب الإمام من العلماء والرجوع إليهم في ظل الغياب الطويل للإمام المعصوم (عليه السلام).

وقد لعبت التجربة السابقة على بدء الغيبة دوراً كبيراً في توارث طريقة تربية العلماء إماماً بعد إمام، وكان الفقهاء يرتون من مناهج الأئمة (عليهم السلام)، وبخاصّة ممّا أخذوه من "الإمام الصادق (عليه السلام)"، فأصبح عندهم فهم عميق لطريقة الإمام الصادق (عليه السلام) في استخلاص أهل العلم وتربيتهم على طرق الاجتهاد الفقهي.

في بداية عصر الغيبة، تكثّفت عملية تدوين النصوص وكانت فترة أساسية ليقوم العلماء بتوجيه المتعلّمين إلى الاهتمام بروايات الإمام الصادق (عليه السلام) وتقديسها، ومن ثمّ التدريب على الاستيعاب والإحاطة بجميع الأبواب الفقهيّة التي سبرها الإمام الصادق (عليه السلام)، وفتح أبوابها وأجاب على مسائلها، وسائر ما تعرّض إليه الأئمة (عليهم السلام). وفي هذه الحقبة الزمانيّة - زمن الغيبة الصغرى - كان الإمام الصادق (عليه السلام) يتابع نشاطه مع كونه مستتراً عن العيون، فيجيب على أسئلة الموالين ويوقعها بإمضائه الشريف، حتى عُرف كل ما أجاب عنه ووقعه بالتوقيعات الشريفة، وقد ذكرها صاحب "البحار" "العلامة المجلسي"، وجمعها

تحت عنوان "باب ما خرج من توقيعاته"^(١).

إلا أنه وفي الوقت نفسه كان العلماء يقومون بجمع تلك الأخبار والروايات، فالشيخ "محمد الكليني" (عليه السلام) الذي عاصر زمن الغيبة الصغرى، انكبّ على تجميع الأحاديث من أقطار مختلفة حتى وصل إلى طرابلس لبنان، وذكر أنه بقي عشرين عاماً وهو يقوم بجمعها^(٢).

وكانت نتيجة هذا الجهد المضني أن ترك أثراً روائياً نفيساً - وهو الأول من نوعه - أسماه بأصول الكافي وفروعه.

وتبعه على ذلك الشيخ "الصدوق" (ابن بابويه) في كتابه الروائي "من لا يحضره الفقيه"، والشيخ "الطوسي" في كتابيه "تهذيب الأحكام" و"الاستبصار". وفي الواقع لم تكن هذه المرحلة مهياةً لعمليات التفريع على الأصول أو استنطاق النصوص واستخراج الأحكام منها لكونها كانت قريبة العهد من الأئمة (عليهم السلام). ولهذا، كان العلماء الأوائل يربّون طلابهم على ذلك، أي على حفظ النصوص ونقلها دون أيّ تعديل عليها.

من هنا، أسمى "السيد البروجردي" تلك الطريقة بمرحلة تلقي النصوص، أو الفقه المتلقّى^(٣). ولهذا وقع الخلط عند العلماء المتأخرين بين الكتب الروائية والكتب الفتوائية، كـ "كتاب الفقه الرضوي" لـ "ابن بابويه"، و"كتابي الهداية" و"المقنع" للشيخ "الصدوق"، فهذه كتب فتوائية وليست روائية. وكانوا إذا

١ - راجع: الفضلي، عبد الهادي، الفضلي، عبد الهادي، تاريخ التشريع الإسلامي، مرجع سابق، ٢٢٢.

٢ - الطوسي، الاستبصار، مصدر سابق، مقدّمة التحقيق، ١٠/١.

٣ - الكركي، علي بن الحسين، جامع المقاصد، مرجع سابق، ١٥/١-٢٥.

أعوزتهم النصوص الشرعية رجعوا إلى هذه الكتب لأنها قريبة العهد من تلك المرحلة الأولى من الجمع والتدوين^(١).

إذاً، في هذه المرحلة الأولى للتربية اهتم العلماء بوضع كليات الأحكام الفقهية وتنظيمها وتأسيس نمط فقهي موسوعي في أذهان الطلبة والمتعلمين. وقد نجح هؤلاء العلماء الأعلام أن يضعوا الخطوط العامة لفقه "أهل البيت" (عليه السلام)، وقد بذلوا جهوداً عظيمة من أجل إيصال هذا التراث الضخم إلى الطبقات العلمانية اللاحقة.

اشتهر في هذه المرحلة الأولى ثلثة من العلماء الأعلام، نذكر أهمهم:

- ١- الشيخ المحدث الثقة الجليل ابن بابويه المعروف بالشيخ "الصدوق"^(٢) (٣٢٩ - ٣٨١ هـ ٩٤٠ م، ٩٩١ م) و"ابن قولوية" (٣٦٨ هـ ٩٧٨ م)، و"ابن أبي عقيل العماني"^(٣) (٣٦٨ هـ ٩٧٨ م)، و"ابن الجنيد الإسكافي"^(٤) (٣٨١ هـ - ٩٩١ م)، و"الشيخ المفيد محمد بن محمد النعمان العكبري"^(٥) (٤١٣ هـ

١- الفضلي، عبد الهادي، الفضلي، عبد الهادي، تاريخ التشريع الإسلامي، مرجع سابق، ص ٢٣٩.

٢- محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه، أبو جعفر المعروف بـ"الصدوق"، ولد في أوائل فترة السفر الثالث للإمام المهدي (عليه السلام) في مدينة قم المقدسة ببركة دعاء صاحب العصر والزمان.

٣- أبو محمد الحسن بن علي بن أبي عقيل العماني، من فقهاء الغيبة الصغرى.

٤- أبو علي محمد بن أحمد بن الجنيد الكاتب الإسكافي (ولادته ٢٩٠ هـ ٩٢٠ م) من أعلام فقهاء الإمامية، ومن الفقهاء الذين ساهموا في صياغة وتأسيس الإطار العلمي للمذهب.

٥- أحد أبرز علماء الإمامية وصاحب كتاب الإرشاد، أحد أهم الكتب التاريخية لدى الشيعة وكان يكتنى بابن المعلم (ولد سنة ٣٣٦ هـ ٩٧٤ م).

١٠٢٢م)، و"الشريف المرتضى"^(١)، و"الشريف الرضي"^(٢)، و"أبو صلاح الحلبي"^(٣) (٤٤٦هـ-١٠٥٤م)، و"حمزة بن عبد العزيز الديلمي"^(٤) (٤٦٣هـ-١٠٧٠م)، وما نخلص إليه أن هذه المرحلة - الغيبة الصغرى - كانت تمهيداً لاستقلال الفقهاء واعتمادهم على الاجتهاد الشرعيّ وحده لمعرفة الأحكام الشرعيّة.

المرحلة الثانية: تربية أهل العلم على استنطاق النصوص والتفريع عليها.

بعد مرحلة الجمع للتراث الروائي وتكوين الفقهاء فكرة عامة وشاملة عن المواد العلميّة والأبواب الفقهيّة التي ينبغي عليهم أن يلقوها على طلابهم، بدأت بذور المرحلة الثانية تنمو وتظهر معالمها، وذلك من خلال محاولات العلماء بفصل الحديث - الفقه المأثور - عن المصنفات الفقهيّة وأصبح من المؤلف عندهم فصل كل منهما عن الآخر، أي قاموا بوضع الكتب الفقهيّة

١- السيد الشريف أبو القاسم علي بن الشريف أبي أحمد الحسين الملقب بالطاهر الأوحدي المناقب، ولد سنة ٣٥٥هـ ٩٦٥م، وتوفي سنة ٤٣٦هـ ١٠٤٤م، غزير العلم وقوي الشخصية، عاش فترة انكماش الدولة العباسية وضعفها.

٢- أبو الحسن، محمد بن الحسين بن موسى الرضي العلوي الحسيني الموسوي، من أهم أعماله نهج البلاغة وهو شاعر وفقه شيعي ولد سنة ٣٠٤هـ وتوفي سنة ٤٠٠هـ ١٠٠٩م.

٣- أبو صلاح تقي بن نجم الفقيه الثقة الجليل، له كتب منها "تقريب المعارف"، وقيل عنه خليفة المرتضى في البلاد الحلبيّة. ولد سنة ٣٧٤هـ ٩٨٤م وتوفي سنة ٤٤٧هـ ١٠٥٥م.

٤- حمزة بن عبد العزيز الديلمي الطبرستاني، أبو يعلى، الملقب بسلاّر في كتابه "المراسم العلويّة والأحكام النبويّة".

المتضمنة للأحاديث دون ذكر أسانيدها، وفي مستدرك الوسائل ذُكرَ أن الشيخ "أبو علي ابن الشيخ الطوسي (قدس سرهما) أول من ابتكر طرح الأسانيد، وجمع بين النظائر.

وفي الوقت ذاته، بدأ الاهتمام بالعلوم التي يحتاجها الفقيه في عملية الاستنباط وتمارين الطلاب عليها، فقد وضع "الشيخ المفيد" مبادئ أصول الفقه في "مختصر التذكرة"، ومثله فعل "السيد المرتضى" في كتابه "الذريعة إلى أصول الشريعة"، وتبعهما على ذلك العديد من العلماء، حتى بات عند أهل العلم أن تحصيل الفقه وتربية أجيال الفقهاء لا بدّ أن يتكوّن من خلال هذه العلوم الآلية. وعلى ضوء هذا الأمر، نستطيع أن نقول إن الفترة التي عُرف فيها المذهب الجعفري هي فترة تكوين معالم هذا المذهب من بعد الغيبة الصغرى إلى ما قبل عصر الشيخ الطوسي (٤٦٠هـ ١٠٦٧م)، حيث كانت كل هذه الجهود العلميّة ضرورية بالنسبة للمرحلة الثانية، فقد اتفق علماء ومحققو الإماميّة على أن مرحلة الشيخ الطوسي^(١) - المربي الكبير لعلماء الطائفة - كانت

١- من هو الشيخ الطوسي؟ هو أبو جعفر محمد بن الحسن، بن علي بن الحسن الطوسي، ولد بمدينة طوس في شهر رمضان عام ٣٨٥هـ ٩٩٥م، وكانت طوس في تلك الفترة إحدى أهم مراكز العلم المهمّة في خراسان، وقد لُقّب بالطوسي نسبة إلى بلدة طوس مسقط رأسه ومحل ولادته. عاش متقلّلاً بين أماكن مختلفة، بين خراسان، وبغداد، وانتهاءً بالنجف الأشرف. فقد كان توافّقاً للعلم والعلماء، وكانت حياته مليئة بالنشاط العلميّ بين الاكتساب والتعليم والتأليف دون انقطاع أو تأثر بالظروف القاسية التي مرّت عليه في بعض فترات حياته. ولم يكن ما يمنعه من حضور مجلس العلماء أينما كانت، حيث درس على علماء الشيعة والسنة دون تمييز، حتى عدّه السبكي في تاريخه من علماء الشافعية.

مرحلة قطف الثمار العلميّة لتلك المرحلة الأولى من التربية والإعداد، فهو أول من فتح الباب واسعاً للاشتغال بالعلوم الفقهيّة بطريقة جديدة، حيث نقل الفقه من مرحلة تلقي النصوص، إلى مرحلة التفريع عليها وتشقيقها إلى عشرات المسائل. لذلك كان كتابه "المبسوط" أول خطوة بهذا الاتجاه، فلم تكن الكتابات الفقهيّة على هذا المنوال من التفريع، وقد زاد في هذا الإبداع والتطوير العلمي عندما طرح إلى جانب تلك الطريقة الفقهيّة الجديدة، كتابه "عدة الأصول" - في علم أصول الفقه - حيث لم يكن معهوداً من ذي قبل مثل هذه الكتابات. وبهذا الصدد، قال "السيد مهدي بحر العلوم" (١٢١٢هـ ١٧٩٧م) في تعليقه على كتابات العدة "للشيخ الطوسي": "هو أحسن كتاب

= في أوائل حياته عاش مدة ثلاث وعشرين سنة في خراسان، حيث نشأ وترعرع في ذلك الإقليم الغني بعلمائه، وحضر مجالس العلماء ودرس عليهم العديد من العلوم الإسلامية، وكان من أبرز العلماء الذين استفاد منهم "أبو حازم النيسابوري" (٤١٧هـ - ١٠٣٦م) و"المقرّي النيسابوري" (٤٢٧، ١٠٣٥م) و"أبو زكريا محمد بن سليمان الحمراي"، وبما أن هذه الفترة من حياة الشيخ (رض) لم يتعرض لها المترجمون إلا بشكل موجز ومختصر، فقد احتمل أنه درس فيها علوم اللغة والأدب والحديث وعلم الكلام وشيئاً من الفقه والأصول، وفي نهاية الأمر شاءت الأقدار الإلهيّة أن تحدث بعض الأحداث والصراعات السياسية والأمنية، بعد أن استولى محمود الغزنوي على خراسان وما وراء النهر، وبسط نفوذه على المنطقة بأجمعها، مما دعا ذلك الشيخ إلى الخروج من هذه المحنة والتوجه إلى بغداد. وبالفعل خرج من خراسان ووصل إلى بغداد عام (٤٠٨هـ - ١٠١٧م). في ذلك الحين انكبّ الشيخ على تحصيل علومه، وقام بحضور مجالس الأعلام ما يقارب ٣٢ عاماً. (نقلاً عن مقدمة كتاب مقدمة العدة، ١٩/١). وفي بداية نشاطه العلمي ألّف كتابه الشهير "التهذيب"، بعد شرح لكتاب شيخه المفيد في الفقه الإمامي.

صنّف في علم الأصول" (١).

فلهذا، عدّ "الشيخ الطوسي" (عليه السلام) من الرواد الأوائل في علم الأصول ومن منظّريه، فعلى الرغم من أنّه عاش في القرن الخامس للهجرة، وسبقه آخرون من أهل السنّة إلى تدوين مصنفات في علم الأصول، لكن نبوغ الشيخ (عليه السلام) أدّى إلى تطوير علم الأصول تطوراً ملحوظاً بحيث جاء كتابه "العدة" فريداً في باب لم يصنّف مثله من قبل، فقد كان في غاية البسط والتحقيق (٢).

ومن جهته، اعتبر السيد "أبو القاسم الخوئي" (٣) أن ما حقّقه "الشيخ الطوسي" لم يكن مقتصرّاً على تطوير الفكر الفقهي الشيعي ومناهجه الأصولية، بل كان مكسباً عقائدياً كبيراً إذ ردّ على ذلك الاتهام الذي وجهه الخصوم إلى مدرسة أهل البيت (عليهم السلام) وتحميلها مسؤولية عجز الفقه الشيعي عن النمو والامتداد (٤).

ومما لا ريب فيه، أن هذا الإنجاز العلمي كان له دور كبير في تنمية وتطوير التربية الفقهية، فقد عكف العلماء على دراسة نظرياته وآرائه العلمية، مما تطلب منهم وقتاً معتداً به للانتقال إلى مرحلة جديدة، حتى وُصفت مرحلة ما بعد الطوسي بمرحلة الجمود والتقليد، والإنصاف أنها كانت مرحلة للتأمل

١- بحر العلوم، مهدي، الفوائد الرجالية، ط ١، طهران، مؤسسة الإمام الصادق (عليه السلام)، ١٣٦٣ ش، ٢٣١/٣.

٢- الطوسي، محمد، العدة في أصول الفقه، ط ١، قم، ستارة، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م، ٧٠/١.

٣- من أعظم مراجع الحوزة العلمية في القرن العشرين، وقد ربّى على يديه مئات الطلاب وخرّج عشرات المجتهدين.

٤- الطوسي، محمد، العدة في أصول الفقه، مرجع سابق، ٧٢/١، - بتصرف -

والنظر حتى جاء ثلثة من العلماء ليوجهوا وإبل انتقاداتهم على الشيخ، وكان في مقدمتهم العالم النحرير المعروف بـ"ابن إدريس الحلبي" (٥٩٨هـ)^(١)، الذي كان أشد العلماء جرأة في نقده لطريقة "الشيخ الطوسي"، ثم جاء بعده ممن انتقد آراء الشيخ، كـ"الشيخ سديد الدين الحمصي الرازي"، و"أبو المكارم عز الدين حمزة بن علي بن زهرة الحلبي" صاحب "غنية النزوع"^(٢).

ومضافاً إلى هؤلاء العلماء، عُرف في تلك المرحلة جملة منهم في مقدمتهم: "محمد بن علي بن أبي حمزة العلوي" (٥٧٠هـ ١١٧٤م)، و"القاضي عبد العزيز بن برّاج الطرابلسي"^(٣) (٤٨١هـ ١٠٨٨م) و"حمزة بن علي بن زهرة الحسيني الحلبي"^(٤) (٥٨٥هـ ١١٨٩م)، و"قطب الدين الراوندي"^(٥) (٥٧٣هـ ١١٧٧م)، و"الشيخ محمد بن إدريس الحلبي"^(٦) (٥٩٨هـ ١٢٠١م).

١- محمد بن إدريس الحلبي، (٥٤٣هـ ١١٤٨م) من فطاحل علماء الشيعة، جدّه الشيخ الطوسي، له مؤلفات كثيرة أهمها "السرائر".

٢- راجع: الكركي، علي بن الحسين، جامع المقاصد، مرجع سابق، ٢٠/١.

٣- سعد الدين أبو القاسم عبد العزيز بن غرير بن عبد العزيز بن برّاج، وكان قاضياً بطرابلس وله مصنفات مثل "المهذب" و"الروضة".

٤- عز الدين أبو المكارم حمزة بن علي بن زهرة الحلبي النقيب الحسيني صاحب كتاب "غنية النزوع إلى علمي الأصول والفروع"، عاصر الدولة الحمدانية.

٥- قطب الدين أبو الحسين سعد بن هبة الله بن الحسن بن عيسى الراوندي، إمام من أئمة المذهب وأوحدني من أساتذة الفقه والحديث.

٦- الشيخ أبو عبد الله محمد بن منصور بن أحمد بن إدريس العجلي الحلبي، ولد سنة ٥٤٣هـ ١١٣٩.

وعلى اختلاف وتنوع هذه الشخصيات العلمية وتنوع أدوارها، بقيت الريادة والزعامة العلمية - آنذاك - بيد "الشيخ الطوسي"، فقد صنّف في أكثر علوم الشريعة ومعارفها مؤلفات فريدة من نوعها لا تزال خالدة في تاريخ العلم إلى يومنا هذا، كما قام بتطوير المناهج وطرائق البحث والدراسة فيها وتربية الفقهاء عليها، وقد تربّى تحت منبر درسه في بغداد والنجف أجيال من الفقهاء والمتكلمين والمفسرين، وكانت آراؤه ونظرياته رائدة في الحواضر العلمية ومسيطرة عليها أكثر من قرن^(١)، ثم تابع بعد ذلك في النجف الأشرف وربّى تلامذته تربية أهلتهم للمهمة التي كان يعدّهم لها وهي القيام بمسؤولية استمرار الجامعة التي أسّسها، واستمرار الحركة الدراسية فيها.

ومن الواضح جداً، أننا نلمس أثر تربيته في تلامذته، فيما تتمتع به من عناية تربيّة فهو عندما يحاضر لا يكتفي بإلقاء الموضوع أو عرضه فقط، وإنما كان يهيء تلامذته، مشاركين يجاولونه ميدان الفكر والتحقيق^(٢).

ومن أهم الشهادات الدالة على دوره في تطوير علم الفقه وقواعد التربية عند الإماميّة، كلامه الذي قاله في مقدّمة كتابه العدة في أصول الفقه، حيث استعرض جملة من الأمور الهامّة. ومما ذكره (قده): "أما بعد فإنني لا أزال أسمع معاصر مخالفينا من المتفكّهة والمنتسبين إلى علم الفروع يستحقرون فقه أصحابنا الإمامية ويستنزرونه، وينسبونهم إلى قلة الفروع وقلة المسائل

١- شيخ الطائفة أبو جعفر، ولد سنة ٣٨٥هـ - ٩٩٥م، وانتقلت إليه الرئاسة العلمية وإفتاء الشيعة بعد

أستاذه السيد المرتضى، توفي سنة ٤٦٠هـ - ١٠٦٧م.

٢- الفضلي، عبد الهادي، الفضلي، عبد الهادي، تاريخ التشريع الإسلامي، مرجع سابق، ٢٨٥ - ٢٨٧.

ويقولون إنهم أهل حشو ومناقضة، وإنّ من ينفي القياس والاجتهاد لا طريق له إلى كثرة المسائل ولا التفريع على الأصول، لأنّ جلّ ذلك وجمهوره مأخوذ من هذين الطريقتين، وهذا جهل منهم بمذاهبنا وقلة تأمل لأصولنا، ولو نظروا في أخبارنا وفقهنا لعلموا أن جلّ ما ذكروه من المسائل موجود في أخبارنا ومنصوص عليه، تلويحاً عن أئمتنا الذين قولهم في الحجة يجري مجرى قول النبي (ﷺ)، إما خصوصاً أو عموماً أو تصريحاً أو تلويحاً^(١).

والمهم في مقدمته أمران:

الأول: إنّ نظرة علماء المذاهب الإسلامية تجاه فقه الإمامية غير تامة، وذلك لاعتقادهم أنه قليل الفروع لعدم اعتماده على منهج القياس العقلي؛ ولهذا أكد الشيخ (رحمته الله) على غنى المذهب بتربية "أهل البيت" (عليهم السلام) لطلابهم وعدم حاجتهم إلى أصول الأخرى.

الثاني: قلة تدبّر علماء المذاهب الأخرى بما عند الإمامية من تراث علمي يغنيهم عن غيرهم، وأن قول الأئمة المعصومين (عليهم السلام) يجري في حجّيته مجرى قول النبي (ﷺ).

المرحلة الثالثة: تربيتهم على عدم التقليد واتباع الحرية في الاجتهاد ونقد الآخر.

إن من أهم مقومات التربية الفقهيّة التي استخلصها فقهاء وعلماء الإمامية من سيرة "الإمام الصادق (عليه السلام)" وأصحابه الأوائل أن العالم لا يكون عالماً بالمعنى الحقيقي إلا إذا كان متحرراً من قيود التبعية لأي جهة مخالفة كانت، وأن يكون

١- الطوسي، محمد، العدة في أصول الفقه، مصدر سابق، ٢/١.

ذا قدرة على فهم وقراءة النص الديني قراءة خالصة من أي تأثير بآراء الآخرين، بحيث يكون تكوين الرؤية الفكرية تكويناً مستقلاً لا تأخذه في الله لومة لائم. ولذا نرى، أن معاني التربية الفقهية - عند العلماء - قامت على أساس الاستقلال الذاتي وحرية نقد الآخر، مما ساعد على إغناء الحركة الفكرية عند علماء الشيعة، من جهة استقلالهم العلمي عن أي ضغوط سياسية.

ومن الأمثلة على هذه الحرية الفكرية، ما شهدته الحوزة العلمية في القرن السادس للهجرة من توجيه الانتقادات العلمية لآراء "الشيخ الطوسي"، وقد كان في مقدمة المنتقدين "ابن إدريس الحلّي"، الذي كان متحاملاً على آراء الشيخ العلمية، ويستشف ذلك، من كلام له في مقدمة كتابه "السرائر" حيث قال: "فاعتقادي فيه - كتاب السرائر - أنه من أجود ما صنف في فنّه وأسبقه لأبناء سنّه، وأذهب في طريق البحث والدليل والنظر، لا الرواية الضعيفة والخبر، فإني تحرّيت فيه التحقيق، وتنكبت ذلك كل طريق، فإنّ الحق لا يعدو أربع طرق: إما كتاب الله سبحانه، أو سنّة رسوله (ﷺ) المتواترة المتفق عليها، أو الإجماع، أو دليل العقل"^(١)، إلى آخر كلامه.

ومحل الشاهد هنا، تعريضه بـ"الشيخ الطوسي" الذي كان يرى حجّة العمل بأخبار الآحاد - خبر الثقة - وهو انتقاد له لعمله بها.

وهذه الطريقة هي ديدن العلماء إلى يومنا هذا، لأنّ البناء العلمي والتربوي غير المرتهن لأحد يتحكم به نظام ذاتي يراقبه ويحفظه من الشطحات العلمية، وهذا النظام هو منهج الانتقاد والحمل على الآخرين في حال لم تكن آراؤهم

١- الحلّي، ابن إدريس، السرائر، ط ٥، قم، مؤسسة النشر الإسلامي، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م، ٣٨/١.

موافقة لقواعد المشهور من العلماء، أو أنها شاذة عن الآراء المتفق عليها.
هذه المنهجية ما هي إلا ترجمة حقيقية للتربية التي أسسها الإمام
الصادق (عليه السلام) حيث كان يوجه انتقاداته وأسئلته لكل المخالفين أو ممن عاين
وقوعهم في الاشتباهات العلمية.

**المرحلة الرابعة: تربيتهم على التخصص العلمي، وبخاصة في مجال
التأليف والتدوين، واستخراج العلوم من كلياتها، والالتفات إلى الكتب التي
تفتقر إليها الحوزات العلمية، كالشروحات التي وضعها العلماء لتلك
الكليات، أو الكتب التي أعدت للرد على الكثير من المقالات والكتب
الموجهة ضد الشيعة.**

من أبرز سمات التربية العلمية التي قام بها العلماء هي أن شغلهم الشاغل
كان الحض على التأليف، وعدم ترك الكتابات العلمية التي تلبي حاجة
المجتمع العلمي، فمن جهة كان العلماء يتوارثون هذه التربية حيث يؤمنون أن
وجود العالم متوقف على آثاره الكتابية، فلذا كانوا يعتبرون توجيه الطلاب نحو
الكتابة، وبخاصة في مرحلة النضج من أهم الواجبات العلمية.

ويلاحظ أن الجانب التربوي لمسيرة الكتابة بدأ في البداية - حسب
متطلبات المرحلة الأولى وخصوصاً بعد الغيبة الصغرى - بتجميع الروايات
والأحاديث في مجاميع حديثة، وتجميع عدد الرواة وذكر حالهم وما يتعلق
بهم من توثيق وتضعيف.

فكانت تلك المرحلة تتسم بالتأليف الأول الذي جمّع التراث الروائي، وكان
التخصص في التأليف يأخذ طابع كتابات الفقهاء المحدثين الذين يعتنون
بالرواية بشكل مباشر وبرواتها، كالمحمدين الثلاثة، والحر العاملي، والشيخ

محمد باقر المجلسي الذي ألف بحار الأنوار.

ثم بدأت بعد ذلك مرحلة جديدة وهي الانتقال من تدوين الكليات إلى كتابة التفريعات والشروحات الفقهية، التي لاحت بدايتها على يد "ابن الجنيد الإسكافي"، وتبعه "السيد المرتضى"، ثم "الشيخ الطوسي" في القرن الخامس للهجرة، وغيرهم من تلك الطبقات العلمانية المؤسسة لمنهج علمي وتربوي أكثر تطوراً عن عهدها السابق.

وقد اتّسمت تلك المرحلة الجديدة بتربية العلماء على تدوين الكتب الاستدلالية وعدم الاكتفاء بنقل الرواية. فدونت الشروحات والمطولات، وصار كل عالم يقوم بتدوين العديد من العناوين التي يحتاجها الفقيه، كعلم الأصول، والقواعد الفقهية وآيات الأحكام، والقواعد الرجالية ومعاجمها الأساسية وعلم الدراية، مضافاً إلى شروحات الكتب الفقهية التي راجت كثيراً في المرحلة المتأخرة، كما في القرن التاسع والعاشر للهجرة، حيث ظهرت شروحات "الشهيد الثاني" لكتب "الشهيد الأول" الفقهية.

وقد نقل المؤرخون أن "العلامة الحلي" ترك من آثاره العلمية ما يقارب الخمسمائة مصنف في مختلف الأبواب العلمية، ونرى ما يشبه ذلك من كثرة التأليف عند "الشيخ الطوسي" و"الشهيد الأول" و"الثاني" و"الحر العاملي" و"الشيخ البهائي"^(١)، و"الخوaja نصير الدين الطوسي"، و"الشيخ مرتضى الأنصاري" وغيرهم.

١- يذكر السيد حسن الصدر في كتابه "تأسيس الشيعة علوم الإسلام" أن "الشيخ البهائي" ألف ما يناهز المائة كتاب، مصدر سابق، ص ٤٤.

ولقد كان لكثرة التأليف الأثر البالغ في تربية أجيال من العلماء على أن السبيل الأنجع لحماية الفكر الشيعي من الضياع، وطريق إيصاله إلى الأجيال العلميّة القادمة هو التدوين والشرح والتبيين والتوضيح، حتى أصبحت الكتابة بنظر تلك الطبقات العلميّة أمراً عبادياً مقدساً لا يقدم عليه شيء من الأولويات العلميّة.

والملاحظ أن مهام العلماء في منهجية أبحاثهم لم تقتصر على جانب واحد من التأليف، كالذي ذكرناه، وإنما انصبّت اهتماماتهم على تنفيذ مزاعم المتحاملين على الفكر الشيعي، وتبيان مواطن الالتباسات فيها، أو إظهار قدرة العلماء وسعة تفريعاتهم، مقابل ما ظهر من المصنفات العلميّة عند المذاهب الإسلاميّة الأخرى.

وقد ذكر السيد الأمين في أعيان الشيعة العديد من هذه الشواهد حيث قال: "وقد كانت كلمة تصدر من أحد خصومهم، أو أمر يحدث يكون سبباً في تأليف كتاب. فالنجاشي صنّف "فهرست أسماء المصنفين" من الشيعة وكتبهم لما سمع من يقول: إنه لا سلف لكم ولا مؤلف. والشيخ أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي صنّف "المبسوط في الفقه" لما كان يسمع ما يقوله المتفقهة من غير الشيعة من نسبتهم الإمامية إلى قلة الفروع. ولما بلغ هذا الشيخ أن بعض الناس استنكر تعارض الأخبار الواردة عن أئمة "أهل البيت" (عليهم السلام) صنّف كتاب "الاستبصار" في الجمع بين ما تعارض من الأخبار.

و"علي بن محمد الخزاز القمي" من أهل القرن الرابع لما سمع من يقول: إنه لم يرد شيء في إمامة الأئمة الإثني عشر (عليهم السلام) عن الصحابة والعترّة صنّف

كتاب "كفاية الأثر في النصوص على الأئمة الإثني عشر (عليه السلام)"، ذكر فيه ما ورد من ذلك عن الصحابة والعترة بأسانيده.

و"الطبرسي" لما سمع من ينكر الاحتجاج، جمع كتاباً فيما أمر الله به من الاحتجاج في القرآن، وفي احتجاجات النبي (ﷺ) والزهراء (عليها السلام) والأئمة (عليهم السلام)، وجماعة من الصحابة وبعض العلماء وهو المعروف بـ"احتجاج الطبرسي". و"الشيخ زين الدين بن علي العاملي الجبعي" المعروف بـ"الشهيد الثاني" لما رأى ندرة الشروح المزجية في مؤلفات الشيعة ألف شروحاً عديدة مزجية كشرح "اللمعة الدمشقية"، وشرح "ألفية الشهيد" و"نفلته"، و"شرح الدراية" وغيرها. و"الشهيد الأول محمد بن مكي العاملي الجزيني" جمع ألف حكم من أحكام الصلاة الواجبة في كتاب سماه الألفية، لأجل حديث مروي وجمع مستحبات الصلاة في كتاب سماه النغلية.

و"الشيخ فخر الدين الطريحي النجفي" المتوفى سنة (١٠٨٥هـ / ١٦٧٤م) لما رأى أنه ليس للشيعة مؤلف في غريب القرآن والحديث لا سيما أحاديث الشيعة ألف كتابه "مجمع البحرين"^(١).

إن هذه الهمة العالية أظهرت قيمة المذهب الشيعي الإمامي، وضَعُفت مزاعم الآخرين الذين قالوا بوجود ضحالة في التصنيف الشيعي، وإننا نعتقد أن هذه الدوافع للتأليف أسدت خدمة تربوية كبيرة حيث كانت سيرة ومنهجاً تربى عليه أبناء الحوزة العلميّة، وتعاضم دورهم في هذا الشأن إلى يومنا هذا. ومن الواضح جداً، أنَّ حوزة "النجف الأشرف" ثم حوزة "قم المقدّسة"، وسائر

١- الأمين، محسن، أعيان الشيعة، مصدر سابق، ١٢٢/١.

الحوزات الشيعية في العالم لعبت دوراً متميزاً على هذا الصعيد حيث بلغ الاهتمام بكتابة الموسوعات الفقهيّة والمجاميع الحديثية مبلغاً لم تره المنهجية التربوية من قبل، وبفضل جهود الأوائل من العلماء استطاع المسؤولون والحريصون على حفظ هذا التراث، أن يدخلوه إلى دوائر المؤسسات وتصبح الكتابة على عاتق المؤسسات التربويّة والتعليميّة، ومراكز الدراسات والبحوث الفقهيّة والكلاميّة. وهذا هو المهم، أنّ المسألة لم تعد متوقفة على جهد شخص، أو عدد من العلماء وإنما دخلت إلى فكر التخطيط الممنهج الذي يستطيع أن يدرك الحاجيات الأساسية لمثل هذه الجهود، ويسدّ الفراغ العلميّ في أيّ حقل من الحقول العلميّة.

والشيء اللافت في هذا التطوّر الهائل للتدوين العلميّ هو الاتجاه نحو وضع مناهج تربويّة تهدف إلى تثبيت فكرة ونظام التخصص العلميّ، لأنّ العديد من الطاقات العلميّة تضيع هدرًا بسبب عدم وجود من يوجهها إلى مسارها الصحيح.

وقد برزت الكتابات التخصصيّة في المدوّنات التي عالجت موضوعات علميّة بشكل يكون العمل مستوفياً لكافة جوانب الموضوع المبحوث عنه، أو من خلال الدوريات الفصلية التي أتاحَت للطالب أن يطلع على المسائل المستحدثة، سواء كان ذلك في الفقه، أم في الحديث، أم في المسائل العقائديّة، أم في المسائل التاريخيّة وغيرها.

إنّ هذه الثمار العلميّة ما كانت أن تتوفر لدينا لولا تلك البذور التي وضعها الأوائل من رجالات العلم المخلصين.

المرحلة الخامسة: تربيتهن على تطوير المطالب العلميّة والردّ على مستحدثات المسائل.

تعتبر هذه المرحلة هي مرحلة الذروة في المنهج التربوي الفقهيّ حيث استجابت دراسات العلماء لمتطلبات زمانهم المتأخّر عن العصر الأول للإسلام، بمواكبة القضايا المستحدثة، وانتقال الفقه من مرحلته الأولى التي عُرفت بإلقاء الأصول والكليات، إلى مرحلته النهائية التي باتت تميّز المسائل الفقهيّة بكثرة التفرعات، واستحداث الفروع الفقهيّة الجديدة.

ومما لا شك فيه أن الجهود التي زرعها العلماء الأوائل في الفكر الشيعيّ أدّت إلى هذه النتائج المثمرة، واستطاعوا أن يجعلوا من مادة الفقه مادة قانونيّة وتربويّة يسهل تناولها عند الحاجة إليها، وأصبحت جزءاً من مكونات الثقافة الإسلاميّة، لأنها لم تعد في حجم الرواية - المادة الخصبة للاستدلال العلميّ - وإنما طرحت نفسها كمرجعية معرفية للمجتمع الإسلامي والعربي بالرغم من تداخل الأولويات الثقافيّة في المجتمعات العربيّة. ومن الملاحظ، أنّ هذه المرحلة شهدت تطوراً واضحاً في الأبحاث العلميّة التي جاءت على مستوى الدرجة التي بلغتها التربية الفقهيّة، فلم تعد المطالب العلميّة منحصرة في جانب الأصول والفقه، وإنما اتجهت نحو تنظيم المنهجية القواعديّة لكل علم، والتي ساعدت على تربية الطالب تربية منظمة، فظهرت المصنّفات في القرآن، وبشكل خاص في آيات الأحكام المتعلقة بموارد الاستنباط والاجتهاد، كما رأينا ذلك عند "المقداد السيوري" (٨٢٦هـ ١٤٢٢م)، و"المحقق الأردبيلي" (٩٩٣هـ ١٥٨٤م)، وكذلك برزت المصنّفات المقارنة بين المذاهب الإسلاميّة

في العلوم الفقهيّة والأصوليّة، والتي لم تكن لولا تلك الجهود الكبيرة التي قدّمها علماء الإماميّة.

ويمكن اعتبار هذه المرحلة الطويلة هي مرحلة الانتقال من تجميع الذات العلميّة وتأسيس المبادئ التربويّة، إلى مرحلة إظهار هذه الذات في المحافل العلميّة الأخرى، بمعنى أن حركة التربية والتوسعة لاحظت ما يقابلها من الفروع الفقهية والأصولية وغيرها. لذلك، لم يكن عند علماء الإماميّة حرج من إدراج الآراء الفقهية لأئمة المذاهب في كتبهم والانفتاح العلميّ عليها، مما ساهم بشكل كبير بتوسعة الموسوعات الفقهية وتدوين المسائل الجديدة.

فمن "القرن الثامن" إلى "القرن الثالث عشر هجري" وما بعده ظهرت شخصيات علميّة مربية خرّجت مئات العلماء. من أهم هؤلاء "الشهيدان الأول والثاني"، و"المحقق الكركي" و"الشيخ حسن زين الدين العاملي" (١٠١١هـ ١٦٠٢م)، و"الشيخ البهائي" (١٠٣٠هـ ١٦٢٠)، و"الاسترآبادي" (١٠٤٠هـ ١٦٣٠م)، و"المحقق الخونساري" (١٠٩٨هـ ١٦٨٦م)، و"الفاضل الهندي" (١١٣٧هـ ١٧٢٤م)، إلى أن تكاملت هذه الحركة التربويّة بجهازة الحوزة ك"الشيخ مرتضى الأنصاري" و"الوحيد البهبهاني" (١٢٠٥هـ ١٧٩٠م)، و"السيد محمد مهدي بحر العلوم" (١٢١٢هـ ١٧٩٧م)، و"الشيخ محمد حسن النجفي" صاحب كتاب "جواهر الكلام"، ومن تلاهم من العلماء إلى يومنا هذا.

وإذا أخذنا على سبيل المثال ما كتبه صاحب الجواهر، فإننا نلاحظ كثرة تتبّعه لأقوال العلماء ووفرة كتبه على عدد كبير من المصادر والمراجع العلميّة مما جعله غنياً في طروحاته، مضافاً إلى المعاصرة وسهولة عباراته المتماشية

مع حاجات زمانه^(١). ولو قمنا بتعداد تفرعات مسائله لوجدناها متجاوزة الستين ألف مسألة فرعية، وهذا إن دلّ على شيء فإنّه يدل على أنّ الرسالة التي أوصلها العلماء إلى الأجيال المعاصرة قد أينعت ثمارها، وهذا يعتبر في الكتابات العلميّة خرقاً للعادة وتوفيقاً استثنائياً من الله "تعالى" إذا توقف مثل هذا المجهود على شخص واحد.

ولكثره المباحث التي لا زال العلماء يبقرون غوامضها، أصبح المنهج التربويّ الفقهيّ أكثر عمقاً في الرد على مستحدثات المسائل من جهة الاجتهاد المتواصل تجاه ما طرأ على العصر الراهن من الموضوعات التي تحتاج إلى الإجابات العلميّة.

ومن أهم ثمار هذه التربية أنّ حجم الدراسات الفقهيّة والأصوليّة والرجاليّة وغيرها لم تعد كما كانت في السابق متوقفة على المبادرات الفرديّة - مع ما يلزمها من الوقت الإضافيّ لإخراج النتاج العلميّ إلى ميدان القراءة والمباحثة - فقد انتقلت من عمل الشخص الواحد إلى نتاج المؤسسات الفكرية المنظّم، وتحوّلت من البحث في جوانب محدّدة إلى جوانب مختلفة تناسب الحياة المعاصرة مما أسهم في إخراج الموسوعات العلميّة، والدراسات الفكرية من مجلات شهرية وفصلية متخصصة^(٢)، والتي قطعت شوطاً هاماً في تطوير لغة

١- الحسيني، محمد، فقهاء ومناهج، ط ١، لام، مركز ابن إدريس الحلّي للدراسات الفقهيّة، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٩م، ٢٢ - ٢٨، - بتصرف - .

٢- نذكر على سبيل المثال، موسوعة الفقه الإسلامي والموسوعة الفقهيّة الميسرة، والقواعد الفقهيّة والأصولية على مذهب الإمامية، ومجلة فقه أهل البيت (عليه السلام)، ومجلة تراثنا، ومجلة علوم

المطالب العلميّة، ومن غير البعيد أن تؤسّس هذه الخطوات فيما بعد لمجالس علمائيّة اجتهاديّة تكون أكثر قدرة على مواجهة الوقائع الحيّاتيّة بمختلف عناوينها وجزيئاتها.

ثانياً: تطوّر الأسلوب الاجتهادي من عصر المحقق الحلي إلى عصرنا الحالي.

نتيجة لتلك المداولات العلميّة ونضج مباني التربية الفقهيّة والأصوليّة عند علماء الإماميّة، أخذت ثمار البحث العمليّ طريقها بالاتساع لتنتقل من مرحلة إلى أخرى، ولم يعد الدور العلميّ هو مجرد النقل وضبط الرواة وجمع الرواية وانكباب العلماء على هذا الجانب دون غيره.

بل ما نراه أنّه وبعد كلّ مرحلة من الجهد المضنيّ في البحث والتحقيق تبرز معالم الإبداع العلميّ، لتطوّر من قواعد التربية والتعليم الفقهيّين، وتؤسّس لرؤية فقهية جديدة لا تنفصل عن أخواتها والنتاجات العلميّة السابقة، لكنها تضيف فكراً جديداً يبلور الفكر السابق عليه ويهيئّه لمرحلة مقبلة.

ومن أهم تلك المحطّات البارزة في تاريخ التربية الفقهيّة هي المبادئ التي أسّسها ووضعها "المحقق الحلي" ^(١)، في القرن السابع للهجرة، حيث استطاع أن ينقل مبادئ التربية الفقهيّة الأصوليّة من المنهجية التي كانت متّبعة لدى أرباب الحوزة العلميّة، ك"الشيخ المفيد" ^(عليه السلام)، و"الشيخ الطوسي" ^(عليه السلام) وغيرهما من

الحديث، ومجلة المنهاج، ودورة أعلام الهداية، فضلاً عن صدور عشرات الجهود التحقيقيّة في التراث الشيعي عبر مراكز الدراسات المنتشرة في الحواضر العلميّة.

١- راجع: الصدر، محمد باقر، المعالم الجديدة للأصول، مرجع سابق، ص ٢٧، - بتصرف -

حرمة الاجتهاد بمعناه الباطل إلى الجواز بمعنى آخر، فلم يتحرّج من إطلاق مصطلح الاجتهاد على العملية الاستنباطية، بعد أن كان من المحرّمات لكون الفقيه هو مصدر للتشريع. وقد أصبح هذا المصطلح هو تعبير عن الجهد الذي يبذله العالم الفقيه لاستخراج الأحكام واستنباطها من مظانّها الفرعية. "والفرق بين الأمرين، أن الطريقة الأولى كانت محرّمة بين العلماء لكونها تعدّ مصدرًا من مصادر الاستنباط غير المشروع، وأن الطريقة الثانية أو الطرح الآخر يعبر عن الجهد الذي يبذله الفقيه"^(١).

وبعبارة أخرى، انتقل التفكير الاجتهادي الشيعي من حرمة الاجتهاد من خارج النص وظاهره إلى جوازه داخل ظواهر النصوص الشرعية، حيث يُعمل الفقيه رأيه الاستنباطي فيها.

وقد اعتبرت هذه المرحلة من المراحل الاستثنائية في فهم التراث الشيعي، لأنّ المحطّات المضيئة السابقة عليها كانت مليئة بالمواقف السلبية من كلمة ومصطلح الاجتهاد، حيث كان مركزاً في أذهان العلماء أنّها ترمز إلى العمل بالرأي والقياس العقلي، لذلك نلاحظ أن تلك الحقبة كانت مليئة بالمصنّفات المبطلّة للعمل بالاجتهاد، فقد كتب "هلال بن إبراهيم بن أبي الفتح المدني" "الرد على من ردّ آثار الرسول واعتمدت على نتائج العقول"، وكتب "إسماعيل علي بن إسحاق بن أبي سهل النوبختي" رسالةً للرد على الموضوع نفسه. وقد أكمل هذه المرحلة في إبطال القياس "الشيخ الصدوق"، ومما قاله في هذا الشأن: "إنّ موسى مع كمال عقله وفضله ومحلّه من الله تعالى لم يدرك

١- المرجع نفسه، الموضوع نفسه.

باستنباطه واستدلّاه معنى أفعال الخضر حتى اشتد عليه وجه الأمر^(١). ثم تبعه على ذلك "الشيخ المفيد" وكتب كتاباً انتقص فيه على "ابن الجنيد" في الاجتهاد والرأي.

وينقل "صاحب الذريعة" عن "السيد المرتضى" أنّ الاجتهاد باطل، وأنّ الإماميّة لا يجوز عندهم العمل بالظن ولا بالرأي ولا بالاجتهاد. والموقف نفسه نجده عند "الشيخ الطوسي" في كتابه الأصولي "العدة" حيث يقول: "إنّهما - القياس والاجتهاد - ليسا بدليلين بل محظور في الشريعة استعماله".

وذكر "ابن إدريس" - وهو آخر الشخصيات العلمائيّة ما قبل المحقق الحلّي - في كتابه "السرائر" رأيه بقوله: ولا ترجيح بغير ذلك عند أصحابنا والقياس والاستحسان والاجتهاد باطل عندنا^(٢).

والملاحظ أنّ ثمة إطباقاً على هذه الفكرة من قبل الباحثين في حرمة الاجتهاد بالمعنى السابق على زمن "المحقق الحلّي" (٦٧٦هـ / ١٢٧٧م)، إلّا أنّ الإنصاف يقتضي ضرورة التفريق بين كلمة الاجتهاد المصطلح الذي كان يفهم بمعنى العمل بالرأي، وبين عملية الاستنباط التي نراها ونرى بذورها قد لاحت في زمن الإمامين "الباقر" و"الصادق" (عليه السلام). وكنا قد ذكرنا سابقاً أنّ "الإمام الصادق" اهتم بتدريب وتربية أصحابه على العملية الاستدلالية وكيفية استخراج الأحكام من الكتاب وفقاً للقواعد التي ألّفها عليهم.

١- المرجع نفسه، الموضع نفسه.

٢- الصدر، محمد باقر، دروس في علم الأصول، مرجع سابق، ٤٧/١.

وقد ذهب إلى هذا الرأي العلامة "مطهري" بقوله: "إن ظاهرة الاجتهاد كانت موجودة في الوسط الشيعي زمن حضور الأئمة (عليه السلام)، وقد نسب الرأي السائد حول تأخر الاجتهاد عند الشيعة الإمامية إلى بعض المستشرقين بوصفها وهماً لا أساس لها"^(١).

وعلى أي حال، تعتبر هذه المرحلة من المراحل الذهبية التي تحولت فيها المنهجية العلمية من حالة المقارنة مع المذاهب الأخرى إلى الاتجاه نحو الاستقلال المنهجي والتربوي.

وقد ظهرت ثمارها في المدونات التي وضعها العلماء ككتاب "معراج الأصول" لـ "لمحقق الحلي"، و"نهاية الوصول إلى علم الأصول" لـ "علامة الحلي".

وقد بحث العديد من القواعد الأصولية على نحو أوسع وأكثر عمقاً، كقاعدة الاستصحاب وحجية الخبر الواحد^(٢).

وببركة هذه الجهود العلمية أخذ المنهج التربوي سيره نحو التكامل في التدريس والتصنيف وإعداد الشخصيات العلمية التي آلت إليها مهام الشريعة،

١- الفقه وسؤال التطوير، مجموعة من المؤلفين، ط ١، بيروت، مركز الحضارة لتنمية الفكر الإسلامي، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٨م، ص ١١٨.

٢- الخبر الواحد هو الذي لم يصل إلى حد التواتر القطعي وإن كان ناقله أكثر من واحد. وقد وقع الخلاف بين العلماء المتقدمين في حجية خبر الثقة، فالسيد المرتضى وابن إدريس قالوا بعدم الحجية، ونسب ذلك إلى المحقق الحلي أيضاً. وأما الشيخ الطوسي ومن تبعه فقد قالوا بالحجية. وللتوسعة في الموضوع راجع: حب الله، حيدر، نظرية السنة في الفكر الإمامي الشيعي، ط ١، بيروت، دار الانتشار العربي، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٦م، ص ٩٢.

وقد شهدت هذه المرحلة تقسيماً جديداً للحديث، حيث قسّم تقسيماً رباعياً إلى صحيح وحسن وموثّق وضعيف، بعد أن كان يقسّم سابقاً إلى الصحيح والضعيف فقط.

وفي إزاء هذا التطور، ظهرت مدونات لها علاقة بعلم الرجال وتراجم طبقاتهم وحالاتهم، وحينما اكتملت معالم التطور الفقهي والأصولي انعكس ذلك إيجاباً على اعتماد منهجية جديدة تنظم أبواب الفقه حيث عرفت في تلك المرحلة التقسيمات المعمول بها في أبواب الفقه الأربعة، العبادات والعقود والإيقاعات والأحكام^(١).

ومتابعة لتلك الحركة الاجتهادية وتطورها المنهجي، أخذت تتسع في انتشارها الجغرافي حيث كان لمدرسة الحلة العريقة في "القرن السابع للهجرة" دور في بروز مراكز علمية في بلاد الشام، والتي استمرت إلى "القرن العاشر للهجرة" لتنتقل بعدها إلى أحضان الدولة الصفوية في إيران بسبب ظلم حكم المماليك^(٢).

ومن أبرز علماء تلك المرحلة "محمد بن مكّي العاملي" (ت ٧٨٦هـ ١٣٨٤م)^(٣)، الذي تخرّج من مدرسة الحلة، وعاد إلى مسقط رأسه "جزين" في

١- آل قاسم، عدنان، الاجتهاد عند الشيعة الإمامية، أدوار وأطوار، ط ١، بيروت، دار السلام،

١٤٢٨هـ ٢٠٠٨م، ص ١٣٦.

٢- المرجع نفسه، ص ١٥٩.

٣- قال الشيخ القمي في حق "الشهيد الأول": "رئيس المذهب والملة، ورأس المحققين الأجلة، شيخ الطائفة بغير جاحد، وواحد هذه الفرقة وأي واحد، كان بعد مولانا المحقق على الإطلاق أفقه =

لبنان، متوجّاهاً بالهمة العالية التي دفعت الحركة العلميّة نحو تطوير بالغ، حيث غدت "جزين" على يده خلية عمل دائبة، تعج بالطلاب القادمين من مختلف أنحاء "جبل عامل" وبعض مناطق "سهل البقاع".

إن قراءتنا لهذه الحركة العلميّة من وجهة نظر تربويّة تبرز لنا أن "الشهيد الأول" نجح نجاحاً باهراً في تربية جيل من العلماء، وقد أورد "الحر العاملي" نصاً يحكي عن هذه الحقيقة حيث قال: "اجتمع في جنازة في قرية من قرى جبل عامل سبعون مجتهداً، في عصر الشهيد أو ما قاربه"^(١). وهذا يدل بوضوح على ضخامة التغيير الذي أدخله الشهيد على البنية الثقافية لمنطقة وجدت نفسها دائماً خارج التركيبة السياسية الفاعلة، بحكم اختلاف بنيتها الثقافية الداخلية^(٢).

انطلاقاً من هذه النتائج التي حقّقها "الشهيد الأول" ندرك بشكل كبير مدى تأثيره بمدرسة أستاذه المحقق الحلّي، الذي لعب دوراً كبيراً في إحياء القواعد التربويّة الفقهيّة التي ربّى عليها المئات من الفقهاء العلماء، الذين حموا الدين من أعدائه، وقد تزعم يومها الحركة التجديدية لمعالم الدين في العقيدة والشريعة، فأحيا المدارس وجدّد المعاهد، ودعم المذهب، بإبراز معالمه حتى

= جميع فقهاء الآفاق"، راجع: القمي، عباس، الكنى والألقاب، لاط، قم، مكتبة الصدر، لا ت.

٣٧٧/٢.

١- الحر العاملي، أمل الأمل، لاط، بغداد، مطبعة الآداب، لا ت، ١٥/١.

٢- المهاجر، جعفر، التأسيس لتاريخ الشيعة، ط ١، بيروت، مركز الدراسات للتوثيق والنشر، ١٤١٤هـ

١٩٩٤م، ٢/٨٧

انتشر واشتهر، واقتنع من عرفه بأحقيّته، وصحته، ودخل قلوب كثير من الملوك والأمراء والوجهاء، حتى عمّ. وأهم إنجاز لهذا المجدد العظيم أنه اخترق عائلة المغول الذين داهموا البلاد الإسلامية، فأسلم حاكمهم على يد "العلامة الحلبي"، وبذلك أخفقت نوايا الغزاة وانصهروا في بوتقة القوة الإسلامية.

وفي مطلع "القرن الثالث عشر" للهجرة بعد أن مضى على الانقسام الداخلي بين الطائفة، بظهور النزعة الإخبارية المتطرفة^(١) أكثر من قرن ونصف، بزغ نجم فقيه أهل البيت، ومحقق أصول المذهب المولى "محمد باقر بن محمد أكمل، الوحيد البهبهاني"، بعد أن كادت تعصف بمعالم الحركة الفكرية، المحاولات التي تدعو إلى الجمود على ظواهر الأدلة الشرعية، والرفض للجهود العقلية، مما أشرف بالفكر الشيعي على التردّي في هاوية الجمود والتخلّف والتأخّر، فكان لهذا العالم "الوحيد البهبهاني" اليد البيضاء في تدارك الأمر، ودحر الأخبارية، بتزييف دعاواهم، والرد على شبهاتهم، "ففتح للفقهاء آفاقه الواسعة، وعبّد له مشاريعه الغنية، بمعين الاجتهاد المستمدة من أصول أهل البيت وفقههم. ولكل واحد من المجدّدين دور عظيم في إحياء الإسلام والدفاع عنه في مواجهة أي خطر يهدد كيانه، إن بالحرب والجهاد، أو بالصلح والعلم والسعي في نشر الفكر الإسلامي وبثه"^(٢).

وعلى الرغم من ذلك الجمود الفكري، فإن المساعي والجهود المضنية التي

١- تحدثنا عنها سابقاً في الفصل الثاني من الباب الثاني.

٢- مجلة تراثنا، مرجع سابق، ١٠١/٢٨، - بتصرف -

بذلها العلماء أعادت الحياة إلى سير التربية الفقهيّة باتجاهها الصحيح، وأعطتها دفعاً أقوى مما كانت عليه حيث ظهرت الكثير من الإبداعات الاجتهادية والفكريّة، والتي اكتملت على يد الشيخ الأعظم "مرتضى الأنصاري"، وقد أحدثت نقلة نوعية في الفقه الشيعي قل نظيرها، ولم تخلُ تلك المرحلة من عدد من العلماء الكبار أمثال "الشيخ الأنصاري"، "ك" الشيخ الخراساني و"صاحب الجواهر"، وهذا ما سنتحدث عنه في دور الحوزات الشيعيّة ونتاجاتها التربويّة.

لكن يبقى أن نشير إلى أمر في غاية الأهمية، أنّه وإلى جانب تلك الابتكارات والإبداعات العلميّة في التفرّيع الفقهي، ومناقشة العشرات من المسائل المستحدثة ظهرت خطوة متقدمة على مستوى المنهجيّة التربويّة، وذلك بوضع منهج استنباطي واضح المعالم يبيّن كيفية استخراج الحكم الشرعي من أدلّته الفرعيّة، أي بمعنى اتباع طريقة تربي الطالب - إلى جانب توجيهات الأستاذ المشرف - على العمليّة الاجتهادية. وهذا ما كنّا قد تكلمنا عليه في الباب الثاني، حول ضرورة وجود مثل هذه المناهج التي تفتح الباب بشكل واضح على طلاب العلم، لكي يتّجهوا في المسار الصحيح ويصلوا إلى الغاية المنشودة من الدراسات الفقهيّة والأصوليّة.

وعلى الرغم أننا لم نلاحظ العموميّة عند العلماء في طرح مثل هذه المناهج التربويّة، لكنّها لم تخل من بعض الخطوات المتقدمة كما وجدنا ذلك عند المحقق الكركي (رحمته الله) الذي استجاب لاثنتين من أهل العلم يسألانه عن كيفية سلوك المجتهد في طريق استنباط الأحكام، واستخراج حوادث الأفعال من

الأدلة فأجابهما وكتب رسالة موجزة تختصر ذلك المنهج التربوي^(١).

ولمعرفة كيفية استخراج أحكام الحوادث من الأدلة، نتوقف عند أهم معالم المنهجية الاستنباطية:

بدأ المحقق (رحمته الله) بتبيان الطرق الموصلة إلى الأحكام وهي أربعة: الكتاب، والسنة - متواترة وآحاداً - والإجماع وأدلة العقل. ثم توقف عند كل دليل على حدة.

الأول: الكتاب بدليليه - النص والظاهر - فيحتاج إلى معرفة دلالات الألفاظ، والمحكم والمتشابه، والحقيقة والمجاز، والأمر والنهي، والعام والخاص، والمطلق والمقيّد، والمجمل والمبين، والظاهر والمؤول، والناسخ والمنسوخ. وهنا، يرشد سائليه لمعرفة هذه العوارض إلى علم الأصول، الذي بحث فيه بالنسبة إلى الأمور الكلية، أي أن علم الأصول أعطى كبريات القياس المنطقي^(٢)، ليضم إليها صغريات وجزئيات الفقه، فتنتج أحكامها، كما في باب الأمر والنهي، فقد اتفق أرباب الأصول على أن صيغة الأمر دالة على الوجوب، وحينما يأتي الخطاب الشرعي بصيغة الأمر، فيبحث في كل جزئية على حدة، لتحديد مدى مستوى دلالتها، إن كان على نحو الوجوب أو دون ذلك.

فمثلاً نقول: إن الصيغة في قوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾^(٣) أمر دال على

١- الكركي، علي بن الحسين، طريق استنباط الأحكام، تحقيق عبد الهادي الفضلي، ط ٢، قم،

المكتبة الإسلامية الكبرى، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م، ص ٨

٢- أي القياس الاقتراني، المعتمد على الأشكال الأربعة في علم المنطق، مرجع سابق، ص ٢١٤.

٣- البقرة: ١١٠.

وجوب الصلاة، وهذه صغرى القياس المنطقي، لأنها تتحدث عن جزئية واحدة، وإذا ضممنا هذه الصغرى إلى الكبرى السابقة، وهي كل أمر دال على الوجوب - مضافاً إلى حجّة الأخذ بظواهر الكتاب - فيكون القياس المنطقي على الشكل التالي:

كل أمر دال على الوجوب

الصلاة مأمور بها

فتكون النتيجة الصلاة واجبة^(١).

ثم يلفت المحقق نظرهما (السائلين) إلى الجزئيات المستنبطة من الكتاب، فيراجع فيها الآيات المشهورة بالخمسمائة آية، التي هي مقدار الفقه^(٢). ويكتفي فيها بأحد الكتب الثلاثة:

١- كتاب "قطب الدين الراوندي" (٥٧٣هـ ١١٧٧م)، المعروف بشرح آيات الأحكام (فقه القرآن).

٢- كتاب "أحمد بن فتوح البحراني" (٨٣٠هـ ١٤٢٦م)، المعروف بمنهاج الهداية في تفسير آيات الأحكام الخمسمائة.

٣- كتاب "الشيخ المقداد بن عبد الله السيوري" (٨٢٦هـ ١٤٢٢م)، المعروف "بكنز العرفان في فقه القرآن". وهو أحسن الثلاثة لاشتماله على المباحث المذكورة بالنسبة إلى كل آية.

وأما ما اختلف فيه من أقوال المفسرين، يحتاج الناظر فيها إلى قوة الترجيح

١- هذا المثال سقناه هنا لتقريب الفكرة.

٢- الكركي، علي بن الحسين، طريق استنباط الأحكام، المرجع نفسه، ص ٩.

لبعضها. ومن أراد التوسّع فليراجع كتب التفسير المطوّلة.

الثاني: السّنة، فيحتاج الاستنباط منها، ومعرفة دلالتها على الأحكام إلى معرفة عوارض الألفاظ المذكورة. وهنا أيضاً أرجعهما إلى علم الأصول، ثم أرشدهما إلى أقسام الحديث: متواتر وآحاد، والآحاد إما مشهور أو مستفيض. وأما غير المشهور، فهو إما "صحيح"، وهو ما رواه العدل المعلوم العدالة، الصحيح المذهب بطريق عدول هكذا متصلاً إلى المعصوم (عليه السلام). وإما "حسن"، وهو ما رواه الممدوح الذي لم يبلغ مدحه التصريح بعدالته، وإما "موثّق" ما رواه العدل غير المرضي في دينه المأمون تعمّد الكذب، وإما "ضعيف"، وهو مروى الإمامي غير الموثّق أو الفاسق.

ثم نبّه إلى عدم جواز الأخذ بالمراسيل، إلا إذا عرف من أن المرسل لا يرسل في حديثه إلا عن الثقة كـ"ابن أبي عمير محمد بن زياد الأزدي" (٢١٧هـ ٨٣٢م)، أو عن "أبي بصير يحيى بن القاسم الأسدي" (١٥٠هـ ٦٧٦م)، الذي أجمع الأصحاب على تصحيح ما يصح عنه، و"ابن بزيع محمد بن اسماعيل" وله كتاب "الحج"، و"زرارة بن أعين الشيباني"، و"أحمد بن أبي نصر البزنطي". ثم انتقل في منهجيّته للحديث عن مسألة تعارض الأخبار، فعندئذ يقدم الصحيح على غيره، فإذا لم يكن، فالحسن، وبعده الموثّق ولا يعمل بالضعيف. ولمعرفة هذه الصفات، لا بدّ من الرجوع إلى علم الرجال ومراجعة أقوال العلماء فيهم، وإن كان يصعب على المبتدئ، إلا أنّه مع المran والممارسة يصبح أمراً سهلاً ومألوفاً.

وللتسهيل على المجتهد والباحث معرفة أصول الأدلّة فقد أرشدهما إلى

عناوين الكتب الروائية، كـ"الكافي"، و"من لا يحضره الفقيه"، و"التهذيب"، و"الاستبصار" التي مرّ ذكرها سابقاً. ثم يراجع كتب الأدلة ككتاب "المختلف" و"التذكرة" للشيخ "جمال الدين"، وكتاب "المهذب" للشيخ أحمد بن فهد، وكتاب "التنقيح" للشيخ المقداد.

ثم نبههما إلى كتب الرجال التي ينبغي مراجعتها، وذكر لهما كتاب "الخلاصة"، وكتاب "ابن داود"، و"الدستور" الذي اعتمده العلامة في الخلاصة، فهو مغن عن مطالعة كتب الرجال على حدّ قوله.

وبعد هذين الدليلين وما يلزمهما أرشد السائلين إلى الدليلين الآخرين، الإجماع والعقل. وأما الإجماع فلا بدّ فيه من معرفة شرائطه وأحكامه على ما بحث فيه أهل الأصول، وأما معرفة وقوعه على الأحكام أو عدم وقوعه، فإن ذلك لا بد منه، وهو الذي أشاروا إليه في قولهم إن من جملة شرائط الاجتهاد معرفة مسائل الخلاف والوفاق لئلا يعتني بما يخالفه.

ويضيف (رحمته): والذي سمعناه بالمشافهة، الاكتفاء في معرفته إمّا بالبحث والتفتيش في كتب العلماء في الحوادث التي وقع البحث فيها في تصانيفهم. فإن وجد أقوالهم متضاربة على حكم الحادثة حكم به وإلاّ حكم بالاختلاف، وإمّا بالوقوف على رواية بعض العلماء المشهورين بوقوع الإجماع على حكم الحادثة. وفي هذين القسمين أشار (رحمته) إلى الإجماع بقسميه المحصّل والمنقول^(١).

وأما العقل وهو الدليل الأخير، فقد أشار إلى بحث المفاهيم - المنطوق

١- تحدثنا سابقاً عنهما في الفصل الثاني من الباب الثاني.

والمفهوم - والبراءة الأصلية والاستصحاب، وتعدية الحكم من المنطوق إلى المسكوت وهو القياس وقد وقع فيه الخلاف ومتقدمو أصحابنا لا يعملون بشيء منه.

ثم ختم كلامه في كيفية التصرف في الحوادث التي هي محل الفتوى، فإما أن يكتفي بالإطلاع على أقوال المجتهدين ويرجح قولاً منها، وإن كانت من الحوادث الواقعة في زمانه، فيبحث عن الجزئية إن كانت داخلة تحت كليّات المسائل التي وقع البحث فيها من المجتهدين، فعليه أن يدخل تلك الجزئية تحت ذلك الكلي. وإن لم تكن داخلة، ولم تبحث عند المتقدمين، واختصت بالوقوع في زمانه، بحث فيها، وتصرف فيها كتصرف المجتهد في الحوادث المتقدمة. وهنا لا بد أن يكون ذا قوة وخبرة لاستنباط الحكم من الأصول.

ثم ختم قوله: "إن هذا ما سمعناه مشافهة من أساتذتنا - رضوان الله عليهم وجزاهم أفضل الجزاء - وهو الطريق المشهور في كتب الأصحاب"^(١).

ومن الخطوات المتقدمة أيضاً على هذا الصعيد، ما صنّفه "السيد مرتضى القزويني" في كيفية الاجتهاد وأسماء "الاستعداد لتحصيل ملكة الاجتهاد"^(٢)، وقد قسّم كتابه إلى ثلاثة أقسام وخاتمة. في القسم الأول تحدّث فيه عن الاستعداد ومراتبه وأقسامه، وكيفية حصول الاستعداد وشرائطه من توفر سائر المقدمات، التي تهيء لطالب العلم الظروف والأحوال المناسبة لذلك، مضافاً

١- الكركي، علي بن الحسين، طريق استنباط الأحكام، مرجع سابق، ص ٢٠.

٢- القزويني، مهدي، الاستعداد لتحصيل ملكة الاجتهاد، تحقيق جودت القزويني، ط ١، بيروت، دار

الرافدين، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٥م.

إلى الشرائط العلميّة، كإحاطته بالقواعد الفقهيّة، ومعرفته بالعلوم اللغويّة والرياضيّة، ومعرفة الأحكام ونظائرها وغير ذلك.

وأما القسم الثاني فتحدّث فيه عن شرائط المستعد كمثل عدم الأخذ بالأقوال الشاذّة والمذاهب النادرة، أو الاستئناس بالحكم لسبق التقليد فيه، وكذلك الاستيحاش من الجهل، وعدم الرغبة في الشيء لجلب الاعتبار وغيرها.

وفي القسم الثالث، تحدّث عن المستعد له، في الملكة وهل هي لدية أم كسبية؟ أي هل أن الاجتهاد مسألة صناعيّة بحتة، وبإمكان أي شخص كان أن يحصلها مع توفر جميع الشرائط؟ أم أنّها مضافاً إلى ذلك، هي مسألة غيبيّة ومنحة ربانيّة وهبة قدسية؟ ثم ختم حديثه في الكلام على أقسام الاجتهاد المطلق والمتجزئ.

والمهم في هذا الكتاب، أنّه نبّه الطالب السالك على طريق الاجتهاد إلى العديد من الشروط التي ينبغي أن يراعيها ويلتزم بها. وعلى الرغم أن كتابه يختلف عن المنهج الذي رأيناه عند "المحقق الكركي"، إلا أنّه نافع جداً في معرفة المسؤوليات العلميّة والنفسية الملقاة على عاتق السالك لطريق الاجتهاد. مضافاً إلى ذلك، لم يخلُ عددٌ من الكتب الأصوليّة من التعرّض لبحث الاجتهاد، وإن كانوا عادة يدرجونه في آخر أبحاثهم، كما عند صاحب "الكفاية" "الأخوند الخراساني"، الذي أتى على ذكره في خاتمة كتابه^(١).

وفي هذا السياق، ذكر صاحب "الذريعة" بعض الكتب التي تعرّضت

١- الخراساني، محمد كاظم، كفاية الأصول، مرجع سابق، ص ٤٦٣.

لمقدمات الاجتهاد والعلوم التي تتوقف عليها عملية الاستنباط، ككتاب "عمدة الإعتدال في كيفية الاجتهاد" للشيخ "مذهب الدين أحمد بن عبد الرضا الكابلي"، وكتاب "الاجتهاد ومقدماته وأقسامه المطلق والمجتزئ" وصاحب "الذريعة" نفسه وضع كتاباً لهذه الغاية وأسماه "حصر الاجتهاد" الذي بيّن الأدوار التي مرّت فيها العلوم الفقهيّة، والمقدمات التي يحتاجها الفقيه في طريق استنباط الأحكام الشرعيّة^(١).

ومما لا يغيب عنّا ذكره، المحاولة التي قام بها الشهيد السعيد "السيد محمد باقر الصدر" في تطوير المنهج الأصولي وطرح منهج جديد يعتمد المنهجية المتدرجة لفهم المطالب الأصوليّة، بحيث حاول في منهجه اعتماد أسلوب أكثر تنظيماً مع إدخال العديد من النظريات العلميّة كنظرية الاحتمال التي طرحها في بحث الإجماع والشهرة وغيرهما^(٢).

ونتيجة لما تقدم، نلاحظ أنّه وعلى الرغم من محاولة وضع هذه المنهجية في إطارها التربوي، إلّا أنّها لم تصبح منهجاً تدريسياً تربوياً شاملاً يحدّد للطالب الخطوات الأساسيّة التي ينبغي أن يسلكها ويكون على بينة من صوابيّة تحصيله العلمي. والسؤال الأكبر الذي يطرح نفسه ويطرحه الطلاب عادة هو كيف نقرأ كي نجتهد؟

١- الطهراني، أفا بزرگ، حصر الاجتهاد، مرجع سابق، ص ٢٠-١٢٠.

٢- كنا قد أتينا على ذكره، والأخذ عن أصوله في العديد من مواضع البحث؛ وللزيادة راجع: مجلة فقه أهل البيت، مرجع سابق، مقالة للشيخ حيدر حب الله، حول معالم الإبداع الأصولي عند الشهيد الصدر، ١٤٢١هـ، ٢٠٠١م، ٢٠/٢٦٧.

في الحقيقة، إنَّ عدم تعميم هذا المنهج التربوي والاكتفاء بدراسة الكتب الأصولية يعود إلى أنَّ الطالب يعتمد بشكل أساسي في عملية تحصيل ملكة الاجتهاد على أستاذه، حيث يمرّته على طرق القراءة والبحث والتتبع للأقوال والأدلة، وهذه بحدّ ذاتها تعتبر عمدة المنهج الدراسي الاجتهادي، إلّا أنَّه ومع القيمة العلميّة العريقة لهذا الشيء، لا يمنع أن يدخل علم المنهجية التربوية إلى الدراسات الأصولية والفقهية، وتكون مفتاحاً ودافعاً أساسياً لمعرفة السبل للوصول إلى الهدف الاجتهادي، أيّ أن يكون هناك ضوابط معيارية في معرفة النتائج الاجتهادية التي وصل إليها الطالب، وهذا يتطلب أن يخضع لاختبارات اجتهادية، بمعنى أنَّ النظام التعليمي المعتمد في الحوزات العلميّة الرسميّة يقوم بتقويم الطالب من خلال الامتحانات الفصلية، حيث يخضع الطالب للامتحان في كل مادة على حدة، وهذا أمر حسب ما نعتقد أنَّه سهل المنال، وباستطاعة الكثيرين أن يَمروا على الامتحانات الدراسيّة بنجاح، إلّا أنَّ الاختبار الحقيقي للطالب لم يتحقّق، وهو امتحانه بشكل كلّّي في جميع موادّه التي تعلّمها، أي اختبار المعلومات المختصرة عنده من كل المواد العلميّة.

لذلك نرى أن الكثير من الطلاب المحصّلين والناجحين في المواد العلميّة ينقصهم تحصيل الملكة الاجتهادية، وذلك لأنَّ المنهج التربوي لا زال في بدايته العمليّة، فلا يُقوّم الطالب بالمجموع الدراسي له، إنّما أحياناً بمادة أو مادتين دون غيرهما، وحتى لو قيّم بمجموع المواد فلا يعدو كونه تقويماً على مستوى تحصيل نسبة علامة النجاح وليس على مستوى ملكة الاجتهاد.

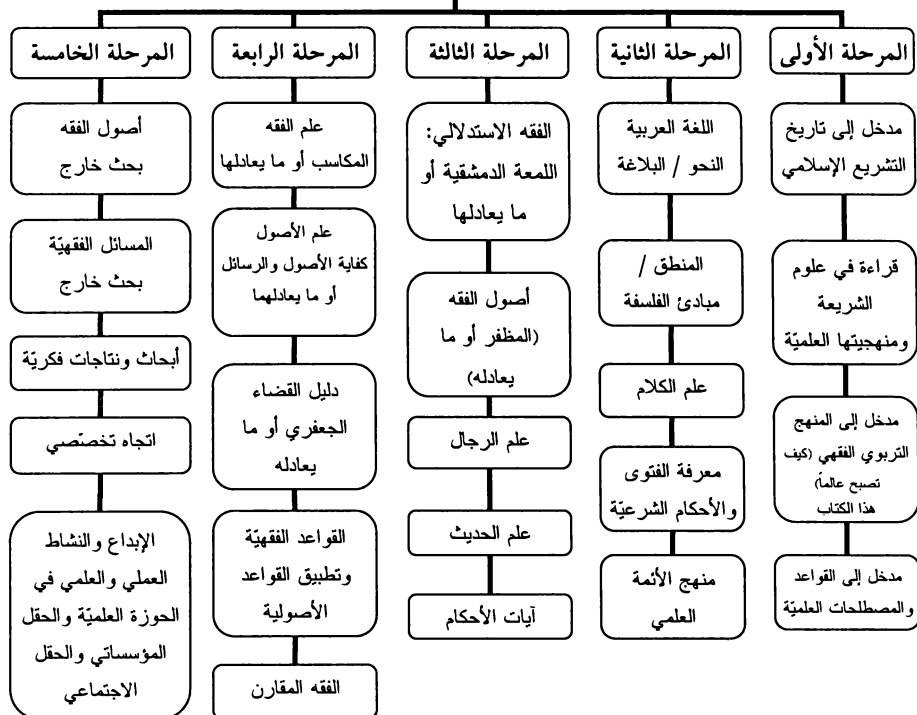
من هنا، إنّنا ندعو بكل جدية إلى إدخال تعديل في التقييم العلمي للطالب

وذلك بتحميله مسؤولية المواد كلّها - مقدمات الاجتهاد - وامتحانه على نحو مترابط الأجزاء، لا أن كل مادة منفصلة عن غيرها فقط، وذلك بطرح أسئلة تتطلب الإجابة على كافّة المواد التي درسها الطالب وحصلها حتى يستبين فهمه للعملية الاجتهادية.

وفي الواقع لسنا هنا بصدد طرح أفكار غير مقدور على تطبيقها، وإنما المسألة في غاية السهولة، فبعد أن يخضع الطالب - في الدراسات العليا - للتقويم المتعلّق بكل مادة، يصار إلى تقويمه على نحو شامل، وتشخيص مدى قدرته على استعمال القواعد الأصولية والفقهية والرجالية وغيرها، كإلقاء شبهة حكمية عليه مثلاً، وإلزامه في الإجابة عنها، وفق الخريطة المعدة لسلوك طريق الاجتهاد.

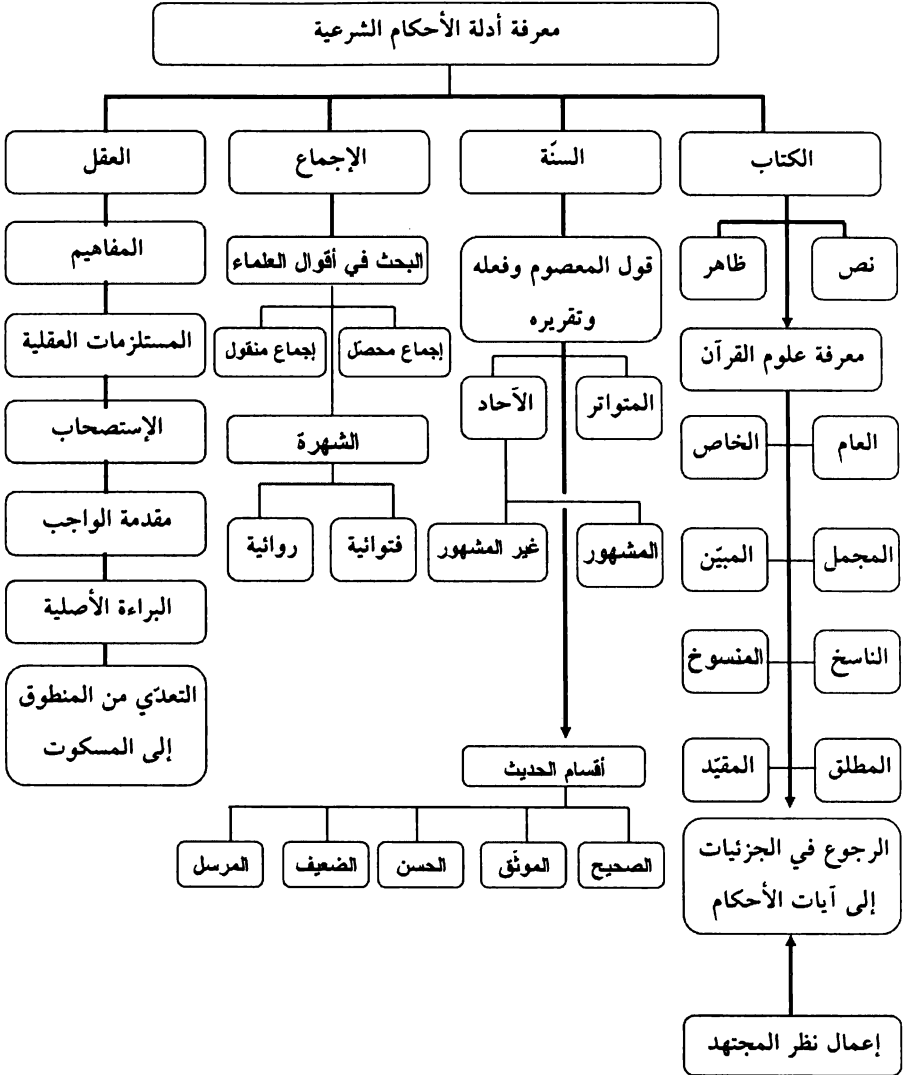
ولأجل توضيح خطوات هذه العملية الاجتهادية قمنا بتلخيصها في مشجّرات مختصرة لتكون مفتاحاً لهذه المنهجية التربوية.

١. المواد العلمية التي ينبغي دراستها لتحقيق مراتب الاجتهاد



ملاحظة: من الضروري أن يطلع الطالب المبتدئ على المنهجية العامة للدراسات الحوزوية حتى يكون على بينة ووضوح في سير دراسته العلمية، وكل مرحلة تختلف عن غيرها من حيث مدتها وحصصها الزمنية.

ووفقاً لهذا المخطط يفترض لطالب العلم الديني أن يصل في نهاية المطاف إلى الموضع الذي يعزز من دورة الحياة العلمية والاجتماعية والاقتصادية والمؤسسات الفكرية.



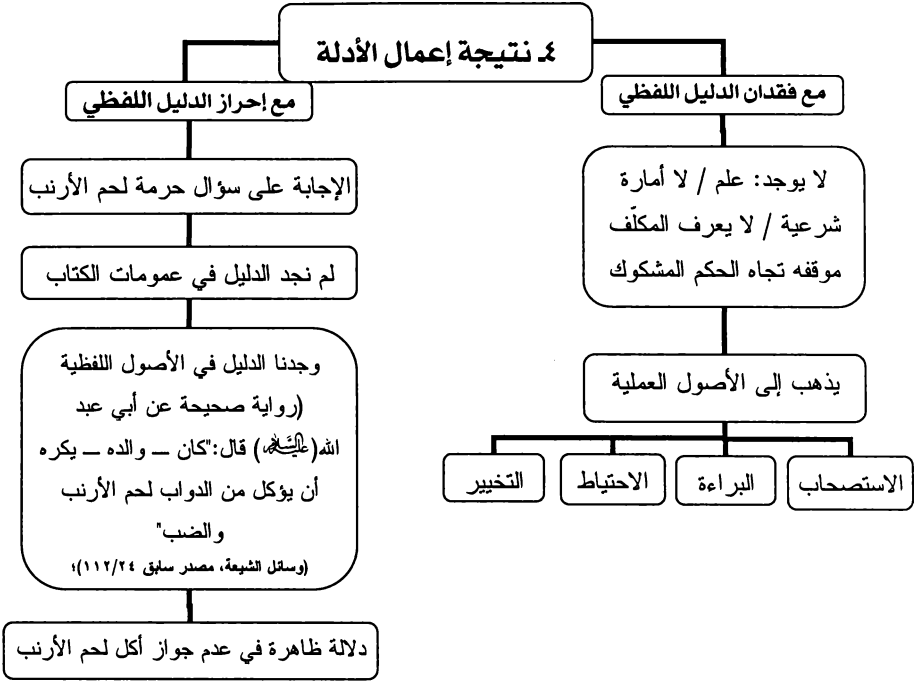


كيفية الاستفادة من الأدلة الشرعية

المجال التطبيقي

تحديد موقف المكلف من الأحكام
والموضوعات كتحديد حكم لحم الأرنب





هذا التشجير خلاصة الخطوات العلمية للقيام بالعملية الاجتهادية ولا بدّ من الرجوع إلى الكتب والمعاجم الأصولية لتحديد معانيها وربط الموضوعات بعضها ببعض الآخر.

ثالثاً: تعدّد الحوزات العلميّة الشيعيّة في العالم والمعوقات التاريخية التي واجهتها.

إن ملاحظة ما جرى على المسلمين الشيعة من تضييع لآثارهم العلميّة وكتبهم الروائية التي أحرقتها أحقاد التعصّب وقتل وتشريد العلماء الأبرار حريٌّ به أن نتوقّف عنده لما فيه من أهمية في الكشف عن دور المسلمين الشيعة في تطوير الحركة العلميّة. ولأجل ذلك سنتطرق إلى نقاط عديدة:

الأولى: المدارس والحوزات المؤسّسة للتراث العلمي.

إنّ المسلمين الشيعة على عكس ما يعتقد البعض - من إجهاض دورهم في تأسيس العلوم - لهم اليد العليا والسّابقة في إحياء العلوم وإخراجها من ظلمة التزمّت والتعطيل، إلى نور التجديد والتعديل. وفي هذا السياق، يقول الدكتور "سليمان دنيا" أستاذ الفلسفة بكلية أصول الدين بجامعة الأزهر، تعليقاً على كتاب فنون الإسلام للسيد "الحسن أبو محمد": "وما أحب أن يفوتني أن أقول كلمة، هي أن المؤلف يدعي سبق الشيعة في تأسيس العلوم الدينيّة والعربية، ويقدم بين يدي دعواه أدلة تبررها، ويدور كتابه حول بسط هذه الدعوى، وإيضاح أدلتها، ثم يقول: على تقدير صدق الدعوى - وسبقهم في العلوم - أي على حساب السنة - إنما هو كسبق الأخ لأخيه"^(١).

لذا فإن حركة التشييع العلميّة من حوزات ومدارس ونحوها، إنما كانت

١- الرضوي، مرتضى، آراء المعاصرين حول آثار الإمامية، ط ٢، القاهرة، مطبوعات النجاح، لات،

إمتداداً لحركة الأئمة (عليه السلام)، فالإمامية ينتهي فقہها إلى "الإمام الصادق (عليه السلام)" وسائر الأئمة الآخرين (عليه السلام).

ورغم هذا النسب العظيم والعلم الرفيع فقد كانت "مدرسة منبوذة بين مدارس السلف"^(١)، غير أنها "كانت أوسعها انتشاراً، وأعمقها جذوراً وأصولاً، وأكثرها استعداداً، وأقومها في الاستدلال، والاحتجاج، مما جعل طلاب الفقه على اختلاف مذاهبهم، ونزعاتهم الفكرية ينضمون إلى حلقات هذه المدرسة دون غيرها"^(٢).

وبفضل قواعد التربية الفقهيّة التي أرساها الإمام الصادق (عليه السلام)، وجعل منها هدفاً يتنافس عليه أهل العلم، فقد دفعهم ذلك إلى تأسيس الحوزات وتشبيد المدارس، وقد برز العديد منها في العالم العربي والإسلامي أهمها:

الأولى: حوزة النجف الأشرف.

الثانية: حوزة جبل عامل العريقة.

الثالثة: حوزة قم المقدسة.

المدرسة الأولى: حوزة النجف الأشرف

"ظلّ العراق مركزاً ديموغرافياً للشيعة حتى غلب التشييع على حصّة كبيرة منه، وذلك في أغلب مدنه وأطرافه، سواء كان في جنوبه، أو شماله، أو

١- الورداني، صالح، الخدعة رحلتي من السنة إلى الشيعة، لاط، بيروت، دار النخيل للطباعة والنشر، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م، ص ٣٣.

٢- الشاكري، حسين، الكشكول المبوب، ط ٥، لا م، الناشر: المؤلف، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م، ص ٧٨.

وسطه" ^(١). وإن احتواءه على أكبر عدد من الأئمة (عليه السلام) يعتبر مهذاً لبروز هذه المدرسة الضخمة، وبخاصة بعد "قدوم الشيخ الطوسي إلى النجف الأشرف، أصبحت محط الأنظار من سائر الأقطار الإسلامية. وقد أشار الرحالة "ابن بطوطة" إلى مدارسها حينذاك. كما أشار إلى ذلك إجمالاً أو تفصيلاً غيره من المؤرخين. ومن أهم تلك المدارس:

"مدرسة "الصدر"، ومدرسة "المعتمد"، ومدرسة "مقداد السيوري"، ومدارس "الآخوند"، ومدرسة "السيد كاظم اليزدي"، ومدرسة "السيد حسين البروجردي"، ومدرسة "جامعة النجف"، والمدرسة "اللبانية"، و "كلية الفقه لجمعية منتدى النشر" ^(٢).

"ومن المدارس التي قويت في تلك الحقبة الزمنية، مدرسة آل "كاشف الغطاء" حيث كان الشيخ جعفر آل كاشف الغطاء، "يدرس الفقه في منزله بالنجف الأشرف بلسانه العربي المبين. ويذكر أن مجلس درسه كان أجمع وأنفع من سائر مدارس الفقهاء، ولم يُر مثله في كثرة التفريع والإحاطة بنوادير الفقه وقوة الاستدلال. ومن غاية تسلّطه في الفقه، ومن مهارته العجيبة أنه كان لا يتأمل كثيراً في المسائل العلميّة، بل كان يمشي سريعاً ويطوي مراحل الفقه بغاية السهولة، وهو مشارك في الرياسة الدينيّة لصاحب الجواهر، بل هو عند العرب أكثر احتراماً وأجلّ مقاماً" ^(٣).

١- راجع: مغنية، محمد جواد، الشيعة في الميزان، مرجع سابق، ص ١٩٧.

٢- الشاكري، حسين، الكشكول المبوب، مرجع سابق، ٥٥ - ٦٠.

٣- الأمين، محسن، أعيان الشيعة، مصدر سابق، ٣٥/٥.

وأيضاً من الحوزات العريقة التي اشتهرت آنذاك بالعمق، وأحدثت نهضة أصولية نوعية، هي حوزة صاحب كتاب "الكفاية" الشيخ محمد كاظم الخراساني (رحمته الله) وهو "أشهر مشاهير عصره، كان آية في الذكاء والحفظ وسرعة الانتقال، متقناً لعلمي الحكمة والكلام وأصول الفقه، وهو الذي تنبّه لخلاص شعبه من رقّ الاستبداد ونزع عنه نير الاستعباد، وله أياد مشكورة على العلماء وأهل العلم وحملة الدين إذ جدد لهم منهج الدراسة، وصنّف في الأصول والفروع فكشف عن غامضها الحجاب، وميّز القشور عن اللباب، وكانت حوزته تعد بالمئات، ورَبّى كثيراً من العلماء، وحقاً يقال هو أبو العلماء وعلى مؤلفاته الأصولية اليوم تدور رحى الدراسة، وفي أيامه راجت أسواق العلم وازدحم عليه أهل الفضل، حتى غصّت النجف من كثرة المهاجرين فأدت الحال إلى إنشاء مدارس لتلامذته فبنى ثلاث مدارس وكان عصره عصر العلم والعرفان وعصر الترقّي وتنوّر الأفكار. فيه أنشأت المطابع والصحف وأكثر المدارس الحديثة^(١).

وأيضاً من المدارس التي شهد لها أهل العلم بالثقل، مدرسة الميرزا "الشيرازي الكبير" (رحمته الله)، حيث كانت مدرسته "أكبر مدارس الإمامية في

١- وقد فاجأه الأجل ليلة الثلاثاء، في الحادي والعشرين من ذي الحجة سنة (١٣٢٩هـ - ١٩١٠م)، وكان عازماً في صبيحة تلك الليلة على السفر إلى إيران لجهاد الروس، التي كانت قد أنشبت أظفارها في البلاد الإيرانية حتى آل الأمر إلى رمي القبة الرضوية في طوس بالبنادق ومقاساة المسلمين أشدّ البلاء، وكان لنباً موته صدى في العالم الإسلامي ودفن في الصحن الشريف؛ راجع: آل محبوبة جعفر، ماضي النجف وحاضرها، مرجع سابق، ١٣٦/١.

العراق، أسكن فيها - يومها - أكثر من مائتي طالب علم، وعيّن لكل واحد منهم راتباً شهرياً بحسب حاله وما يكفيه في معاشه، فأخذت سامراء أهميتها العظمى في أنظار العالم الإسلامي، وصارت مركزاً مهماً علمياً ومحطاً لرحال كبار العلماء^(١).

ومن المدارس الوحيدة في النجف التي لا نظير لها في فخامة البناء والسعة، مدرسة السيد الأجلّ "محمد كاظم اليزدي"^(٢). وكذلك مدرسة السيد "البروجردى"^(٣) (رحمته الله)، وقد بنيت في النجف الأشرف، وكانت عامرة بالطلاب^(٣). ومنها مدرسة الشيخ المظفر (رحمته الله) الذي أسّس في النجف منتدى علمياً يجمع بين المنهج الحوزوي والمناهج الأكاديمية الحديثة، وكان "يقوم فيه بتدريس الأدب والمنطق والفلسفة والفقه والأصول من المستوى الأولي إلى المستوى العالي، ولا تمنعه من ذلك مكانته المرموقة في الحوزة، ولا إمكانياته الفكرية العالية. وكم رأينا "الشيخ محمد رضا المظفر" يحاضر في الصفوف الأولى من مدارس منتدى النشر، ويتلقّى أسئلتهم برحابة صدر، ويدفعهم إلى البحث والدرس والتفكير، ويحشر نفسه معهم، حتى كان يبدو للإنسان، لأول وهلة، أنه يخاطب زملاء له في الدراسة، لا طلاباً بهذا المستوى. وكان الشيخ يمتاز فوق ذلك كله بعمق النظر، ودقة الالتفاتة وسلامة الذوق،

١- المحلاتي، تاريخ سامراء، مرجع سابق، ٤٢/٢.

٢- آل محبوبة جعفر، ماضي النجف وحاضرها، مرجع سابق، ١٣٩/١.

٣- نقيب البشر، مرجع سابق، ٦٠٥/٢.

وبعد التفكير فيما تلقينا عنه من الفقه والأصول والفلسفة^(١).

هذا بالإضافة إلى عشرات المدارس التي تكاثرت وانتشرت في ربوع النجف وكربلاء وغيرهما، وقد نهلت كلها من آراء "الإمام الصادق (عليه السلام)" الربانية وعلومه الفقهية. وعلى الرغم من الأحداث التي حالت بين النجف الأشرف وبين تكملة المسيرة العلمية، إلا أنها لا زالت تخرج أجيالاً من العلماء ويسعى أربابها لإعادتها إلى سابق عهدها.

المدرسة الثانية: حوزة جبل عامل العريقة.

جبل عامل منطقة عريقة في التشيع والولاء لأهل البيت (عليهم السلام)، وتعود جذور التشيع في هذه المنطقة إلى أيام إبعاد الصحابي "أبي ذر الغفاري (رضي الله عنه)" من المدينة إلى الشام بأمر من الخليفة "عثمان بن عفان"، وتوجد حتى هذا اليوم مساجد ينسبها الناس إلى هذا الصحابي الجليل^(٢).

ويقول القاضي "نور الله التستري" (الشهيد الثالث)^(٣): "جبل عامل ولاية من

١- المظفر، محمد رضا، أصول الفقه، مرجع سابق، ٣٨/١؛ الأمين، حسن، الإسماعيليون والمغول ونصير الدين الطوسي، لاط، بيروت، لا د، لات، ص ٥٧.

٢- الطباطبائي، علي، رياض المسائل، مرجع سابق، ٦٨/١، من تلك المساجد والمقامات، مقام في بلدة الصرfond العاملة.

٣- نور الله التستري ويقال (الشوشتری) (٩٥٥هـ - ١٠١٨هـ - ١٥٤٩، ١٦١٠م) مجتهد من علماء الإمامية، وينعت بالقاضي ضياء الدين، من أهل تستر، رحل إلى الهند فولاه السلطان أكبر شاه قضاء القضاة بلاهور، واشترط عليه ألا يخرج في أحكامه عن المذاهب الأربعة، فاستمر إلى أن أظهر غير ذلك، فقتل تحت السياط في مدينة أكبر آباد.

أعمال الشام معمور مشهور مشتمل على قرى وبلاد، تنبو عن الحصر. وبالجملة فإنّ تجلي أنوار الرحمة الإلهية شامل لأهل جبل عامل، ونور المحبة من نواحي أعيانهم ظاهر، ولا يوجد قرية من قراه لم يخرج منها جماعة من الفقهاء والفضلاء الإمامية^(١).

"وفي هذه الأرض تنشط المعرفة من عقالها، وتستفيق من سباتها، لتكون البلد التي اختصّها الله "سبحانه" بعنايته، فهي منبت العلماء والمفكرين، والهداة الميامين الذين حملوا في تلك الفترة الدامسة مشعل العلم والفكر، لتهتدي شعوب أخرى على سناه"^(٢).

لقد شهدت المدرسة العاملية - الحوزات الدينية - مستويات مختلفة من العطاء العلمي، إذ تقلّبت بين القوة والضعف، وأحياناً إلى الجمود، حتى راجت وبلغت أوجها في عصر الشهيد الأول "محمد بن مكي"، وذلك عندما عاد من العراق إلى مسقط رأسه "جزين"، وقد تخرّج من تلك المدرسة العاملية مئات الفقهاء الذين تركوا آثاراً وكتباً علمية لا زالت مدار تدرّيس وبحث إلى يومنا هذا. ومن أبرزهم المحقق الشيخ علي الكركي (١٩٤هـ - ٨٠٩م) صاحب كتاب جامع المقاصد ومدارك الأحكام، والشيخ زين الدين بن علي المعروف "بالشهيد الثاني" (٩١١ - ٩٦٦هـ - ١٥٠٥م - ١٥٥٨م)

وفي كتاب الشيخ سليمان الظاهر العاملي^(٣)، وصفت تلك المرحلة العلمية

١- الأمين، محسن، أعيان الشيعة، مصدر سابق، ٢٤٠/١ - بتصرّف -

٢- من حياة الشيخ البهائي، إعداد مركز المصطفى (عليه السلام)، مكتبة أهل البيت الالكترونية، ص ٣.

٣- الشيخ سليمان ظاهر النباطي شيخ الأدب ووجه ناصع من وجوه لبنان، كان عضواً في المجمع

بأن "مدارس العلم في ذلك العهد كانت في تراجع مستمر، فلا تُشاد مدرسة وتقوم فيها سوق للعلم ونشر المعرفة، ويتقاطر إليها الطلاب من كل صوب حتى تلفظ أنفاسها، وتقفل أبوابها خلال سنين معدودة، ويعود طلابها من حيث أتوا". ومن تلك المدارس التي ارتحلت - كما يذكر المترجم - مدرسة في "النميرية" التي على بعد فرسخين^(١) من "النبطية التحتا"، فلم يلبث فيها غير ثلاثة أشهر حتى لفظت أنفاسها على العادة. وفي "بنت جيل"، في جنوب جبل عامل على بعد ستة فراسخ من "النبطية" كانت فيها بقايا مدرسة، لكنها انتهت بانتهاء مؤسسها الشهير "الشيخ موسى شرارة". ثم أنشئت مدرسة أخرى على يد عالم كبير، وهو السيد "محمد بن السيد علي آل إبراهيم"، ولما توفي خلفه السيد "محمد نور الدين الموسوي"، فأحيا مدرسة آبائه في "النبطية الفوقا"، والتي تقع على ميل^(٢) ونصف من مدينته "النبطية التحتا"، واكتظت بالطلاب من مختلف البلاد العاملة، ولما قدم العالم الشهير "السيد حسن يوسف آل مكي" من "النجف"، وسكن "النبطية التحتا"، أسس فيها مدرسة قصدتها طلاب العلم من مختلف البلاد العاملة حتى قارب عددهم المائتين، مضافاً مدارس "حانويه" و"جباع" و"شقرا" ونحوها. ولولا ما سُنَّ على عهد السلطان "عبد الحميد آل عثمان"، من إعفاء طلاب العلوم الدينية من التجنيد في أشباه

اللغوي بدمشق، من مؤلفاته كتاب الذخيرة إلى المعاد في مدح محمد وآله الأمجاد.

١- كل فرسخ يساوي ثلاثة أميال، أي حوالي (٥٥٥٥) متراً. راجع: مرعي، حسين، القاموس الفقهي،

١، بيروت، دار المجتبى، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م، ص ١٥٨.

٢- كل ميل يساوي أربعة آلاف ذراع، أي حوالي (١٨٤٠) كلم). المرجع نفسه، ص ٢٠٨.

المدارس شريطة ملازمتها والمواظبة على استمرار الدوام فيها، لما بقي في جبل عامل طالب لعلوم الدين^(١). ومن أجلى الشهادات التقييمية بحق هذه المدرسة العريقة والتي لها فضل كبير على أهل العلم في أقطار العالم كله ما ذكره "الحر العاملي" في قوله: "إن العلماء الشيعة في جبل عامل يبلغون نحو الخمس من علماء الشيعة في جميع الأقطار، مع أن بلادهم أقل من عشر عشر بلاد الشيعة"^(٢).

ويذكر السيّد الأمين (رحمته الله): "أنه لا توجد قرية من قرى جبل عامل لم يخرج منها جماعة من فضلاء الإمامية وفقهائهم، وجميع أهالي جبل عامل الخواص والعوام والشريف والوضع يجهدون في تعلّم وتعليم المسائل الاعتقادية والأحكام الفرعية طبق مذهب الإمامية"^(٣).

وعلى الرغم من كل المعوقات التي عثرت طريق المدرسة العاملية - كما سنرى في تضاعيف البحث - إلا أنها بقيت منارة للعلم إلى يومنا هذا، ينهل علماء المسلمين من آثار علماء عامل، ويقتفون أثرهم وذوقهم العلمي.

المدرسة الثالثة: حوزة قم المقدسة

تعتبر إيران "أسبق البلاد الإسلامية - غير العربية - إلى التشيع، فقد دخلها المذهب في عصر "الحجّاج" سنة (٨٣هـ ٧٠٢م)، وعملت على نشره وإعرازه

١- الظاهر، سليمان، القاديانية، ط ١، بيروت، الغدير، ١٤١٩هـ ١٩٩٩م، ص ٤٤.

٢- الطباطبائي، علي، رياض المسائل، مرجع سابق، ٦٩/١.

٣- الأمين، محسن، خطط جبل عامل، ط ١، بيروت، الدار العالمية للطباعة، ١٤٠٣هـ ١٩٨٣م،

بشتى الوسائل، وشيّدت مقامات الأئمة، وطلت قبابها بالذهب الإبريز، وملأت خزانها بالثمين والنفيس من المعادن والجواهر"^(١). وعندما سئل الشيخ محمد الفخّام، شيخ الجامع الأزهر السابق عن انطباعاته عن إيران الإسلامية؟ فأجاب: "الذي يرغب أن يطّلع على الإسلام فليذهب إلى إيران، ويرى المكتبات الإسلامية والمعاهد العلميّة، ويرى العلماء فيها، وآثار الإسلام يجدها هناك"^(٢).

وقم المقدسة بالتحديد هي "من المدن المقدسة الآهلة، ومن الحواضر العلميّة القديمة. تضم ضريح السيدة "فاطمة" ابنة "الإمام موسى بن جعفر (عليه السلام)". وهذه السيدة مشهورة بـ "المعصومة" - أي الطاهرة - شقيقة الإمام "علي بن موسى الرضا (عليه السلام)". ومدينة "قم" يعيش فيها عشرات الآلاف من طلبة العلوم الدينيّة وهم من جنسيات مختلفة: من "إيران"، و"باكستان"، و"أفغانستان"، و"الهند"، و"تركيا"، و"سوريا"، و"لبنان" و"العراق"، و"القطيف"، و"أندونيسيا"، و"إفريقيا" وغيرها. وفيها مدارس عديدة، ومكتبات عامة كبيرة، كـ "مكتبة دار التبليغ الإسلامي" و"مكتبة الجامع الأعظم"، و"مكتبة المدرسة الفيضيّة"، و"مكتبة المدرسة الحجتية"، ومكتبات أخرى وأهمها: مكتبة "آية الله المرعشي" التي تضم حوالي مائة ألف مجلد بين مخطوط ومطبوع، وفيها الزعماء، والعلماء، والهيئة العلميّة، ومراجع الفتيا في هذا العصر"^(٣).

لكن ما كان ليُكتب لها الاستمرار لولا خطوات الشيخ الأجل "عبد الكريم

١- مغنية، محمد جواد، الشيعة في الميزان، مرجع سابق، ص ١٩٧.

٢- الرضوي، مرتضى، مع رجال الفكر، مرجع سابق، ٢٤٢/٢.

٣- المرجع نفسه، ٢٤١/٢، - بتصرف -

الحائري" - أعلى الله مقامه - فقد "كان الحائري يعمل على توسيع دائرة الحوزة العلمية في قم، ونشر الدعوة ودعم هيكل الدين وإشادة مجد الإسلام، بتنفيذ أحكامه وتطبيق نظامه. وهكذا نمت البذرة الصالحة في تلك التربة الطيبة، واتسعت الحوزة العلمية اتّساعاً غير منتظر. وما مضت السنوات والأعوام حتى ازدهرت الحياة الدينيّة والثقافية، وتعدّدت الهيئات العلميّة. وإذا بالكيان الذي شادته البطولات الخارقة والهمم العالية، ضخماً جباراً يضاهي الثريا رفعة وشموخاً"^(١).

"لقد تغذّت هذه المدرسة من رحيق علماء العراق، بعد أن شهدت هناك أوج ازدهارها وعمرانها، وقد كان أحد أسباب انتقالها من العراق إلى إيران، هو ما واجهته من الضغوطات التي كان يلاقيها فقهاء الشيعة وعلمائهم من الحكام العباسيين، فقد كانوا يطاردون من يظهر باسم الشيعة بمختلف ألوان التهم والأذى والاضطهاد، مما دعا فقهاء الشيعة وعلماءها إلى اللجوء إلى "قم والري"، ووجدوا في هاتين البلديتين ركناً آمناً يطمئنون إليه لنشر فقه "أهل البيت" (عليه السلام) وحديثهم. ويظهر أنّ "قم" في أوائل عصر الغيبة وعهد النواب الأربعة كانت حافلة بعلماء الشيعة وفقهائها، ومركزاً كبيراً من مراكز البحث الفقهي بأعلى المستويات في هذه الفترة، فقد خلفت لنا ثروة فكرية، وتراثاً ضخماً من أهم ما أنتجته مدارس الفقه والحديث الشيعي في تأريخها"^(٢).

١- الحائري، عبد الكريم، درر الفوائد، ط ٥، قم، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، لات، ٢٤/١ - ٢٥.

٢- الشاكري، حسين، تدوين الحديث وتاريخ الفقه، ط ١، قم، الناشر: المؤلف، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م، ص ٧١.

وقد نشأ في إيران مدارس أخرى عريقة كـ"مشهد المقدّسة"، التي عرفت مدارس علمية كثيرة^(١)، و"كاشان" موطن المحقق النراقي، الذي أسّس لنفسه حوزة خاصة، وأخذ في تدريس العلوم الدينيّة، وكان لبركة وجوده في هذه الحوزة الفضل في استقطاب العديد من الطلبة من أقصى بقاع إيران، وأضحت حوزته مرجعاً استفاد منه الكثير من علماء عصره، فيما تخرّج الكثير من أكابر علماء و فقهاء المذهب من حوزته العلميّة. و"من الجدير ذكره، أنّ الشيخ "مرتضى الأنصاري" الذائع الصيت، هو أحد العلماء الذين وفدوا للانتهال من تلك الحوزة"^(٢). ونجد أيضاً أصفهان التي بنى فيها "محمد باقر" حجة الإسلام "مدارس وحجرات للطلبة، وأسّس أساساً لم يعهد مثله من أحد من العلماء والمجتهدين"^(٣). إلى العديد من الحوزات التي بقيت وصارت اليوم إلى تعظيم وأخرى اضمحلت برحيل مؤسسيها - رحمهم الله -

وعلى أيّ حال، لا زالت الحوزة في قم المقدّسة تحتلّ المركز الأول في بثّ القواعد التربويّة الفقهيّة، والمعارف الإسلامية التي تتجلى آثارها في جميع أقطار العالم العربي والإسلامي، وبخاصّة بعد انتصار الثورة الإسلامية على يد الإمام الخميني (رحمته الله) الذي اهتمّ بالحوزة العلمية اهتماماً بالغاً، ممّا قوى من دعائمها، وأرسى قواعدھا التي لا زالت تشهد مزيداً من النمو والازدهار.

١- الرضوي، مرتضى، مع رجال الفكر، مرجع سابق، ٢/٢٤١.

٢- المحقق النراقي، عوائد الأيام، تحقيق مركز الأبحاث والدراسات الإسلامية، مقدّمة التحقيق، لاط، لا م، لات، ص ٢٣.

٣- مجلة تراثنا، مرجع سابق، ٥٤/٣٦٨.

الثانية: المعوقات التي واجهت المدارس وأرادت تغيير توجهاتها.

إن أكثر الأمور التي من شأنها أن تعيق تقدّم أيّ حركة علميّة باتجاه مستقبل حافل بالتّاجات المعرفيّة هو عدم قدرتها على إيصال إرثها العلميّ إلى الأجيال اللاحقة، أو أنّها تصل مجتزأة غير تامة، ومشوّهة غير واضحة. وذلك بسبب ما تتعرض له من تشريد أربابها العلماء وقتلهم، أو مصادرة كتبهم وحرقها وإغراقها، مما يسبب بإحداث ثغرة عظيمة في طريق التواصل بين الماضي والحاضر، وتصيبها بشلل كبير يمنعها من تطوير النظريّات العلميّة.

لذلك، وعند احتدام الصراعات العسكرية بين الشعوب، نلاحظ - وعلى مرّ التجارب التاريخيّة للمجتمعات الإنسانية - أن الطرف الغالب يعتمد إلى القضاء على أهم الآثار التابعة للدولة المهزومة، وأهمها "العالم" و"الكتاب"، لأنّهما الوسيّلتان اللتان تنقلان المضمون التاريخيّ إلى الوعاء العلميّ المستقبليّ.

وهذه المسألة لم تأخذ شكلاً مذهبيّاً أو طائفيّاً، إنّما انسحبت على جميع الشعوب والحضارات القديمة إلى يومنا هذا. ومن تلك البلاد التي ابتليت بهذا الأسلوب الحاقد بلاد الشام، وذلك أيام العثمانيين والأيوبيين الذين صبّوا جام حقدهم على علماء الشيعة ومكتباتهم، فضلاً عن المناصرين لهم ومن هو محسوب عليهم.

والذي يظهر من التواريخ أنه إبان حكم "السلاجقة" وآخر الحكم "العباسي"، بدأ التشريد والقتل والإبادة لمتحلي مذهب "أهل البيت" (عليه السلام) ورواد المدارس الشيعية، فلقد "غلب السلاجقة على الأمور، وقد كانت جذور الحياة القبلية راسخة في أعماق نفوسهم، مما أثر في دولتهم، وكانوا غير مثقفين، ولم

يحاولوا الاستعانة بالحكماء والعلماء كثيراً، بل غلبت عليهم الصبغة العسكرية، فقد أدت قوة النظام القبلي إلى إثارة الفتن والقتال، كما أثرت بداوة السلاجقة في تعصبهم الشديد للمذهب السني الذي يرعاه الخليفة العباسي في بغداد، فاستغلوا ذلك في سبيل القضاء على آل بويه - الديالمة - الوزراء المتمسكين بالمذهب الشيعي، فتم لهم ذلك^(١). وقد أدت سيطرة هؤلاء الجهلة المتعصبين، ومن تلاهم من الأمراء "الخوارزمية" و"الأيوبية" - في الشام - إلى أن يتعرض الشيعة إلى اضطهاد في قرنين من الزمن، من نصف القرن الخامس إلى نصف السابع للهجرة (٤٥٠ - ٦٥٠ هـ ١٠٥٨ م - ١٢٥٢ م)، وكانا من أشد الفترات العصبية في تاريخ الإسلام عموماً، والتشيع خصوصاً^(٢). "مما ساعد على ابتلاء الأمة، بأشكال من العصبية المقيتة، وسيطرة القبائل البعيدة عن الثقافة، كالسلاجقة والأيوبيين، من الذين استغلوا اختلاف المذاهب، في إثارة الطائفية بين الأمة الإسلامية، والتمسك بالحنبلية والتشدد باسم التدين، واعتمادهم سياسة القمع المذهبي، والمحاسبة على العقائد إرضاء لأفكار العامة الجهلة، كل ذلك دعماً لكراسيهم، وتحكماً لسيطرتهم. فكان على أثر ذلك أن تعرضت مدارس الشيعة ومراكزهم العلمية وعلمائهم الكبار إلى أشكال من الهجوم والتهجير والإبادة. وهذا هو السبب المباشر في شحة المصادر المتكفلة بالحديث عن تاريخ هذه الفترة، وكذلك ضياع التراث الذي أنتجته عقول مفكريها ومؤلفيها. مع أن الشذرات الباقية، سواء من المصادر التاريخية، أو

١- محمد حسين، عبد النعيم، سلاجقة إيران والعراق، لاط، لام، لات، ص ٤٢ - ٤٣.

٢- مجلة تراثنا، مرجع سابق، ١٣٧/٣٤.

التراث الفقهي المتبقي، تدل على ضخامة الثروة وعظمة الجهود المبذولة، في سبيل إبقاء الحضارة، والحفاظ على استمرار حياتها^(١). وفي القرن السابع للهجرة، اشتدت الحملات الطائفية الطائشة، بكل ضراوة، واستهدفت الشيعة في الشرق والغرب، وتمكنت من القضاء على معالم أثرية لهذه الطائفة، فحرقت مكتبات، وهدمت مدارس وقتل أعداد من المسلمين المنتمين إلى هذا المذهب.

ومن الأمثلة على جرائم السلاطين، وارتكابهم إبادة جسدية ومعنوية بحق الشيعة وعلمائهم، ما حصل في "حلب"، فلم يوفرها الظلم الأيوبي، إذ "دخل صلاح الدين الأيوبي إلى حلب عام (٥٧٩هـ / ١١٨٣م) وحمل الناس على التسنن وعقيدة الأشعري. ووضع السيف على الشيعة فقتلهم وأبادهم مثل ما عمله في مصر إلى حد يقول الخفاجي: "فقد غالى الأيوبيون في القضاء على كل أثر للشيعة"^(٢). ثم تضاءل الشيعة الحلبيون فـ "ضُغف أمرهم غير أنهم ما برحوا يجاهرون بمعتقداتهم إلى حدود عام (٦٠٠هـ / ١٢٠٣م) فأخفوها. وذكر أن "مصطفى بن يحيى بن قاسم الحلبي" الشهير بـ"طه زاده" فتك بالشيعة حدود الألف فأخفوا أمرهم. وقلَّ بعضٌ مما كان يفعله الحلبيون مع الشيعة، من الأعمال الوحشية والمخازي والقبايح التي سودت وجه الإنسانية ويخجل القلم من نقلها. ومن المعلوم أن أهل حلب كانوا في الأصل شيعة، وإلى أواخر

١- المرجع نفسه، الموضع نفسه.

٢- الحلبي، ابن زهرة، غنية النزوع، ط ١، قم، مؤسسة الإمام الصادق (عليه السلام)، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م،

زمان الخلفاء العباسية كانوا على مذهب الإمامية، والظاهر أنه في زمان انتقال تلك الولاية إلى حكم السلاطين العثمانية أجبروا على ترك مذهبهم. وما مر من فعل "طه زاده" يؤيد ذلك، فإن استيلاء العثمانيين على "حلب" كان في أوائل المائة العاشرة. وبالجمله فإن سبب انقراض المسلمين الشيعة من حلب هو ظلم الملوك وجورهم وتعصب العامة، وقد كان ابتداءه أوائل القرن السادس، وشدته في القرن السابع، وتناهيه في أوائل القرن العاشر^(١).

ومن المظالم الكبيرة التي عرفها علماء الشيعة ما حصل في جبل عامل أيام الحاكم الظالم "أحمد باشا الجزّار" الذي عمد إلى قتل العلماء وتشريدهم، وقد عمد إلى إفراغ مكتباتهم العلميّة من التصانيف والكتب النفيسة، وبعث بها إلى أفران "عكا"، حتى قيل إن أفرانها بقيت تشتعل بكتب علماء الشيعة لمدة أسبوع^(٢).

وهذا الأمر يذكرنا بما حصل لبني عمّار الشيعة "منتصف القرن الخامس الهجري" في طرابلس لبنان، حينما دخل الصليبيون عليهم وقتلوا منهم أربعين ألفاً، وأحرقوا ما يزيد عن عشرين ألف كتاب ومخطوطة^(٣).

هذا ناهيك عن صدور فتاوى متنقلة بين منطقة وأخرى، من القضاة الظالمين بحق علماء الشيعة وعوامهم بوجوب ملاحقتهم وقتلهم، وذلك كما حصل في الأناضول أيام السلطان سليم، وفي بلدة "أنصار" العاملية حينما أمر

١- الأمين، محسن، أعيان الشيعة، مصدر سابق، ٢٠١/١.

٢- المصدر نفسه، ٣٣٣/١٠؛ الأمين، محسن، خطط جبل عامل، مرجع سابق، ص ٧٤.

٣- المصدر نفسه، ١٨٦/١.

"ملحم بن الأمير حيدر" بالهجوم على "جبل عامل" عام (١٠٤٨هـ / ١٦٣٨م)، فانتهكت الحرمات، واستبيحت المحرّمات حتى قتل في وقعة أنصار (١٥٠٠) وأسر (١٤٠٠) من أبناء "جبل عامل"^(١).

ومن المحن التي شهدتها الحوزة العلميّة في عصرنا الراهن، ما حلّ بحوزة النجف الأشرف من أبشع الجرائم على يد النظام البعثي الظالم الذي وضع خطة لإنهاء هذه الحوزة العظيمة التي دامت ما يزيد عن الألف عام. وقد بقي على مدى ثلاثين عاماً وهو يقوم بسجن العلماء وتعذيبهم أشد أنواع العذاب، واغتيال العلماء وقتلهم والقضاء على الفكر الشيعي برمته.

ومن أشدّ تلك المحن والمآسي التي وقعت على أرباب حوزة النجف الأشرف هو ما عمد إليه "الظالم صدام حسين" بقتل العالم النحرير صاحب "حلقات الأصول" السيد "محمد باقر الصدر" (فيلسوف العصر) وعشرات العلماء من آل الحكيم، وبقية العائلات العلميّة وغيرهم من هذه الثلّة الطاهرة. مما أدّى إلى إضعاف الحوزة في النجف، وشلّ قدراتها العلميّة وانتقالها إلى مدينة "قم المقدسة" في "إيران". واليوم هناك محاولات جادّة لأجل إعادة هذه الحوزة إلى سابق عهدها عسى أن يوفق أربابها لذلك.

وليس بعيداً عن العراق، فقد كانت بلاد "إيران" في زمن "الشاه البهلوي" تعاني ظلماً شديداً من السياسات التعسفية التي هدفت إلى القضاء على الإسلام برمته.

١- العاملي، علي بن يونس، الصراط المستقيم، مرجع سابق، ١٤/٢؛ الأمين، محسن، أعيان الشيعة،

مصدر سابق، ١٨٢/٤.

وقد تنبه لذلك مؤسس الحوزة العلميّة في "قم المقدسة" الشيخ عبد الكريم الحائري^(١)، فتصدى للحملة المسعورة ضد الحوزة وحماها، فـ "حنكة الحائري وإخوانه وصبرهم على المكاره وتحملهم للصعاب قد حال دون ذلك، وقد كان في قم على عهد الحائري من العلماء الكبار عدد غير قليل، منهم: "الشيخ أبو القاسم الكبير، و"الشيخ أبو القاسم الصغير"، و"الميرزا جواد الملكي"، و"السيد حسين الكوجه حرمي"، و"الميرزا صادق التبريزي، و"السيد فخر الدين القمي (شيخ الإسلام)"، و"الميرزا محمد الكبير"، و"الميرزا محمد الفيض"، و"الشيخ مهدي القمي"، و"السيد محمد باقر القزويني"، و"الشيخ محمد تقي الإشرافي"، و"الشيخ محمد تقي البافقي اليزدي"، و"الشيخ محمد علي الحائري"، و"الشيخ نور الله الأصفهاني"، وعشرات ممن أسهم بقسط كبير في التدريس وفي مساندة ودعم الشيخ الحائري ومشايخته في الرأي. وقد تعرض معظم من ذكرناهم لصنوف الإرهاب والتعذيب من لدن الملك الجاهل وحاشيته وحكومته الجائرة، كل ذلك من أجل هدم ما بناه الشيخ وإضعافه. وكان الشيخ واثقاً بأنه هو المقصود، وإن تلك الاستفزازات تستهدف شخصه، فقد كانوا يستفزون به بين الآونة والأخرى، لعلهم يجدون ذريعة يحتجون بها عليه، ليواجه المصير المرسوم، في وقت لا تتوقر فيه إمكانيات المواجهة والتصدي، لكنه كان يقطعاً على ذلك وغير غافل عنه في ذلك الوقت، وتلك الظروف"^(١).

ثمّ لما وصلت الأمور إلى ذروة الطاغوتيّة والظلم في عهد ولده "الشاه

١- الحائري عبد الكريم، درر الفوائد، ط ٥، قم، مؤسسة النشر الإسلامي، لات، ٢٥/١.

محمد رضا، تصدى له "الإمام روح الله الخميني"، وأحدث ثورة عظيمة لم يشهد التاريخ المعاصر مثيلاً لها، وقد استطاع أن يؤسس دولة قائمة على أسس الإسلام المتين، مما ساعد في تقوية حوزة أهل البيت (عليه السلام) في "قم المقدسة" ونشر المفاهيم التربوية الصادقية في ربوع العالم الشرقي والغربي.

وهكذا تحمل تلاميذ مدرسة النبوة والعتره الطاهرة صنوف العذاب والقهر والتشريد في سبيل ترسيخ نور الحق في جبين هذه الأمة المريضة، وهي مصرّة على مقتهم و قطيعة أرحامهم، فحللوا قتل الشهيد الأول، ولم يكتفوا بذلك، بل جرهم حقدهم إلى صلبه و حرق جسده، وهذا ليس ببعيد عنهم فقد حللوا دم سيد الشهداء (عليه السلام) وذبحوه كما تذبح الشاة، وسبوا نساءه وهن رياحين الرسالة، فضرب الشؤم هذه الأمة فلم تفلح في شيء قط، وهي بعد عزّها واستخدامها لنساء الروم أصبحوا عبيداً لأمريكا وأضرابها وتخلفوا في العلم والمعرفة فوسموا بالفضيحة والعار وكانوا مثال قوله تعالى: ﴿فَاسْتَحَفَّ قَوْمَهُ فَأَطَاعُوهُ إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمًا فَاسِقِينَ﴾^(١).

ونتيجة لهذه الأحداث التي كانت تشهدها الحواضر العلمية الشيعية وتنقلها من مكان إلى آخر، فقد أدّى ذلك إلى عدم القدرة على تأسيس صرح علمي دائم الحضور والفعالية، يُحفظ فيه التراث العلمي. في الوقت الذي نرى فيه أن بعض الصروح العلمية تدوم مئات السنين فيؤدي ذلك إلى التواصل مع ماضيها والاستفادة بشكل أكبر من روادها وعلمائها.

إنّ أخطر ما تكبدته الحوزة العلميّة هو ذهاب الكثير من الآثار العلميّة، وابتلاؤها بمحاربة علمائها لمنعهم من التصدي المباشر لكافة البدع والمفاهيم التي تدسّ من حين إلى آخر في الجسم العلميّ، ومما لا شك فيه أن هذا الأمر ترك أثراً سلبياً على التواصل العلمي مع تراث العلماء وجهودهم التأسيسية، وأدى إلى خسارة الكثير من الطاقات العلميّة والكتب النفيسة التي لو كانت في يدنا اليوم لكانت وفّرت على العلماء الكثير من المتاعب والمصاعب العلميّة.

الخاتمة والنتائج

الخاتمة والنتائج

في ختام هذا البحث العلمي الذي جهدنا فيه على أن نلقى ضالّتنا من الإمساك بأهم معالم منهج الإمام الفقهي التبروي، الذي يعتبر سرّ بقاء الحوزة الشيعيّة الإماميّة في حركة تواصل بين الماضي والحاضر، ونجاح أربابها في تسليم الأمانات العلميّة يدأ بيد دون الإخلال بها وعلى رغم العوائق التي راكمها التاريخ الغابر في طريق تطوّر الفكر الشيعي، نعتقد أنّه من الضروري لكل عالم وباحث، وأخذ من علم الإمام الصادق (عليه السلام) أن يعي دوره الجسيم ومسؤوليته التبرويّة، ويقدر مكانته العلميّة التي أخذت محلاً خاصاً ومتميّزاً ضمن سلسلة العلماء الذين أخذوا على عاتقهم نقل هذه الأمانة العلميّة، وتأديتهم للدور التبرويّ الفقهيّ الناجع والمثمر في كل جيل من طبقات العلماء.

فالموقع العلميّ التبرويّ للعالم الحقيقيّ - الذي تكوّنت عناصر شخصيته من هذه المدرسة العريقة - ليس موقعاً تشريفيّاً وفخريّاً، وإنما هو دور جديد لإكمال حقائق الأدوار اللاحقة، إذ كل جيل لا يخدم نفسه بالنتائج العلميّة فحسب، إنما يكشف اللثام عن قيمة النتاج العلميّ السابق.

وعلى العالم أن يتابع هذه السيرة العلميّة المتّصلة بالإمام الصادق (عليه السلام) إلى يومنا هذا، بالجدّ والاجتهاد والتربية وحفظ النصوص، والتنقيب عن الدسائس ومحاربة البدع، حيث يكون عمره ظرفاً ووعاءً لحفظ الشريعة وأحكامها، كي تنتقل إلى الأجيال العلميّة اللاحقة انتقالاً خالصاً من المفاسد، إلّا - لا سمح الله ولا قدر - إذا لم يقدّم بهذا الدور التعليميّ والتبرويّ

"الصادقي"، فإنه سيكون عبئاً على الإسلام، وقاطعاً من قطاع طرق مبادئ التربية الفقهية وسبباً في تضليل الناس.

ولهذا، نبّه الإمام الصادق (عليه السلام) من سراق التقدير والاحترام، والمستأكلين بالأئمة (عليهم السلام)، حيث قال (عليه السلام): "إنما المستأكل بعلمه الذي يفتي بغير علم ولا هدى من الله"^(١). إنها دعوة صادقة لأجل أن نعود إلى ذاتنا وأصالتنا، ونحن بأمس الحاجة لقراءة منهج الإمام التربوي، للمقارنة بين الواقع المطبق في الخارج وبين النظرية الفكرية المعدة لتخليص الإنسان من التشرذم والضياع. ولا نعني لا من قريب ولا من بعيد توجيه أيّ إهانة لأحد، (والعياذ بالله) وإنما هو نقد للذات لما تملي علينا المسؤولية الدينية من الوقوف عند المبادئ الأساسية التي وضعها الإمام الصادق (عليه السلام).

وعلى هذا، إننا ننبه أنفسنا من تضييع هذا التراث العلمي الضخم، الذي يحتاج إلى الكثير من القراءة والتحليل والاستدلال، وعدم تحويل أحكام الإسلام إلى متاهات شخصية يضيع عندها جوهر وروح الدين الإلهي، بحيث قد يقوم بعض الأشخاص بتصوير الإسلام وفق رؤيته الضيقة، أو المبالغة في توسعة مفاهيمه وإسقاطها على الكثير من الوقائع الخارجية، مجاراةً لفرد أو لجماعة، أو طمعاً ببعض الجوائز.

إنّ أهمّ ما تتطلبه هذه المسؤولية أن يرتقي جميع طلاب هذه المدرسة الصادقية إلى صورة الإسلام الحقيقية، وألا يخلطوا بين الإسلام الذي جاء به النبي (صلى الله عليه وآله) وبين الأسلمة والتدين الذي يرتطم أحياناً بشبهات كثيرة لا تستطيع

١- المجلسي، بحار الأنوار، مصدر سابق، ١١٧/٢.

أن تظهر صورة الإسلام الصحيحة؛ وأن يقتدوا ويتأسوا بكل الذين ساروا سيراً مستقيماً من أهل العلم، وفي مقدمتهم العلماء المجتهدون في سبيل إعلاء كلمة الحق والإسلام.

لقد عدنا اليوم - من بعض الحيثيات والأمكنة - إلى مرحلة جديدة من الجمود في أصول التربية الفقهية، وذلك بسبب ما داهم الحوزة العلمية من القضايا الراهنة والمعاصرة، والجدل القائم في مسألة تحديث المنهجية الحوزوية وإعادة الصياغة اللغوية للمفاهيم الدينية - الأساليب - وفقاً للغة المعاصرة المألوفة. وهذا دليل على ما نقول.

والذي نستنتجه من هذه الدراسة أموراً كثيرة نذكر أهمها:

الأول: ضرورة اعتماد منهج تخصصي في الحوزات والكلّيات الدينية، والاستفادة من منهج الإمام الصادق (عليه السلام) التربوي في هذا الخصوص، إذ أكدنا على ذلك في طيّات البحث، وأن الإمام الصادق (عليه السلام) اعتمد هذه الطريقة انسجماً مع قدرات طلابه وأصحابه، وهذه الطريقة هي عينها التي تعتمدها الأنظمة التربوية الحديثة.

الثاني: اعتماد طرق تدريسية تجمع بين النظريات العلمية والأمثلة التطبيقية والتوضيحية أكثر مما هو قائم بين أيدينا، وقرن جميع مراحل الدراسات الحوزوية بالميدان التطبيقي ومن ذلك تسهيل العبارات والصياغات العلمية حتى تتضح طريق الاجتهاد أمام الناهلين من مدرسة الإمام الصادق (عليه السلام).

الثالث: التركيز على المكونات العلمية الأساسية لعقل الطالب وعدم تضييع عمره وهدر حياته في تحصيل مطالب علمية لا طائل منها، أو تدريسه لبعض

المواد والتي لا تخدم هدفه الفقهي، إنما ينبغي وضع خطة تعليمية تربوية تدرّس فيها المواد الأساسية التي توصل الطالب إلى المعلومات المطلوبة، وتحوّله التقدم نحو حركة الاجتهاد العلمي.

وإننا نؤكد على هذا الأمر لأنّ ثمة مشاكل فعلية، وأحياناً نوعاً من الضياع المنهجيّ في تحديد المسارات العلمية، فبعض الطلاب يصبح هدفه الإكثار من قراءة المتون العلمية، أكثر من معرفة خصائص المادة المدروسة وعناصرها الأساسية. فبدل أن يخرج من دراسته لمادة ما، محيطاً بها متسلّطاً عليها مستجمعاً لجلّ قواعدها، تراه انغمس في حلّ "الطلاسم" والإشكالات العلمية، على حساب حركة الزمن، ووقادة العقل، والمراحل العلمية المتأخّر من حياته، فيصل - أحياناً - في آخر المطاف إلى حالة من التردد والضياع دون تحقيق الهدف الاجتهادي من الدراسة.

الرابع: إنهاء حالة التمظهر بالعلم، من خلال إعطاء العناوين البراقة والزائفة لبعض الكسالى الذين حولوا أنظارهم عن قراءة منهج الإمام الصادق (عليه السلام)، إلى مناهجهم الشخصية.

وهذا يقتضي منا، أن نفرّق بين التقويم العلميّ الحوزويّ وبين التقييم الاجتماعي والاعتباري، إذ قد تتوفر بعض المقدمات الشخصية، والظروف الاستثنائية لبعض الأشخاص الداخلين في الدرس الحوزويّ، فتجعل منه عنواناً علمياً، وهو بعد لم يع مسؤوليته التربوية الجسيمة، فتقع الاشتباهات في الأداء الوظيفي العمليّ، ويصبح الإسلام برسم كثير من الأسئلة المحتشدة على بابه، مع عدم القدرة على تقديم الإجابات الوافية عليها.

إن أعظم ما يستفاد من منهج الإمام الصادق (عليه السلام)، هو الانكباب المطلق على التعلّم والاشتغال الدائم به، وتقديمه على سائر الارتباطات والانشغالات الاجتماعية، ومحاولة التقدّم بالمجتمع درجة بعد درجة، في إقناعه بأن العلوم الفقهية هي جزء لا يتجزأ من العلوم الإنسانية، بل هي عمدة العلوم الإلهية التي ينبغي توفيرها ودراستها والحثّ على تعلّمها.

إنّ الظروف التي أحاطت بالإمام الصادق (عليه السلام) استطاعت أن تبرز المادة الفقهية إلى الحياة، ومهما تقدّم الإنسان في تطوير وسائل عيشه وحياته لا ينبغي أن يكون ذلك بدلاً عن أمور يستحيل أن الاستغناء عنها، والتي منها هذه العلوم الفقهية وقواعدها التربوية، التي تعدّ طريقاً للنجاة، وميزة أساسية بين المؤمن الواعي المتفقه بدينه وبين غيره.

وهنا بالذات، تقع مسؤولية العالم في إخراج منهج الإمام الصادق (عليه السلام) إلى الحياة العملية، بالبيان الواضح والجهد الذي لا يتوقف من أجل متابعة المسيرة العلمية والتربوية.

الخامس: قد يقال إنّ مرحلة ما قبل الإمام الصادق (عليه السلام) شهدت العديد من الخطوات العلمية، سواء أكان على مستوى ظهور بعض الشخصيات العلمية، وبداية تدوين الحديث بعد انقطاعه لفترة طويلة، أم على مستوى إبداء عدد من الخلفاء العباسيين كثرة الاهتمام بالعلم والعلماء، والكتب والتدوين، وفتح المكتبات العامة، التشجيع على نسخ الكتب وغير ذلك، فكيف تميّزت هذه المرحلة عن غيرها، ولماذا هذا التأثير الكبير الذي تركه الإمام جعفر الصادق (عليه السلام) على سائر المسلمين؟

في الحقيقة، إننا وبعد البحث في تفاصيل وجزئيات حياة الإمام العلمية، وجدنا أن المرحلة الزمنية التي عاشها قد استوعبت كمّاً لا مثيل له ببث المعلومات وإصلاح الأخطاء والمغالطات العقائدية، ونحن على يقين أنه لم يسبقه زمن بهذه الغزارة، ولم يلحقه مثله لاختلاف الظروف السياسية والاجتماعية.

في الوقت نفسه، تميّزت تلك الفترة بإقبال العلماء على تدوين الحديث وسائر العلوم بشكل قلّ نظيره، وهؤلاء الذين نهلوا من علمه هم في الحقيقة كلّهم جعفريون، حتّى لو أنّهم لم يعتنقوا العقائد الشيعية، لأنهم تأثروا بشخصية (عليه السلام) الفقهية، وكلّ ما بناه علماء المذاهب من نظريات علمية، أو فرّعوا عليه كان من قواعد علم الإمام الصادق (عليه السلام) وحتّى لو أنّهم خالفوه عقائدياً، فالمخالفة لا تعني أنّهم لم يأخذوا عنه، وإنّما لا بدّ من البحث عن العوامل الأخرى التي منعتهم من إبراز الهوية الحقيقية لمعالم شخصياتهم العلمية، خصوصاً أنّ حركة الزمن تفرز الكثير من المعطيات المتراكمة المانعة من رؤية الحقيقة، وكيف إذا كان المانع هو العامل السياسي الذي ابتدع واختلق الفرق المذهبية لأجل ألا يكون هناك اتفاق على مرجعية علمية موحدة عند المسلمين.

ولكن كلّ الوقائع ومجريات السيرة العلمية تثبت أنّ تلك الأعداد الهائلة من الطلاب والعلماء أجمعوا على جعفرية الاجتهاد، وجعفرية فهم الإسلام، وجعفرية القواعد العلمية، وأنّ للإسلام باباً واحداً لمعرفته هو الإمام الصادق (عليه السلام).

السادس: إن ما خلصنا إليه وبكل اطمئنان أن أساس كل المذاهب الفقهيّة بقواعدها الكلية هو الإمام الصادق (عليه السلام)، وأنّ جميع المسلمين مدينون للإمام الصادق (عليه السلام)، لما قدّمه لهم من العلوم الإبداعية المختلفة.

إنّ الوقائع والحقيقة شيء، وتزييف الحقائق شيء آخر، إنّنا لا ننتظر أن تخرج هذه الحقائق من ضمائر المنصفين إلى العلن، ولكن من غير المنصف أن لا يوافقوا على حقيقة واحدة، وهي أنّ الصادق (عليه السلام) هو إمام المسلمين، وفي ظل وجوده لا يحقّ لأحد أن يتصدى لمهام الإمامة الدينية والعلمية.

إنّ جميع علماء الإسلام، هم في أساسهم وجذورهم العلمية جعفريون، ومن الضروري أن يعودوا إلى أصالتهم ويبحثوا عن تلك الجذور الفكرية، ويمنعوا العوامل الطارئة من حذف هذه الحقيقة، لأنّ الامتناع يمثل خيانة للأمانة العلمية.

وكلّ ما أكّدناه في خلاصة البحث، أنّ الإسلام واحد، مهما تعدّدت مذاهبه، فالمذهب رأي، وليس إسلاماً آخر، وينبغي أن تلتقي الآراء عند من له الفضل على سائر المذاهب.

ولو عدنا إلى الوراء، واستنطقنا علماء المذاهب وسألناهم عن تلك الحقيقة لسمعنا منهم كلّهم ما سمعناه من الإمام "أبي حنيفة": "لولا وجود الإمام الصادق (عليه السلام) لضاع الكثير من علوم المسلمين".

السابع: إنّ الحوزة العلمية الشيعية المعاصرة هي امتداد لجامعة الإمام الصادق (عليه السلام) في الجزيرة العربية، وليس هناك انفصال بين مبادئ الحوزة اليوم وبين ماضيها "الصادقي"، فأحكامها الفقهيّة وعقائدها الأصوليّة،

هي نفسها التي تربي عليها العلماء والأجيال المتعاقبة، ولم يكن هناك فاصل زمني، أو أي عامل سياسي أو عقائدي يفصل الماضي عن حاضره، وإنما على العكس من ذلك، فغصون الحوزة اليوم تعود إلى ذلك الأصل، فهي شجرة واحدة، لا زالت تزداد وضاءة وحضوراً علمياً فاعلاً، ولقد استطاعت أن تواكب كلّ الوسائل الحديثة التي من شأنها أن تطور من أداء الحوزة، حيث أثبتت أنها الأكثر مرونة من بين سائر المعاهد والكليات الدينية.

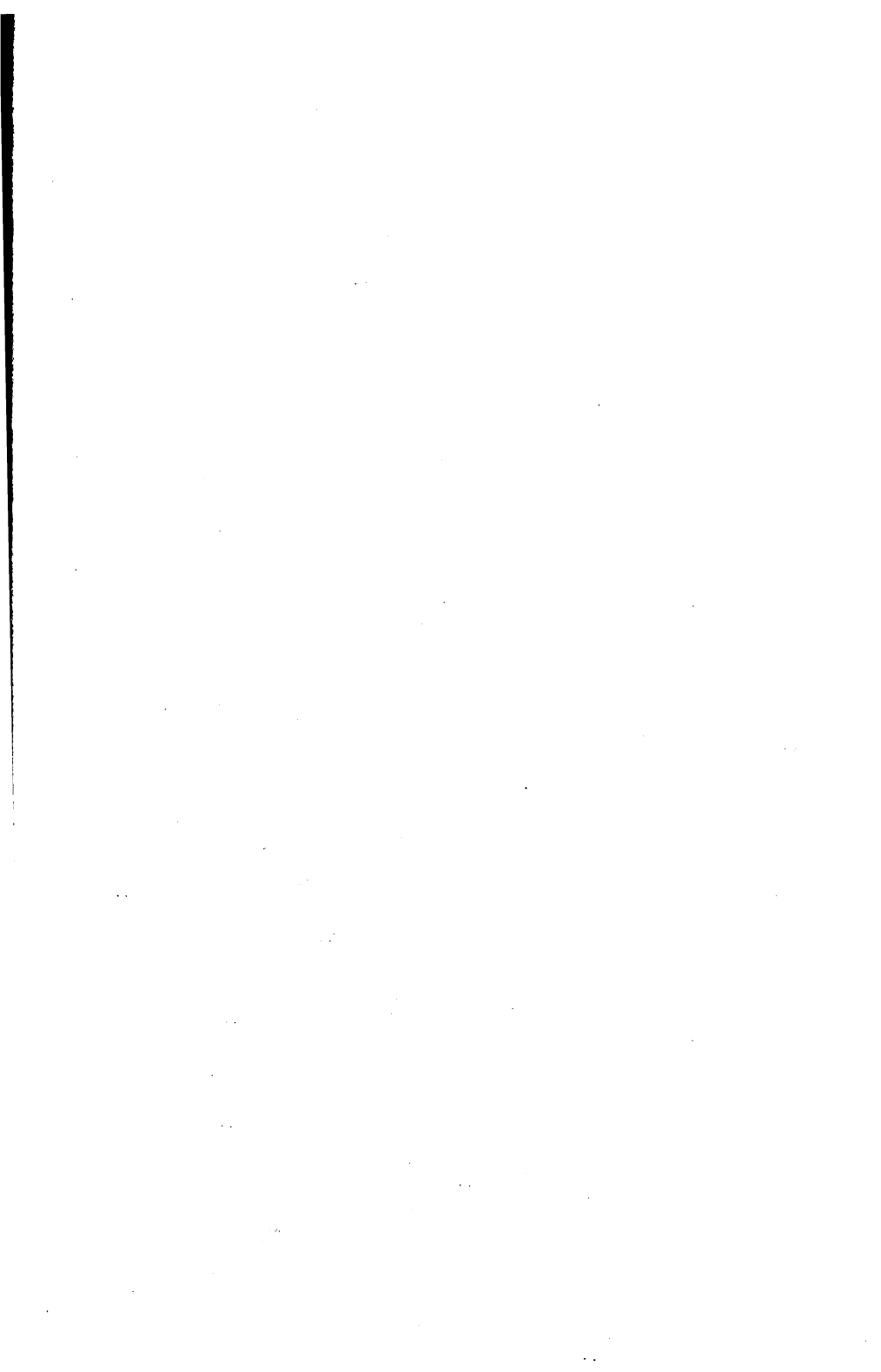
وعليه، فإنّ ما يكتب ويقال أحياناً من كون الشيعة الآن هم غير شيعة الإمام الصادق (عليه السلام) هو محض افتراء على أتباع الإمام الصادق (عليه السلام).

الثامنة: لقد استطاع الإمام الصادق (عليه السلام) أن يزرع بذور العشق للعلم ونقل الرواية والحديث في قلوب طلابه وأصحابه، وذلك بطريقة تربويّة، بحيث استطاع العلماء من بعده أن يتحمّلوا هذه الأمانة العلميّة بإخلاص كبير، دون أن يعمدوا إلى فصل المنهج التلقيني عن المنهج التربوي التمريني، وقد وصل طلابه والناهلون من علومه إلى قناعة راسخة، أنّهم أغنى أهل الأرض بالحديث الذي يغنيهم عن سائر أهل الدنيا، وأنّ الغنى بالنسبة لهم هو معرفة الحلال والحرام، فلذلك تهافتوا على إمامهم (عليه السلام)، وعلى من أخذ عن إمامهم (عليه السلام) ليأخذوا من هذه الدرر والجواهر التي لا يشابهها شيء من النعم، ووصلوا إلى ذروة السعادة بتحمّل ذلك التراث الإسلامي الضخم الذي خلّد ذكرهم في الدنيا، ورفعهم في الآخرة إلى منازل السؤدد والفلاح.

لقد كانت رحلة علميّة شاقّة، عسانا نكون وفقنا لتسليط الضوء على بعض عناصرها ومزاياها، واستطعنا إخراج الخصائص، والسّمات الأساسيّة في

شخص الإمام الصادق (عليه السلام) إلى الواقع العلمي والعملي دون توهم أو اشتباه، وإن وقع ذلك فهو علامة على أن الإنسان مهما بلغ شأنه العلمي، يبقى في مرمى الانتقاد وعرضة للوقوع في السهو والنسيان، والعصمة والكمال لأهلها.

اللهم صلّ على محمد وآله الطاهرين، وأصحابه المحسنين وعلى من اتبعهم بإحسان إلى قيام يوم الدين، والحمد لله رب العالمين على نعمه التي لا تعد ولا تحصى، وأستغفره وأتوب إليه من كل زلة لا يرضاها.



الفهارس العامة

- ١- فهرس الآيات القرآنية
- ٢- فهرس الأحاديث الشريفة
- ٣- فهرس الأعلام
- ٤- فهرس الأعلام والشخصيات الأجنبية
- ٥- قائمة المصادر والمراجع
- ٦- قائمة المصادر الأجنبية
- ٧- قائمة المصادر الالكترونية
- ٨- فهرس الأبواب والفصول

١- فهرس الآيات القرآنية

الآية	رقمها	الصفحة
٢- البقرة		
وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ...	٣٠	(ج) ٤١
وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ	٨٣	(ج) ٨٩
وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا... وَلَا يَهْتَدُونَ	١٧٠	(ج) ١٤٨
وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً... عَلَيْكُمْ شَهِيداً	١٤٣	(ج) ١٥٢
وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا	٢٧٥	(ج) ٢٦٢
وَمِنَ النَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ وَهُوَ الَّذِي لَخَصَّامٌ	٢٠٤	(ج) ٣٣٧
وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ...	١٢٤	(ج) ٧٢
فَمَن شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ	١٨٥	(ج) ١٠٤
فَمَن كَانَ مِنْكُم مَّرِيضاً...	١٩٦	(ج) ١٠٥
٣- آل عمران		
يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ	١٥٤	(ج) ١١٥
لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ	١٦٤	(ج) ١٣٥
إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ... لَأَوَّلَى الْآلْبَابِ	١١٨	(ج) ١٤٥
كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ	١١٠	(ج) ١٥٢
وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ	٧	(ج) ١٦٣
إِلَّا أَن تَتَوَفَّوْا مِنْهُمْ نَفَاةً	٢٨	(ج) ٣٤٨

وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ

١٤٠ (ج ١) ٦٥

٤- النساء

وَإِذَا ضَرَجْتُمْ

١٠١ (ج ١) ٢٧

وَرِئَاءَ الَّذِينَ احْتَغْلَفُوا فِيهِ لُفَى

١٥٧ (ج ١) ١٤٧

يُرِيدُونَ أَنْ يُتَحَاكَمُوا

٦٣ (ج ٢) ٦٩

٥- المائدة

مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ

٨٣ (ج ١) ٧٨

أَفْحَكُمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ

٥٠ (ج ١) ١١٦

الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ

٣ (ج ١) ١٣١

لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمَنْهَاجًا

٤٨ (ج ١) ١٨٠

الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ

٥ (ج ١) ٣٠٣

أَوْ لَمْ تُسْأَلُوا النَّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا

٦ (ج ١) ٣٠٤

يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا

٦٧ (ج ١) ٣٣٤

إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ

٥٥ (ج ١) ٣٣٧

٦- الأنعام

وَإِنْ تُطِيعُوا أَكْثَرَكُمْ فِي الْأَرْضِ

١١٦ (ج ١) ١٤٧

فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ

١٤٩ (ج ١) ٢١٨

فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ رَأَى كَوْكَبًا قَالَ هَذَا رَبِّي

٧٦ (ج ٢) ١٣

لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ

١٠٣ (ج ٢) ١٦٠

٧- الأعراف

وَسِعَ رُبُّنَا كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا ٨٩ (ج) ١٦٣

٩- التوبة

إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ ٥٨ (ج) ١٥٥

١٠- يونس

ثُمَّ جَعَلْنَاكُمْ خَلَائِفَ فِي الْأَرْضِ ١٤ (ج) ١٣٨
وَمَا يَتَّبِعُ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا إِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا (ج) ١٤٧

قُلْ اللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى اللَّهِ تَفْتَرُونَ ٥٩ (ج) ٢٩٢
قُلْ انظُرُوا مَاذَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ١٠١ (ج) ٣١٦

١٢- يوسف

يَا بُنَيَّ لَا تَقْصُصْ ٥ (ج) ٣٥٠

١٣- الرعد

وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ ٨ (ج) ٢١٣

١٥- الحجر

إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ٩ (ج) ٢٩٨

١٦- النحل

وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِّنْ بُطُونٍ أَمْثَلِكُمْ ٧٨ (ج) ٥٢
فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ٤٣ (ج) ٢١٧

٢٤٤ (ج ١)	٨٩	وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ
٣٤٩ (ج ١)	١٠٦	إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ
٣٤ (ج ٢)	١٢٥	ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ

١٧- الإسراء

١٣٩ (ج ١)	٧٠	وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ
٢١٩ (ج ١)	٨٥	وَمَا أَوْثَقْتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا

٢٠- طه

٦٠ (ج ١)	١٢١	وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ
١٤٥ (ج ١)	٥٤	إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّأُولِي النُّهَى
١٦٣ (ج ١)	٩٨	إِنَّمَا إِلَهُكُمُ اللَّهُ الَّذِي
٢١٩ (ج ١)	١١٤	وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا

٢٠- الحج

٣٠٣ (ج ١)	٧٨	وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ
-----------	----	--

٢٩- النمل

١٣٨ (ج ١)	٦٢	وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ
-----------	----	------------------------------------

٢٩- العنكبوت

٨١ (ج ١)	٦٩	وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا
١٥٣ (ج ١)	٤٥	إِنَّ الصَّلَاةَ تَنهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ
١٦٣ (ج ١)	٤٣	وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ لِنَضِرَ بِهَا لِلنَّاسِ

قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا ٢٠ (ج) ٣١٦

٣١- لقمان

أَقِمِ الصَّلَاةَ ١٧ (ج) ٨٩

٣٣- الأحزاب

وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ ٣٣ (ج) ١١٦

إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ ٧٢ (ج) ١٣٨

إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ ٣٣ (ج) ٢٠٨

٣٤- سبأ

وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا ٢٨ (ج) ١٣٣

٣٥- فاطر

إِنَّمَا يَحْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ٢٨ (ج) ١٩٥

وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ ٢٢ (ج) ٢١٣

٣٧- فاطر

وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ٩٦ (ج) ٢٢٦

فَنظَرَ نَظْرَةً فِي التُّجُومِ فَقَالَ إِنِّي سَقِيمٌ ٨٨-٨٩ (ج) ٣٥٠

٥٣- النجم

وَمَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا ٢٨ (ج) ١٤٧

٣٩- الزمر

٢٢	(ج ١) ١٣٢	أَفَمَنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ
١٨	(ج ١) ٢٦٤	الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ
٩	(ج ١) ١٦٣	هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ ... يَتَذَكَّرُ أُولُوا الْأَلْبَابِ

٤١- فصلت

٥٣	(ج ١) ١٣٣	سُرِّيهِمْ آيَاتِنَا فِي ...
----	-----------	------------------------------

٤٣- الزخرف

٥٤	(ج ٢) ٢٧٩	فَاسْتَحَفَّ قَوْمَهُ فَأَطَاعُوهُ
----	-----------	--

٤٨- الفتح

٢٦	(ج ١) ١١٦	إِذْ جَعَلَ الَّذِينَ كَفَرُوا
----	-----------	--------------------------------

٥٣- النجم

٢٨	(ج ١) ١٤٧	وَمَا لَهُمْ بِهِ مِنْ
----	-----------	------------------------

٥٧- الحديد

٢٥	(ج ٢) ٧٤	لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ
----	----------	--------------------------------

٦٥- الطلاق

١٢	(ج ١) ١٦٢	اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ
٢	(ج ١) ١٦٧	وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ
١	(ج ٢) ٧	يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ

٦٧- الطلاق

أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ ١٤ (ج) ١٦٣

٦٨- القلم

وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ٤ (ج) ١٥٦

٩١- الشمس

وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا ١٠-٧ (ج) ٦١

كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَإِطْفَىٰ أَنْ رَأَاهُ اسْتَقْنَىٰ ٧-٦ (ج) ٨١

اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي ٥-١ (ج) ١٦١

٢- فهرس الأحاديث الشريفة

الحديث	الصفحة
(أ)	
احتفظوا بكتبكم فإنكم	(ج ١) ٢٧٧
احتفظوا بكتبكم فسوف تحتاجون إليها	(ج ٢) ١٩٠
أدوا الأمانة إلى قاتل الحسين بن علي	(ج ٢) ٣٠
إذا أراد الله بعد خيراً، فقهه	(ج ١) ٢٣٧
إذا جاء حديث عن أولكم	(ج ١) ٢٤٥
إذا جاءكم عنا حديث	(ج ٢) ٩٩
إذا ظهرت البدع فعلى	(ج ٢) ١٦٥
إذا كان الماء قدر كرّ لم	(ج ١) ٢٦٨
إذا مات المؤمن الفقيه، بكت عليه	(ج ١) ٢٣٨
إذا ورد عليكم حديثان مختلفان	(ج ٢) ٩٢
أشكو إلى الله (ﷻ)	(ج ٢) ٦٦
اطلبوا العلم ولو بخوض	(ج ٢) ١٢
اعرفوا العقل وجنده والجهل وجنده تهتدوا	(ج ١) ١٣٠
اعرفوا منازل الرجال منا على قدر	(ج ٢) ٩٠
أعطاه الله بكل حرف نوراً	(ج ٢) ١٩٢
أعظم الجهل جهل الإنسان نفسه ..جاهدا	(ج ١) ١٣٧
أغدء عالماً أو متعلماً ولا تكن إمعة	(ج ١) ١٥٠
اقرأ موالينا السلام،	(ج ١) ٢٩٠
اكتب وبث علمك في إخوانك	(ج ١) ٢٧٧
اكتب، فأملى عليّ: إن من قولنا	(ج ١) ٢٨٣

- اكتبوا فإنكم لا تحفظون حتى تكتبوا. (ج ١) ٢٧٧
- ألكم علم بناسخ القرآن ومنسوخه (ج ١) ٣٠١
- أما - والله - ان أحب.. (ج ٢) ٩٧
- إِنَّ إبليسَ قاس نفسه بآدم، فقال (ج ١) ٢٤٧
- إِنَّ أصحاب المقاييس طلبوا العلم (ج ١) ٢٤٦
- إِنَّ التقيّة ديني ودين آبائي ولا دين له. (ج ١) ٣٥٣
- إِنَّ السُّنَّة لا تقاس، ألا ترى (ج ١) ٢٤٦
- إن القرآن فيه محكم ومتشابه.. (ج ١) ٣٠٠
- إِنَّ القرآن نزل أربعة أرباع، ربع حلال، (ج ١) ٢٤٣
- إن الله تبارك وتعالى حصر عباده بأيتين.... (ج ٢) ٩٨
- إن الله تعالى لما خلق العقل (ج ١) ١٤٣
- إِنَّ تلك المجالس أحبّها،..... (ج ١) ٢٨٨
- إن دين الله لا يعرف بالرجال بل بآية.. (ج ١) ٢٩٠
- إن عندنا الجامعة وما يدرهم... (ج ١) ١٣٤
- إن كان الطير يصفّ ويدفّ وكان.... (ج ١) ٢٧٢
- إن مما استحققت به الإمامة:.. (ج ١) ٢١٥
- الإنسان أخو الإنسان... (ج ٢) ٣٢
- إنّما المستأكل بعلمه الذي يفتي بغير (ج ٢) ٢٨٤
- إنما علينا أن نلقي إليكم الأصول، وعليكم التفريع. (ج ١) ٢٤٢
- إنما قلب الحدث كالأرض (ج ١) ٦٢
- أنه سأله سائل عن وقت المغرب فقال.. (ج ٢) ١٢
- أنه كان عن يمين العرش من... (ج ١) ١٤٣
- أنّه كلما زاد علم الرجل زادت عنايته بنفسه.... (ج ١) ١٤٠
- إنّه لا بدّ لكم من الناس، إنّ (ج ٢) ٣٤
- إنّي تارك فيكم الثقلين ما إن تمسكتهم.... (ج ١) ٢١٤

- (ج ١) ٣٥٤
 (ج ١) ٦٩
 (ج ٢) ٨٨
 (ج ١) ١٥٧
 (ج ١) ١٦٦
 (ج ١) ٣٥٤
 (ج ٢) ١٩٩

(ت)

- (ج ٢) ٣٤

(ج)

- (ج ٢) ١١٠
 (ج ١) ٢٦٨

(ح)

- (ج ١) ٣٥٦
 (ج ١) ١٤٩
 (ج ١) ١٧٠
 (ج ١) ٣٤٣
 (ج ١) ١٥٧
 (ج ٢) ٢١٨

(خ)

- (ج ١) ٨٢
 (ج ١) ٢٦٨

(د)

- (ج ١) ١٦٩
 (ج ٢) ١٥٤

دعوا ما وافق القوم فإن الرشد..... (ج ١) ٣٤٢

(ر)

رفع عن أمتي الخطأ والنسيان، وما استكروها عليه..... (ج ١) ٣٥١

(س)

سارعوا في طلب العلم فو الذي (ج ١) ٢٣٨

سيليكم بعدي البر بيره، ويليكم الفاجر بفجور..... (ج ١) ٣٣٦

(ع)

العالم أعظم أجراً من الصائم القائم، (ج ١) ١٦٥

العالم من صدق قوله فعله، (ج ١) ١٦٨

عشرت فانقطع ظفري.. (ج ١) ٣٠٣

العقل دليل المؤمن..... (ج ٢) ١٥٤

العلم مقرون إلى العمل،..... (ج ١) ١٦٦

عليكم بتقوى الله والورع و..... (ج ١) ١٨٩

عودوا مرضاهم، واشهدوا جنائزهم، وصلّوا ... (ج ١) ٢٠٧

(ف)

فاطمة بضعة مني من آذاها فقد آذاني، يرضى الله ... (ج ١) ٢٠٩

الفقهاء أمناء الرسل، (ج ١) ٣٣٩

فكن يا حمّاد طالباً للعلم في آناء (ج ٢) ١٢

(ق)

قضاء حاجة المؤمن أفضل من طواف... (ج ٢) ٣٠٣

قلت جعلت فداك إن لي جاراً.. (ج ١) ١٤٤

(ك)

كانكم طلبتم بركة يوم الاثنين.... (ج ٢) ١٥٨

كل شيء مردود إلى... (ج ١) ٢٤٥

كل شيء نظيف حتّى تعلم أنه قدر.. (ج ٢) ٢٢

- كل شيء يكون فيه حلال (ج ٢) ٢٢
كل ما أنبت الأرض فلا... (ج ١) ٢٨٣
كل ما كان في أصل الخلقة فزاد أو نقص فهو عيب... (ج ٢) ١٤٥
كل ما ورد في القرآن أو... (ج ٢) ١٠٥
كنت عنده فذكروا سليمان العلم... (ج ١) ٢١٩

(ل)

- لا أبالي أبول أصابني أم ماء إذا .. (ج ٢) ٢٢
لا إيمان لمن لا .. (ج ١) ٣٥٣
لا تأخذن معالم .. (ج ١) ٣٤٢
لا تترك الاجتهاد في إصلاح نفسك... (ج ١) ١٣٨
لا تخاصموا بدينكم.. (ج ٢) ٣٤
لا تقس فإن أول من قاس... (ج ١) ٢٩٤
لا تقوم الساعة حتى... (ج ٢) ٨٨
لا تكذبوا بحديث أتاكم به أحد... (ج ١) ٢٤٥
لا تنظروا إلى طول ركوع الرجل وسجوده... (ج ١) ٩١
لا جبر ولا تفويض ولكن أمر ... (ج ١) ٢٢٥
لا يكون الرجل فقيهاً كلامنا. (ج ٢) ٨٩
لإن أمشي في حاجة أخ... (ج ٢) ١٣٢
اللمس هو الجماع... (ج ١) ٣٠٤
اللهم أغني عن خلقك.. (ج ١) ٤٢
لولا السنتان... (ج ١) ٢٠٤
ليأتين على أمتي ما أتى على بني إسرائيل... (ج ٢) ٨٨
ليت الشياطين على رؤوس أصحابي... (ج ١) ١٦٩
ليتأس صغيركم بكبيركم... (ج ١) ١١٦
ليس الخمس إلا في الغنائم خاصة. (ج ٢) ٥٦

- ليس بين الرجل وولده وبينه وبين (ج ١) ٢٦٣
 ليس بين المسلم وبين الذمي ربا، (ج ١) ٢٦٣
 ليس شيء أبعد من عقول القرآن. (ج ١) ٣٠١
 ليس منا من لم يجعل التقية شعاره ودثاره (ج ١) ٣٥٣
 ليس منا من لم يلزم التقية الرعية. (ج ١) ٢٤٧

(م)

- ما أحبُّ أني عقدت لهم عقدة.. (ج ٢) ٧١
 ما جاع فقير إلا بما متَّع به..... (ج ١) ١٥٥
 ما خلق الله حراماً ولا حلالاً ... (ج ١) ٢٤٤
 ما من أمر يختلف فيه اثنان إلا.. (ج ١) ٢٩٢
 ما يمنعكم من الكتابة؟..... (ج ٢) ١٩٠
 مثلك فليكلّم الناس..... (ج ٢) ١٥
 من حقّ الولد على الوالد أن يعلمه الكتابة، وأن يحسنَ ... (ج ٢) ١٨٨
 من رقّ وجهه (ج ١) ٢٨٥
 من زعم أن الله يحتاج بعبد في بلاده، ... (ج ١) ٢١٧
 من صلّى معهم في الصف الأول..... (ج ٢) ٢٩
 من فسّر القرآن برأيه..... (ج ١) ٣٠٠
 من كره من أميره شيئاً فليصبر، فإنه من ... (ج ١) ٣٣٦
 من لم يسّس نفسه أضعافها. (ج ١) ١٣٨
 من لم يكن لأخيه.. (ج ٢) ١٣٢
 من لم يهذب نفسه لم ينتفع بالعقل..... (ج ١) ١٣٨
 من مشى مع أخيه المسلم..... (ج ٢) ٣٣
 من وصف الله سبحانه فقد قرنه، ومن قرنه (ج ٢) ١٦٠

(ن)

- نحن قوم معصومون أمر الله.. (ج ١) ٣٤١

(هـ)

هذا كتاب الله الصامت وأنا كتاب الله الناطق. (ج ١) ٣٣١

(و)

- وأنتم معشر العرب على شر دين.... (ج ١) ١١٦
والله إني لأعلم كتاب الله من أوله.. (ج ١) ٢٤٣
وأما الحوادث الواقعة فارجعوا فيها إلى.. (ج ٢) ١٨١
وإن العبد ليقع إليه الحديث.... (ج ١) ٣٥٣
وإني لأتكلم على سبعين وجهاً... (ج ٢) ٩٦
وضع رسول الله (ﷺ) الزكاة على.... (ج ١) ٥٥
ولدني أبو بكر مرتين..... (ج ١) ٢٠١
وهو يحذر من الارتطام بأفكار الخائنين من (ج ١) ٣٤١
ويزيد شارب للخمر،..... (ج ١) ٣٥١

(ي)

- يا محمد لا تفتش.... (ج ٢) ٣٣
يا حماد أتحسن أن تصلي؟ فقال حماد:.... (ج ٢) ١٤
يا داود أبلغ موالي عني السلام، وأني ... (ج ١) ٢٨٩
يا زرارة بيت يحج قبل آدم بألفي... (ج ٢) ١٩
يا يونس لو كنت تحسن..... (ج ٢) ١٥
يحقّ على المسلمين الاجتهاد في التواصل ... (ج ٢) ٣٢
يحمل هذا الدين في كل قرن عدول ... (ج ٢) ١٧٧
يصلّي ثلاثة وأربعة وركعتين، فإذا كانت (ج ١) ٢٥٦

٣- فهرس الأعلام

الاسم	الصفحة
(أ)	
ابن أبي الحديد	(ج ١) ٢٠٤
ابن الصبّاح المالكي	(ج ١) ٢٠٠
ابن خلدون	(ج ١) ١١٨ - ١٢٢
ابن سعد	(ج ١) ١٢٥ - ١٥٩
ابن عبد البر	(ج ١) ١٦٠ - ٢١٧
ابن كثير	(ج ١) ١٥٨ - ٢٢٢ - ٣٠١
ابن منظور	(ج ١) ٦٩ - ٣١١ - ٣٤٨
أبو السعود، رمضان	(ج ٢) ١٦٦
أبو علي، محمد	(ج ١) ١٢٣ - ١٢٥ - ١٢٦
أحمد بن حنبل	(ج ١) ١٥٤ (ج ٢) ١٦١
آل الشيخ راضي، محمد طاهر	(ج ١) ٢٧٣
آل قاسم، عدنان	(ج ١) ٢٤٤
أمين، أحمد	(ج ١) ٢٣١
الامين، محسن	(ج ١) ١٥٨ - ٢٠١ - ٢٠٥ - ٢٤٣
	(ج ٢) ٧ - ١٢٣ - ١٣١ - ١٣٢ - ١٧٤ -
	١٨٦ - ٢٣٥ - ٢٦٣ - ٢٦٧ - ٢٦٩ - ٢٧٢ -
	٢٧٧ -
الأميني، محمد أمين	(ج ١) ١٢٧
الأنصاري، محمد علي	(ج ١) ٣٤ - ٢٨٩
الأنصاري، مرتضى	(ج ٢) ١٠٧
الأهواني، أحمد فؤاد	(ج ١) ٧٢
الأيرواني، محمد باقر	(ج ١) ٢٦٦

٢٥٧(١ ج)	الجنوردي
٢٨٦ - ٢٨٥ - ٢٧٠ - ٢٥٩(١ ج)	البحراني، يوسف
٢٠٥ - ٢٤ ت ٢٣(٢ ج)	

(ب)

١٨٦ - ١٨٤ - ١٨١(١ ج)	بدوي، عبد الرحمن
٢٧١ - ٢٦٩ - ٢٣٨(١ ج)	البرقي، أحمد
١٥٨(٢ ج)	
٤٦(١ ج)	برنيري ماريا
٣٤٣(١ ج)	البروجردى، حسين
٤٧(٢ ج)	البعلي، عبد الحميد

(ت)

٨٨(٢ ج)	الترمذي، محمد
١٣٩(٢ ج)	التيجاني، محمد

(ث)

٣٥١ - ١٢٣(١ ج)	الثعالبي
----------------	----------

(ج)

٢٢٤(١ ج)	الجزائري، محمود جواد
١٢٨ - ١٢٦(٢ ج)	الجعفي، المفضل بن عمر
١٩١ - ١٨٩(٢ ج)	الجلالي، محمد رضا
٢٠٦(١ ج)	الجندي، عبد الحلیم
١٨١ - ٦٩(١ ج)	الجوهري
٥٨(١ ج)	الجيار، سيد إبراهيم

(ح)

٢٧٨ - ٢٧١(٢ ج)	الحائري، عبد الكريم
٢٩(٢ ج)	الحائري، محمد مهدي
٢٤٣(٢ ج)	حب الله، حيدر

حنّي، فيليب

حجازي، محمد

الحر العالمي

(ج ١) ١٢٠ - ١٢١

(ج ٢) ١٧٤ - ٣٣٧

(ج ٣) ١٤٣ - ١٥٠ - ١٥٥ - ١٦٤ - ١٦٥ -

١٦٦ - ١٦٧ - ٢٠٦ - ٢٠٧ - ٢٠٩ - ٢١٧ -

٢١٨ - ٢٣٥ - ٢٤٠ - ٢٤١ - ٢٤٦ - ٢٤٧ -

٢٤٨ - ٢٥٣ - ٢٥٧ - ٢٥٩ - ٢٦٠ - ٢٦١ -

٢٦٣ - ٢٦٦ - ٢٦٨ - ٢٦٩ - ٢٧٠ - ٢٧١ -

٢٧٢ - ٢٨١ - ٢٨٥ - ٢٨٦ - ٢٩٤ - ٢٩٨ -

٣٠٠ - ٣٠٣ - ٣٠٤ - ٣٢٥ - ٣٤٢ - ٣٥٣ -

٣٥٤ - ٣٥٦

(ج ٢) ١١ - ٢٢ - ٢٣ - ٢٤ - ٢٥ - ٢٩ - ٣٣ -

٣٤ - ٣٩ - ٥٣ - ٥٦ - ٦٨ - ٦٩ - ٧٠ - ٩٠ -

٩١ - ٩٢ - ٩٣ - ٩٥ - ٩٨ - ١٠٦ - ١١٩ -

١٥٧ - ١٦٥ - ١٧٧ - ١٨٠ - ١٨١ - ١٨٤ -

١٨٨ - ١٩٠ - ١٩١ - ١٩٢ - ٢٠٣ - ٢٠٨ -

٢٤٥

(ج ١) ٤٧

(ج ١) ٣١٨

(ج ١) ١٦١ - ١٦٥ - ١٦٨ - ١٩٦ - ٢٣٨ -

٣١٠

حرب، حسين

حسان، عبد الله

حسن بن زين الدين

(ج ١) ١٢٤ - ٣٣٦ - ٣٣٨

(ج ١) ١٣٤ - ٣٢١

(ج ١) ٣٣٨

(ج ١) ١٤٥ - ٢٧٤

(ج ٢) ٢١٦

(ج ٢) ١٨٢

(ج ٢) ٢٧٥

حسن، ابراهيم حسن

الحكيم، محمد تقي

الحكيم، محمد جعفر

الحكيم، محمد سعيد

الحكيم، منذر

الحكيم، محمد رضا

الحلي، ابن زهرة

الحلي، أبو الصلاح
الحلي، ابن إدريس

الحلي، الحسن
حيدر، أسد

الحيدري، كمال

(خ)

الخراساني، محمد كاظم
الخزاز، القمي
الخليلي، محمد
الخنساء، سلمى
الخوارزمي، الموفق
الخوئي، أبو القاسم

خير الدين، عادل

(د)

دخيل، محمد علي

(ذ)

ذياب، أكرم عبد الكريم
الرافعي، مصطفى
الرضوي، مرتضى
الريشهري، محمدي

٢٦(٢ج)

٣٥١-١٦٩-٧٨(١ج)

٢٣١-٢٢٨(٢ج)

٣١٢-٢٨٩-٢٧١-٢٦٨-٢١٥-٦٣(١ج)

٢٢٣-٢٠٤(١ج)

١٣٨-١٣٧-١٣٥-١٢٩-٨٦(٢ج)

١٥٩-١٤٢

٢٢٠-٨٤(١ج)

٢٥٣-١٠٣(٢ج) ٢٧٤-٢٥٦(١ج)

٢١٤(١ج)

١٢٦(٢ج)

٩٩(١ج)

٢١٨(١ج)

٣٥١(١ج)

١٨٥-١٢٥-١٣(٢ج)

١٤٨(٢ج)

١٦٦(٢ج)

١٣٥(٢ج)

١٢٤-١٢١-١١٩(١ج)

٢٧٢-٢٧٠-٢٦١-١٣٧(٢ج)

١٦٤-١٦٢-١٦١-١٤٩-١٣٧(١ج)

٣١٧-١٦٥

(ر)

(ج ١) ١١٧-١١٨

الزوزني، الحسين

(ج ٢) ٦٨

زيعور، علي

(ج ١) ١٠١

زيعور، محمد

(س)

(ج ١) ٦١-٢١٠-٢١١-٢٢٦-٣٥٥

السبحاني، جعفر

(ج ٢) ١٦١-١٦٣

(ج ١) ٢٠٢ (ج ٢) ٣٠

سعادة، يوسف

(ج ١) ٤٣

سعد الدين، محمد منير

(ج ٢) ١٧١

سليمان، علي

(ج ٢) ٧٤

السند، محمد

(ج ١) ٢١٨-٣٣٧-٣٤٩

السوطي، جلال الدين

(ج ٢) ١٤٢

الشافعي

(ج ١) ٢٠٤-٢٣٢-٢٨٣-٢٨٦-٢٨٩

الشاكري، حسين

(ج ٢) ٢٦٢-٢٦٣-٢٧١-١٢٣-١٣٩

(ج ١) ٢٤٣

شبر، عبد الله

(ج ١) ٤٧-٩٥

شربل، موريس

(ج ١) ٢١٤-٢٩٠-٢٩٣ (ج ٢) ١٣٩

شرف الدين، عبد الحسين

(ج ١) ٦١-٧٥-٨٥-٩٠

شربعتمداري، علي

(ج ١) ١٤٠

شريعتي، علي

(ج ١) ١٢٦-٢٦٨-٢٦٩-٢٧١-٢٧٢

الشريف المرتضى

(ج ١) ٤٥

شعلان، أحمد

(ج ١) ١٠٣

شليبي، أحمد

(ج ١) ١١١-١١٤-١٣٢ (ج ٢) ٢٠٧

شمس الدين، محمد مهدي

(ج ٢) ١٤٢

الشنقيطي

(ج ١) ٣٣٨

الشهرستاني

(ج ٢) ٣٦

الشهيد الأول، (محمد بن مكي)،

(ج ١) ٣٣٩

شهيد، جعفر

(ج ١) ٢١٨

الشيرازي، ناصر مكارم

(ص)

(ج ١) ١٠٤

صالح عبد الله سرية

(ج ١) ١٥٥ - ١٦٦ - ٢٥٨ - ٣٠٧ - ٣٠٩

الصدر، محمد باقر

٣٢١ - ٣١٤

(ج ٢) ٤٧ - ٩٢ - ١٧٣ - ٢٤٠ - ٢٤٢

(ج ١) ١٥٧

الصدر، مهدي

(ج ١) ٢١٥

الصدوق، ابن بابويه

(ج ١) ٢١٤

الصدوق، محمد

(ج ٢) ٩٨ - ٩٩

الصفار، محمد بن الحسن

(ض)

(ج ٢) ١٥١

ضاهر، عادل

(ط)

(ج ٢) ١٨٢ - ١٩٢

طالب، عايدة عبد المنعم

(ج ٢) ٢٦٦ - ٣٥٤

الطباطبائي، علي

(ج ١) ٣١٣ - ٣٤٩

الطباطبائي، محمد حسين

(ج ٢) ١٥٧ - ١٥٨

(ج ٢) ٨٨

الطبراني، سليمان

(ج ١) ٢١٠ - ٢٢٢

الطبرسي، الحسن بن علي

(ج ١) ١٣١ - ٢٢٠ - ٣٤٢

الطبرسي، الفضل ابن الحسن

(ج ٢) ٣٤٦

الطبري، أحمد بن عبد الله

(ج ١) ٩٦

الطحان، مصطفى محمد

الطريحي

(ج ١) ٦٩-٧٠-٧٨-٢٠٦-٢١٠-٣١٧

(ج ٢) ١٨٨-٩٥

(ج ١) ٢٢٣-٢٧٥

الطهراني، محمد حسين

(ج ١) ١٣٩-١٦٤-٢٥٩-٢٦١-٢٦٩-

الطوسي

٢٧٠-٢٧١-٢٧٢

(ج ٢) ٩١-١٧٢-٢٢٢

(ج ٢) ٢٠٤-٢٠٥-٢٦٨-٣٥١

الطوسي، محمد بن الحسن

(ج ٢) ٢٢٧-٢٣٠

(ع)

(ج ١) ٤٧-٤٨

عبد الدائم، عبد الله

(ج ٢) ٦٧

عبد العزيز، عمر

(ج ٢) ١٦١

عبد القادر، محمود

(ج ١) ٤٥-٧٤-١٠٢

عتريسي، طلال

(ج ١) ٥٩

عزیز، الفات

(ج ١) ٧٨

العسكري

(ج ٢) ٨٤

العسكري، مرتضى

(ج ١) ٦٤

العطاران، محمد

(ج ١) ٣٢٤

العقاد، عباس محمود

(ج ١) ٧٨

العلامة الحلبي

(ج ١) ٧٦

علي، سعد

(ج ١) ٣١٤

عليان، رشدي

(ج ١) ١٠١

عمرو، يوسف محمد

(غ)

(ج ١) ٦٣-٧٥-٨٢-٢٩٦

الغزالي

(ف)

(ج ١) ٨٠

فضل الله، محمد رضا

فضل الله، مهدي

(ج ١) ١٨٧-١٨١-٧٥

فضل الله، هادي

(ج ١) ٥٥

الفضلي، عبد الهادي

(ج ١) ٣٣-١٨٢-٢٤٢-٢٨٠

(ج ٢) ١٠٨-١١٢-١١٤-١٩٣-٢٢٢-

٢٢٣-٢٢٩-٢٤٨

الفقيه، محمد تقی

(ج ١) ٢٦٧

الفیش، أحمد

(ج ١) ٥٠-٥١-٥٤-٥٥-٥٧-٥٨-٥٩-

٧٢-٩٣-١٠٠-١٢٤

فياض، علي

(ج ٢) ٧٥

الفيروز، آبادي

(ج ١) ٦٩-٧٠-٨٠-١٤٣-٢٠٨-٣٤٧

الفيض الكاشاني

(ج ١) ٦٤-٢٧١

(ج ٢) ١٠٤-١٠٥-١٠٩-١١٠-١١٨

(ق)

القائمي، علي

(ج ١) ٧٣-٧٥-٨٦-٩٠-١٠٠

القبانجي، حسن

(ج ١) ١٠١

القرشي، باقر

(ج ١) ١٤٧

القزويني، علاء الدين

(ج ٢) ٦٣-١٥٥

القزويني، لطيف

(ج ١) ٢٠٢

القزويني، محمد حسن

(ج ١) ٣٤٩

القزويني، محمد كاظم

(ج ٢) ١٨٣-٢٣٤-١٤٣-١٣٥

قطب، محمد

(ج ١) ٧٢-١٤٩

(ك)

كاشف الغطاء، أسعد

(ج ٢) ١٩٣

كتاني، سليمان

(ج ٢) ١٥٤

الكركي، علي بن الحسين

(ج ١) ٢٦٧

(ج ٢) ١٦٤-١٦٦-٢١٤-٢٢٢-٢٢٨-

٢٥٢ - ٢٤٩ - ٢٤٨

(ج ٢) ١٢٨

(ج ١) ٣٣٢

(ج ١) ٤٨

(ج ١) ١٨٥

كسرواني، إبراهيم

الكلباسي، أبو الهدى

كنت، عمانوئيل

كوراني، حسين

(ل)

(ج ٢) ١٢٩ - ١٥٤

(ج ١) ١٥٧

(ج ١) ٩٠

(ج ٢) ٢٧٢

(ج ٢) ٢٧٤

(ج ٢) ١٦٦

(ج ٢) ١٣١ - (ج ١) ١٦٠

(ج ٢) ١٣٦ - ١٣٧ - ١٤٤ - (ج ١) ٢٢٠ - ٢٢٧

(ج ١) ٢٦٨

(ج ١) ٤٣ - ٨٢ - ٨٦

(ج ٢) ١٤٧ - ١٥٣ - ١٥٤ - ١٧٣ - ٢١٢

(ج ١) ٧٨ - ١٣١ - ١٤٨ - ٢١١ - ٢١٣ - ٢١٤ -

٢٧٦ - ٢٨٧ - ٢٩٣ - ٣١٠ - ٣١٧ - ٣١٩ -

٣٢٠ - ٣٢١

(ج ٢) ٢٦٦

(ج ٢) ١٣١

(ج ١) ١١٢ - ٢٢٣

(ج ٢) ٨٧ - ١٧٤ - ٢٦٣ - ٢٧٠

(ج ١) ١٩٢ - ٢٣٣ - ٨ (ج ٢)

(ج ١) ١٣٣

لاوند، رمضان

المامقاني، عبد الله

ماهورزادة

المحقق التراقي

محمد حسنين، عبد النعيم

المحمصاني، صبحي

مرتضى، جعفر

المرعشي النجفي

مرعي، حسين

مطهري، مرتضى

المظفر، محمد رضا

المغربي، القاضي النعمان

مغنية، محمد جواد

المفيد، محمد

مكي، علي

المهاجر، جعفر (ج ٢) ٢٤٥

الموسوي، عباس (ج ٢) ١٨٥

الميانجي، الأحمد (ج ٢) ١٨٧-١٨٨

الميلاني، علي (ج ١) ٢١٠

(ن)

النجيجي، محمد ليب (ج ١) ٥٠-٥٤-١٠١

الندوي، أبو الحسن (ج ١) ١١٢-١١٤

النراقي، مهدي (ج ١) ٦٤-٦٥

النمازي، علي (ج ١) ٤٢

النوري، حسين (ج ١) ١٤٠-١٦٩-١٩٣-٢٨٠-٢٩٠

النشابوري، عبد الحسين (ج ١) ٦٦

(هـ)

هفّ توبي (ج ١) ١١٠

الهندي، الفاضل الأمير (ج ٢) ١٣٧

الهندي، المتقي (ج ١) ٣٣٧

(و)

الواسطي، علي (ج ١) ١٣٧

الورداني، صالح (ج ٢) ٢٦٢

وهبي، مالك (ج ١) ٣١١

(ي)

يعقوب، أحمد حسين (ج ١) ٣٥٢

اليعقوبي، أحمد ابن أبي يعقوب (ج ١) ١٢٤

فهرس الأعلام والشخصيات الأجنبية

الاسم	الصفحة
(B)	
Bartlett, staver, Diana Burton	(ج ١) ١٠١
(C)	
Clarence J. Karier	(ج ١) ٥٧
(G)	
Goodlad, John	(ج ١) ١٠١
(J)	
J.Leif et G.Rustin	(ج ١) ٥٥
J.S. Broacher	(ج ١) ٥١
(S)	
Sharpes, Donald	(ج ١) ١٦٧
(أ)	
أميل دور كايم	(ج ١) ١٨٣
(ب)	
برتران رسل	(ج ١) ١٨٣
(ج)	
جون ديوي	(ج ١) ١٨٣
جون ستيوارت مل	(ج ١) ١٨٣
(د)	
ديورانت ول	(ج ١) ٩٤
(غ)	
غارودي، روجيه	(ج ١) ١٤٠-١٤٦

(ل)

(ج ۱) ۱۱۳

لانداو، دیفید

(و)

(ج ۱) ۱۸۳

ولیم توماس

٥- قائمة المصادر والمراجع

(أ)

- ١- القرآن الكريم.
- ٢- ابن أبي بكر، أحمد، وضوء النبي، ط١، قم، لاد، ١٤١٥هـ ١٩٩٤م.
- ٣- ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، لاط دار إحياء الكتب العربية، ١٣٨٢هـ ١٩٦٣م.
- ٤- ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث، ط٤، قم، مؤسسة إسماعيليان، ١٣٦٤ش.
- ٥- ابن الصباغ المالكي، الفصول المهمة في معرفة أحوال الأئمة، ط١، بيروت، مؤسسة الأعلمي، ١٩٩٨م.
- ٦- ابن حجر، أحمد بن علي، سلسلة الذهب، لاط لام، لاد، لات.
- ٧- ابن حجر، تهذيب التهذيب، ط١، بيروت، دار الفكر للطباعة والنشر، ١٤٠٤هـ.
- ٨- ابن حجر، طبقات المدلسين، ط١، الأردن، لاد، لات.
- ٩- ابن حجر، لسان الميزان، ط٢، بيروت، مؤسسة الأعلمي، ١٩٧١م.
- ١٠- ابن حزم، المحلى، لاط لام، دار الفكر، لات.
- ١١- ابن خلدون، مقدمة ابن خلدون، لاط بيروت، دار العودة، ١٤٠٠هـ ١٩٨٠م.
- ١٢- ابن خلكان، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، لاط لبنان، دار الثقافة، لات.

- ١٣- ابن سعد، الطبقات الكبرى، لاط بيروت، دار صادر، لات.
- ١٤- ابن سعد، محمد، الطبقات الكبرى، لاط بيروت، دار صادر، لات.
- ١٥- ابن عبد البر، التمهيد، تحقيق مصطفى بن أحمد العلوي، لاط المغرب،
وزارة عموم الأوقال والشؤون الإسلامية، لات.
- ١٦- ابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله، لاط، بيروت، دار الكتب العلمية،
١٣٩٨هـ
- ١٧- ابن قتيبة، المعارف، لاط القاهرة، دار المعارف، لات.
- ١٨- ابن قدامة، عبدالله، المغني، لاط بيروت، دار الكتاب العربي، لات.
- ١٩- ابن كثير، البداية والنهاية، ط١، بيروت، دار إحياء التراث العربي،
١٤٠٨هـ ١٩٨٨م.
- ٢٠- ابن كثير، السيرة النبوية، لاط بيروت، دار المعرفة، ١٩٧٦هـ ٢٥٣٨م.
- ٢١- أحمد بن حنبل، العلل، ط١، بيروت، دار الخاني، ١٤٠٨هـ
- ٢٢- ابن منظور، لسان العرب، ط١، بيروت، دار إحياء التراث العربي،
١٤٠٨هـ ١٩٨٨م.
- ٢٣- أبو السعود، رمضان، مبادئ القانون، لاط بيروت، الدار الجامعية،
١٤١٤هـ ١٩٩٤م.
- ٢٤- أبو علي، محمد، صورة العادات والتقاليد والقيم الجاهلية، ط٢،
بيروت، شركة المطبوعات للتوزيع، ١٤٢١هـ ٢٠٠١م.
- ٢٥- أحمد بن حنبل، مسند أحمد، بيروت، لاط دار صادر، لات.

- ٢٦- ابن شهر آشوب، ابن شهر، مناقب آل أبي طالب، لاط النجف الأشرف مطبعة الحيدرية، ١٣٧٥هـ ١٩٥٦م.
- ٢٧- الأصفهاني، أبو الفرج، مقاتل الطالبين، ط٢، النجف الأشرف، منشورات المكتبة الحيدرية، ١٣٨٤هـ ١٩٦٥م.
- ٢٨- آل الشيخ راضي، محمد طاهر، بداية الوصول في شرح كفاية الأصول، ط١، قم، ستارة، ١٤٢٥هـ ٢٠٠٤م.
- ٢٩- آل قاسم، عدنان، الاجتهاد عند الشيعة الإمامية، ط١، بيروت، دار السلام، ١٤٢٨هـ ٢٠٠٨م.
- ٣٠- آل محسن، علي، رحمة الأمة في اختلاف الأئمة، ط١، بيروت، دار الميزان للطباعة والنشر، ١٤١٩هـ ١٩٩٩م.
- ٣١- آل محسن، علي، مسائل خلافية حار فيها أهل السنة، ط١، بيروت، دار الميزان، ١٤١٩هـ ١٩٩٩م.
- ٣٢- الإمام زين العابدين (عليه السلام)، الصحيفة السجادية، ط٢، بيروت، دار التيار الجديد، ١٤١٣هـ ١٩٩٥م.
- ٣٣- أمين، أحمد، التكامل في الإسلام، ط١، بيروت، دار المعرفة، ١٩٨٤م.
- ٣٤- الأمين، حسن، الإسماعليون والمغول ونصير الدين الطوسي، لاط بيروت، لاد، لات.
- ٣٥- الأمين، محسن، أعيان الشيعة، تحقيق حسن الأمين، ط١، بيروت، دار التعارف، لات.

٣٦- الأمين، محسن، المجالس الفاخرة، ط١، قم، مؤسسة المعارف الإسلامية، ١٤٢١هـ ٢٠٠٠م.

٣٧- الأميني، الغدير، ط٤، بيروت، دار الكتاب العربي، ١٣٩٦هـ ١٩٧٧م.

٣٨- الأميني، محمد أمين، الإمام جعفر الصادق عليه السلام، رمز الحضارة الإسلامية، ط١، بيروت، مؤسسة التاريخ العربي، ١٤٢٤هـ ٢٠٠٤م.

٣٩- الأنصاري، الرسائل، ط١، قم، مؤسسة إسماعيليان، لات.

٤٠- الأنصاري، محمد علي، الموسوعة الفقهية الميسرة، ط٣، قم، مجمع الفكر الإسلامي، ١٢٤٢هـ ١٨٢٦م.

٤١- الأنصاري، مرتضى، فرائد الأصول، ط٦، قم، مؤسسة النشر الإسلامي، ١٤١٦هـ ١٩٩٥م.

٤٢- الأنصاري، مرتضى، المكاسب، ط٣، قم، مجمع الفكر الإسلامي، ١٤٢٠هـ ١٩٩٩م.

٤٣- الأنصاري، مرتضى، المكاسب المحرمة، ط٣، قم، مؤسسة إسماعيليان، ١٤١٠هـ ١٩٨٩م.

٤٤- الأنصاري، الهروي، ذم الكلام وأهله، ط١، المدينة المنورة، مكتبة العلوم والحكم، ١٩٨٨م.

٤٥- الأهواني، أحمد، التربية في الإسلام، ط١، القاهرة، دار المعارف، ١٣٨٦هـ ١٩٦٧م.

٤٦- الإيرواني، محمد باقر، القواعد الفقهية، ط١، قم، مؤسسة الفقيه، ١٤١٧هـ ١٩٩٦م.

(ب)

- ٤٧- الباقلائي، تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل، ط٣، بيروت، مؤسسة الكتب الثقافية، ١٤١٣هـ ١٩٩٣م.
- ٤٨- بحر العلوم، مهدي، الفوائد الرجالية، ط١، طهران، مؤسسة الإمام الصادق، ١٣٦٣ش.
- ٤٩- البحراني، يوسف، الحقائق الناضرة ط١، بيروت، دار الأضواء، ١٤١٣هـ ١٩٩٣م.
- ٥٠- البخاري، التاريخ الصغير، ط١، بيروت، دار المعرفة، ١٤٠٦هـ ١٩٨٥م.
- ٥١- البخاري، التاريخ الكبير، لاط تركيا، المكتبة الإسلامية تركيا، لات.
- ٥٢- بدوي، عبدالرحمن مناهج البحث العلمي، لاط بيروت، لاد، لات.
- ٥٣- البرقي، أحمد، المحاسن، لاط، طهران، دار الكتب الإسلامية، ١٣٧٠هـ ١٩٥٠م.
- ٥٤- البروجردي، حسين، جامع أحاديث الشيعة، ط١، قم، المطبعة العلميّة، ١٣٩٩هـ ١٩٧٨م.
- ٥٥- البعلبكي، منير، الورد، ط٣١، بيروت، دار القلم للملايين، ١٤١٧هـ ١٩٩٧م.
- ٥٦- البعلي، عبدالحميد، أصول الاقتصاد الإسلامي، لاط الرياض، دار الراوي ١٤٢٦هـ ٢٠٠٦م.
- ٥٧- البغدادي، ابن النديم، فهرست ابن النديم، لاط لام، لاد، لات.

٥٨- البهادلي، أحمد، الحوزة العلميّة في النجف الأشرف، ط١، بيروت، دار الزهراء، لات.

(ت)

٥٩- تاريخ الخلفاء، لاط بيروت، مؤسسة الرسالة، لات.

٦٠- الترمذي، محمد، سنن الترمذي، بيروت، دار الفكر، ١٤٠٣هـ ١٩٨٢م.

٦١- التيجاني، محمد، الشيعة هم أهل السنة، لاط مؤسسة أنصاريان، لات.

(ث)

٦٢- الثعالبي، تفسير الثعالبي، ط١، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ١٤١٨هـ ١٩٩٧م.

٦٣- الثعالبي، يتيمة الدهر، ط١، بيروت، دار الكتب العلميّة، ١٤٠٣هـ ١٩٨٢م.

(ج)

٦٤- الجابري، محمد، تكوين العقل العربي، ط١، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، ١٤١٤هـ ١٩٩٤م.

٦٥- الجزائري، محمود جواد، فلسفة الإمام الصادق عليه السلام، ط٤، بيروت، ١٤٠٦هـ ١٩٨٦م.

٦٦- الجصاص، أحكام القرآن، ط١، بيروت، دار الكتب العلميّة، ١٤١٤هـ ١٩٩٤م.

٦٧- الجعفي، المفضل بن عمر، ط٢، بيروت، مؤسسة الوفاء، ١٤٠٤هـ ١٩٨٣م.

- ٦٨- الجلالى، محمد رضا، تدوين السنة الشريفة، ط١، قم، مركز النشر التابع لمكتب الإعلام الإسلامى، ١٤١٨هـ ١٩٩٧م.
- ٦٩- الجندى، عبدالحليم، الإمام جعفر الصادق، ط١، طهران، المجمع العالمى للتقريب بين المذاهب الإسلامية، ١٤٢٤هـ ٢٠٠٣م.
- ٧٠- الجواهرى، محمد حسن، جواهر الكلام، ط٢، طهران، دار الكتب الإسلامية، ١٣٦٥ش.
- ٧١- الجوهري، الصحاح، ط١، بيروت، دار إحياء التراث العربى، لات.
- ٧٢- الجيار، سيد إبراهيم، دراسات فى تاريخ الفكر التربوى، لاط القاهرة، مكتبة غريب، لات.

(ح)

- ٧٣- الحاج حسن، حسين، الإمام الصادق عليه السلام، عطر النبوة ومنهج حياة، ط٢، بيروت، دار المرتضى، ٢٠٠٧م.
- ٧٤- الحاكم النيسابورى، المستدرک، لاط لا، لات.
- ٧٥- الحائرى، عبدالكريم، ط٥، قم، مؤسسة النشر الإسلامى، لات.
- ٧٦- الحائرى، محمد مهدي، شجرة طوبى، ط٥، النجف الأشرف، المكتبة الحيدرية، ١٣٨٥هـ ١٩٦٥هـ
- ٧٧- حب الله، حيدر، نظرية السنّة فى الفكر الإمامى الشيعى، ط١، بيروت، دار الانتشار العربى، ١٤٢٦هـ ٢٠٠٦م.
- ٧٨- حتّى، فيليب، جرجى، إدورد، جبور جبرائيل، تاريخ العرب، ط١١،

- بيروت، دار الكشف للنشر والطباعة والتوزيع، ١٤٢٢هـ ٢٠٠٢م.
- ٧٩- حجازي، محمد أحمد، الدعاء والذكر في الصلاة وآثارهما التربوية، ط١، بيروت، دار المحجة البيضاء، ١٤٢٧هـ ٢٠٠٧م.
- ٨٠- حجازي، محمد أحمد، المفاهيم الدينية عند العوام، ط١، بيروت، دار المحجة البيضاء، ١٤٢٥هـ ٢٠٠٥م.
- ٨١- الحر العاملي، محمد بن حسن، وسائل الشيعة، ط١ بيروت، دار إحياء التراث العربي، لات.
- ٨٢- الحر العاملي، الفصول المهمة في أصول الأئمة، ط١، قم، مؤسسة معارف إسلامي إمام رضا عليه السلام، ١٤١٨هـ ١٩٩٧م.
- ٨٣- الحر العاملي، محمد بن حسن، الحر، الفصول المهمة في أصول الأئمة، ط١، قم مؤسسة معارف إسلامي إمام رضا عليه السلام، ١٤١٨هـ ١٩٩٧م.
- ٨٤- الحراني، ابن شعبة، تحف العقول، ط٢، قم، مؤسسة النشر الإسلامي، ١٤٠٤هـ ١٩٨٣م.
- ٨٥- حرب، حسين، الفكر اليوناني، أفلاطون، ط٣، بيروت، دار الفكر اللبناني، ١٤١٠هـ ١٩٩٠م.
- ٨٦- حسّان، عبدالله حسّان، الفكر التربوي الإمامي، ط١، بيروت، مركز الحضارة لتنمية الفكر الإسلامي، ١٤٢٨هـ ٢٠٠٨م.
- ٨٧- حسن زين الدين العاملي، معالم الدين وملاذ المجتهدين، ط١، قم، مؤسسة الفقه للطباعة والنشر، ١٤٢٨هـ ٢٠٠٦م.

- ٨٨- حسن، إبراهيم حسن، تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي، ط٧، القاهرة، مكتبة النهضة المصرية، ١٣٨٣هـ ١٩٦٤م.
- ٨٩- الحسن، عبدالله، مناظرات في العقائد والأحكام، لاط، لاد، لات.
- ٩٠- الحسيني، محمد، فقهاء ومناهج، ط١، لام، مركز ابن إدريس الحلبي للدراسات الفقهية، ١٤٢٩هـ ٢٠٠٩م.
- ٩١- الحكيم، محمد تقي، الأصول العامة للفقه المقارن، ط٢، لام، مؤسسة آل البيت عليه السلام، ١٣٩٨هـ ١٩٧٩م.
- ٩٢- الحكيم، محمد جعفر، تاريخ وتطور علم الفقه، ط٣، بيروت، المؤسسة الدولية، ١٤٢٢هـ ٢٠٠٢م.
- ٩٣- الحكيم، محمد سعيد، أصول العقيدة، ط٢، العراق، مؤسسة الحكمة للثقافة الإسلامية، ١٤٢٨هـ ٢٠٠٦م.
- ٩٤- الحكيمي، محمد رضا، لولا الستتان لهلك النعمان، ط٢، لام، لاد، ١٤٣٠هـ ٢٠١٠م.
- ٩٥- الحلبي، ابن زهرة، غنية النزوع، ط١، قم، مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام، ١٤١٧هـ ١٩٩٦م.
- ٩٦- الحلبي، أبو الصلاح، الكافي في الفقه، لاط، لام، لاد، لات.
- ٩٧- الحلبي، ابن إدريس، السرائر، ط٥، قم، مؤسسة النشر الإسلامي، ١٤٢٣هـ ٢٠٠٢م.
- ٩٨- الحلبي، إرشاد الأذهان، ط١، قم، مؤسسة النشر الإسلامي، ١٤١٠هـ ١٩٨٩م.

٩٩- الحلبي، تذكرة الفقهاء، ط١، قم، مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، ١٤١٤هـ ١٩٩٣م.

١٠٠- الحلبي، المعبر، لاط قم، سيد الشهداء، ١٣٦٤ش.

١٠١- الحلبي، نهج الحق وكشف الصدق، لاط قم، دار الهجرة، ١٤٢١هـ ٢٠٠٠م.

١٠٢- الحلبي، جعفر بن الحسن، شرائع الإسلام، ط٢، قم، انتشارات استقلال، ١٤٠٩هـ ١٩٨٨م.

١٠٣- الحلبي، الحسن، كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد، ط٧، قم، مؤسسة النشر الإسلامي، ١٤١٧هـ ١٩٩٦م.

١٠٤- الحنفي، الزرندي، نظم درر السمطين، ط١، لام، لاد، ١٣٧٧هـ ١٩٥٨م.

١٠٥- حيدر، أسد، الإمام الصادق عليه السلام، والمذاهب الأربعة، ط٤، طهران، مكتبة الصدر، ١٤١٣هـ ١٩٩٢م.

١٠٦- الحيدري، كمال، علم الإمام، ط١، بيروت، مؤسسة التاريخ الإسلامي، ١٤٣٠هـ ٢٠٠٨م.

١٠٧- الحيدري، كمال، في ظلال العقيدة والأخلاق، ط١، بيروت، مؤسسة التاريخ العربي، ١٤٢٥هـ ٢٠٠٤م.

(خ)

١٠٨- الخراساني، محمد كاظم، كفاية الأصول، ط٦، قم، مؤسسة النشر

الإسلامي، ١٤٢٢هـ ٢٠٠١م.

١٠٩- الخزاز، القمي، كفاية الأمر، لاط قم، انتشارات بيدار، ١٤٠١هـ ١٩٨٠م.

١١٠- الخطيب، البغدادي، تاريخ بغداد، ط١، بيروت، دار الكتب العلميّة، ١٤١٧هـ ١٩٩٧م.

١١١- الخليلي، محمد، آمالي الإمام الصادق، ط٤، بيروت، الأعلمي، ١٤٠٤هـ ١٩٨٤م.

١١٢- الخميني، روح الله، الأربعون حديثاً، لاط بيروت، دار التعارف، ١٤١١هـ ١٩٩٠م.

١١٣- الخميني، روح الله، كتاب البيع، ط١، لام، مؤسسة تنظيم ونشر آثار الإمام الخميني، ١٤٢١هـ ٢٠٠٠م د.

١١٤- الخنساء، سلمى، تاريخ الفكر السياسي، ط١، بيروت، ١٤٠٨هـ ١٩٨٧م.

١١٥- الخوارزمي، الموفق، المناقب، ط٢، قم، مؤسسة النشر الإسلامي، ١٤١٤هـ ١٩٩٣م.

١١٦- الخوئي، أبو القاسم، أجود التقريرات، ط٢، قم، مؤسسة مطبوعات ديني، ١٣٦٩هـ

١١٧- الخوئي، أبو القاسم، التنقيح في شرح العروة الوثقى، ط٣، قم، دار الهادي، ١٤١٠هـ ١٩٨٩م، ص ٢٥٧.

١١٨- الخوئي، أبو القاسم، الصلاة، ط٣، قم، دار الهادي، لات.

١١٩- الخوئي، أبو القاسم، معجم رجال الحديث، ط٥، لام، ١٤١٢هـ
١٩٩٢م.

١٢٠- خير الدين، عادل، العالم الفكري الإمام الصادق، ط١، بيروت، دار
ومكتبة الهلال، ١٤١٣هـ ١٩٩٣م.

(د)

١٢١- دخيل، محمد علي، سيرة الإمام جعفر الصادق، ط١، بيروت، دار
المرتضى، ١٤٢٤هـ ٢٠٠٤م.

١٢٢- ديورانت، ول، قصة الفلسفة، ط٦، بيروت، مكتبة المعارف، لات.

(ذ)

١٢٣- الذهبي، تذكرة الحفاظ، لاط بيروت، دار إحياء التراث العربي، لات.
١٢٤- الذهبي، سير أعلام النبلاء، ط٩، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤١٣هـ
١٩٩٣م.

١٢٥- ذياب، أكرم عبدالكريم، التشيع والوسطية الإسلامية، لاط لاد، لات.

(ر)

١٢٦- الرازي، الجرح والتعديل، ط١، بيروت، دار إحياء التراث العربي،
١٣٧٢هـ ١٩٥٣م.

١٢٧- الرافعي، مصطفى، حضارة العرب ط٤، الشركة العالمية للكتاب،
١٤٠٨هـ ١٩٨٨م.

١٢٨- الرضوي، مرتضى، آراء المعاصرين حول آثار الإمامية، ط٢، القاهرة،

مطبوعات النجاح، لات.

١٢٩- الرعيني، مواهب الجليل، ط١، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٩٩٥م.

١٣٠- الريشهري، محمدي، دروس في العقيدة الإسلامية، ط١، قم، مؤسسة الإمام الصادق، ١٤١٩هـ ١٩٩٩م.

١٣١- الريشهري، محمدي، العقل والجهل في الكتاب والسنة، ط١، بيروت دار الحديث، ١٤٢١هـ ٢٠٠٠م.

١٣٢- الريشهري، محمدي، العلم والحكمة في الكتاب والسنة، ط١، قم، مؤسسة دار الحديث الثقافية، لات.

١٣٣- الريشهري، محمدي، مباني المعرفة، ط٢، بيروت، دار المرتضى، ١٤١٣هـ ١٩٩٢م.

١٣٤- الريشهري، محمدي، موسوعة العقائد الإسلامية، ط٢، قم، دار الحديث ١٤٢٥هـ ٢٠٠٤م.

(ز)

١٣٥- زيعور، علي، التفسير الصوفي للقرآن عند الصادق، لاط بيروت، دار الأندلس، ١٣٩٧هـ ١٩٧٨م.

١٣٦- زيعور، محمد، عالم التربية، ط١، بيروت، دار الهادي، ١٤٢٦هـ ٢٠٠٦م.

(س)

١٣٧- السبحاني، جعفر، الأئمة الاثنا عشر عليهم السلام، ط١، بيوت، دار الأضواء، لات.

١٣٨- السبحاني، جعفر، الإلهيات، ط٤، قم، مؤسسة الإمام الصادق، ١٤١٧هـ ١٩٩٦م.

١٣٩- السبحاني، جعفر، تاريخ الإسماعيلية، ط١، بيروت، دار الأضواء، ١٤١٩هـ ١٩٩٩م.

١٤٠- السريتي، عبد الودود، تاريخ الفقه الإسلامي، دار النهضة العربية، بيروت، لاط ١٤١٣هـ ١٩٩٣م.

١٤١- سعادة، يوسف، آثار أهل البيت في تطور المجتمع الإنساني، ط١، بيروت، مؤسسة أم القرى، ١٤٢٢هـ ٢٠٠١م.

١٤٢- سعد الدين، محمد منير، دراسات في تاريخ التربية عند المسلمين، ط٢، بيروت، دار بيروت المحروسة، ١٤١٥هـ ١٩٩٥م.

١٤٣- سليمان، علي، الإمام جعفر الصادق أسرار في المثال الصامت، ط١، بيروت، دار المحجة البيضاء، ١٤٢٨هـ ٢٠٠٨م.

١٤٤- السند، محمد، النظام السياسي عند الإمامية، ط١ د قم، مؤسسة فلك، ١٤٢٦هـ ٢٠٠٥م.

١٤٥- السيوطي، جلال الدين، الدر المثور، ط١، جدة، مطابع الفتح، ١٣٦٥هـ ١٩٤٥م.

(ش)

١٤٦- الشافعي، كتاب الأم، ط٢، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٠٣هـ ١٩٨٢م.

١٤٧- الشاكري، حسين، تدوين الحديث وتاريخ الفقه، ط١، قم، لاد، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

١٤٨- الشاكري، حسين، الكشكول المبوب، ط٥، لام، الناشر: المؤلف، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

١٤٩- الشاكري، حسين، موسوعة المصطفى والعترة، ط١، قم، الهادي، ١٤٠٧هـ-١٩٨٦م.

١٥٠- الشاكري، حسين، نشوء المذاهب والفرق الإسلامية، ط١، قم، لاد، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

١٥١- شبر، عبدالله، الأصول الأصلية، ط١، قم، مكتبة المفيد، ١٤٠٤هـ-١٩٨٣م.

١٥٢- الشرييني، محمد بن أحمد، مغني المحتاج، لاط، دار إحياء التراث العربي، ١١٥٨م.

١٥٣- شرف الدين، عبدالحسين، النص والاجتهاد، ط١، قم، سيد الشهداء، ١٤٠٤هـ-١٩٨٣م.

١٥٤- شرف الدين، عبدالحسين، المراجعات، ط٢، لام، بيروت، ١٤٠٢هـ-١٩٨٢م.

١٥٥- شرف الدين، عبدالحسين، أجوبة مسائل جار الله، ط٢، صيدا، مطبعة العرفان، ١٣٧٣هـ-١٩٥٣م.

١٥٦- شربل، موريس، التيارات الفكرية للتربية العصرية، ط١، بيروت، دار الفكر العربي، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٦م.

١٥٧- شريعتمداري، علي، التربية والتعليم في الإسلام، ط١، إيران، مجمع البحوث الإسلامية، ١٩٩٤م، ١٤١٥هـ

١٥٨- الشريف الرضي، المجازات النبوية، لاط قم، مكتبة بصيرتي، لات.

١٥٩- الشريف المرتضى، كتاب الرسائل (المعروف برسائل المرتضى)، لاط قم، مطبعة سيد الشهداء، ١٤٠٥هـ ١٩٨٤م.

١٦٠- شعلان، أحمد، الضروري في السياسة، مختصر كتاب السياسة لأفلاطون، ط١، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، ١٤١٨هـ ١٩٩٨م.

١٦١- شلبي، أحمد، اليهودية، ط١٢، مصر، مكتبة النهضة المصرية، ١٤١٧هـ ١٩٩٧م.

١٦٢- شمس الدين، محمد مهدي، الجاهلية والإسلام، ط٤، بيروت، المؤسسة الدولية ١٤١٥هـ ١٩٩٥م.

١٦٣- شمس الدين، محمد مهدي، في الاجتماع السياسي الإسلامي، ط٢، بيروت، المؤسسة الدولية، ١٤١٩هـ ١٩٩٩م.

١٦٤- الشنقيطي، أضواء البيان، لاط بيروت، دار الفكر للطباعة والنشر، ١٤١٥هـ ١٩٩٤م.

١٦٥- الشهرستاني، محمد بن عبدالكريم بن أبي بكر أحمد، الملل والنحل، لاط بيروت، دار المعرفة، لات.

١٦٦- الشهيد الأول، (محمد بن مكي)، القواعد والفوائد، لاط قم، مكتبة المفيد، لات.

١٦٧- الشهيد الأول، اللمعة الدمشقية، ط١، قم، دار الفكر، ١٤١١هـ
١٩٩٠م.

١٦٨- الشهيد الثاني، زين الدين بن علي، منية المريد، ط١، إيران، مكتب
الإعلام الإسلامي، ١٤٠٩هـ ١٩٨٨م.

١٦٩- شهيدى، جعفر، حياة الإمام الصادق، ط٢، بيروت، دار الهادي،
١٤٢٥هـ ٢٠٠٥م.

(ص)

١٧٠- صالح، عبدالله، سرية، تعلم العرب في إسرائيل، بيروت، مركز
الأبحاث الفلسطيني، ١٣٩٣هـ ١٩٧٤م.

١٧١- الصدر، حسين، التأسيس لعلوم الإسلام، لاط بيروت، دار الرائد
العربي، ١٤٠١هـ ١٩٨١م.

١٧٢- الصدر، محمد باقر، دروس في علم الأصول، ط٢، بيروت، دار
الكتاب اللبناني، ١٤٠٦هـ ١٩٨٦م.

١٧٣- الصدر، محمد باقر، فلسفتنا، ط١٣، بيروت، دار التعارف، ١٤٠٢هـ
١٩٨٢م.

١٧٤- الصدر، محمد باقر، المعالم الجديدة، ط١، بيروت، دار التعارف،
١٤٠٩هـ ١٩٨٩م.

١٧٥- الصدر، محمد باقر، مقدّمة الصحيفة السجادية، ط١، دار التيار
الجديد، ١٤١٥هـ ١٩٩٥م.

١٧٦- الصدر، محمد صادق، تاريخ الغيبة الصغرى، ط٣، بيروت، دار التعارف، ١٤٠٦هـ ١٩٨٦م.

١٧٧- الصدر، مهدي، أخلاق أهل البيت عليه السلام، لاط إيران، دار الكتاب الإسلامي، لات.

١٧٨- الصدوق، الخصال، لاط قم، منشورات جماعة المدرسين، ١٤٠٣هـ ١٩٨٢م.

١٧٩- الصدوق، ابن بابويه، كمال الدين وتمام النعمة، قم، مؤسسة النشر الإسلامي، ١٤٠٥هـ ١٩٨٤م.

١٨٠- الصدوق، ابن بابويه، معاني الأخبار، لاط قم، مؤسسة النشر الإسلامي، ١٣٧٩هـ ١٩٥٩م.

١٨١- الصدوق، ابن بابويه، معاني الأخبار، لاط قم، مؤسسة النشر الإسلامي، ١٣٧٩ش.

١٨٢- الصدوق، من لا يحضره الفقيه، لاط، قم مؤسسة النشر الإسلامي، لات.

١٨٣- الصفار، محمد بن الحسن، بصائر الدرجات، لاط طهران، الأعلمي، ١٤٠٤هـ ١٩٨٣م.

(ض)

١٨٤- ضاهر، عادل، الأسس العلمانية، ط٢، بيروت، دار الساقى، ١٤١٨هـ ١٩٩٨م.

(ط)

- ١٨٥- طالب، عائدة عبدالمنعم، الإمام جعفر الصادق في محنة التاريخ، ط١، بيروت، دار المحجة البيضاء، ١٤٢٠هـ ٢٠٠٠م.
- ١٨٦- الطباطبائي، علي، رياض المسائل، ط١، قم مؤسسة النشر الإسلامي، ١٤١٩هـ ١٩٩٨م.
- ١٨٧- الطباطبائي، محمد حسين، بداية الحكمة، لاط قم، مؤسسة النشر الإسلامي، ١٤١٨هـ ١٩٩٧م.
- ١٨٨- الطباطبائي، محمد حسين، تفسير الميزان، لاط قم، جماعة المدرسين، لات.
- ١٨٩- الطبراني، سليمان، المعجم الكبير، ط٢، القاهرة، دار إحياء التراث العربي، لات.
- ١٩٠- الطبرسي، أبو علي الفضل بن الحسن، ط١، قم، مؤسسة آل البيت، ١٤١٧هـ ١٩٩٦م.
- ١٩١- الطبرسي، أبو منصور أحمد بن علي بن أبي طالب، الاحتجاج، لاط النجف الأشرف، دار النعمان، ١٣٨٥هـ ١٩٦٦م.
- ١٩٢- الطبرسي، الحسن بن علي، أسرار الإمامة، ط١، قم، مؤسسة الطبع التابعة للأستانة الرضوية المقدسة، ١٤٢٢هـ ٢٠٠١م.
- ١٩٣- الطبرسي، الفضل بن الحسن، إعلام الوري بأعلام الهدى، ط١، قم، مؤسسة آل البيت، ١٤١٧هـ ١٩٩٦.

- ١٩٤- الطبرسي، الفضل بن الحسن، مجمع البيان في تفسير القرآن، ط٢، إيران، انتشارات ناصر خسرو، ١٤٠٦هـ ١٩٨٥م.
- ١٩٥- الطبري، ابن جرير، تاريخ الأمم والملوك، ط٤، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، ١٤٠٣هـ ١٩٨٣م.
- ١٩٦- الطبري، ابن جرير، دلائل الإمامة، ط١، قم، مؤسسة البعثة، ١٤١٣هـ ١٩٩٢م.
- ١٩٧- الطبري، أحمد بن عبدالله، ذخائر العقبى، لاط القاهرة، مكتبة القدسي، ١٣٥٦ش.
- ١٩٨- الطحان، مصطفى محمد، التربية ودورها في تشكيل السلوك، ط١، بيروت، دار المعرفة، ١٤٢٦هـ ٢٠٠٦م.
- ١٩٩- الطريحي، مجمع البحرين، لاط طهران، المكتبة المرتضوية، لات.
- ٢٠٠- الطهراني، آقا بزرك، حصاد الاجتهاد، لاط قم، لاد، ١٤٠١هـ ١٩٨٠م.
- ٢٠١- الطهراني، محمد حسين، الذريعة إلى تصانيف الشيعة، لاط لام، لاد، لات.
- ٢٠٢- الطهراني، محمد حسين، معرفة الإمام، ط١، بيروت، دار المحجة البيضاء، ١٤٢٤هـ ٢٠٠٤م.
- ٢٠٣- الطوسي، أبو جعفر محمد بن الحسن، الفهرست، ط١، لام، مؤسسة نشر الفقاهاة، ١٤١٧هـ ١٩٩٦م.
- ٢٠٤- الطوسي، أبو جعفر، محمد بن الحسن، النهاية، لاط قم، انتشارات قدس محمدي، لات.

٢٠٥- الطوسي، اختيار معرفة الرجال، لاط قم، مؤسسة آل البيت، لات.
٢٠٦- الطوسي، تهذيب الأحكام، ط٤، طهران، دار الكتب الإسلامية،
١٣٥٦ش، ٢٨/٣.

٢٠٧- الطوسي، الخلاف، لاط قم، مؤسسة النشر الإسلامي، ١٤٠٧هـ
١٩٨٦م.

٢٠٨- الطوسي، رجال الطوسي، ط٣، قم، مؤسسة النشر الإسلامي،
١٤٢٧هـ

٢٠٩- الطوسي، نصرالدين، كشف الفوائد في شرح قواعد العقائد، ط٢،
بيروت، دار الصفوة، ١٤١٣هـ ١٩٩٣م.

(ض)

٢١٠- الظاهر، سليمان، القاديانية، ط١، بيروت، الغدير، ١٤١٩هـ ١٩٩٩م.

(ع)

٢١١- العاملي، علي بن يونس، الصراط المستقيم، لام، المكتبة الرضوية
لإحياء الآثار الجعفرية، ١٣٨٤هـ

٢١٢- عبدالدائم، عبدالله، نحو فلسفة تربوية عربية، ط١، بيروت، مركز
دراسات الوحدة العربية، ١٤١١هـ ١٩٩١م.

٢١٣- عبدالعزيز، عمر، الفكر السياسي للإمام جعفر الصادق، ط١، بيروت،
دار المحجة البيضاء، ١٤١٧هـ ١٩٩٧م.

٢١٤- عبدالقادر، محمود، الإمام جعفر الصادق رائد السنة والشيعة، لاط

القاهرة، لام، ١٣٨٩هـ: ١٩٧م.

٢١٥- عبدالله بن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ط٣، بيروت، دار الفكر للطباعة والنشر، ١٤٠٨هـ ١٩٩٨.

٢١٦- عتريسي، طلال، في التربية وعلم النفس، ط١، بيروت، مركز الدراسات الاستراتيجية للبحوث والتوثيق، ١٤١٤هـ ١٩٩٤م.

٢١٧- عزيز، الفات، محمد والمسيح، ترجمة بسام مرتضى، ط١، بيروت، دار الأمير، ١٤١٧هـ ١٩٩٦م.

٢١٨- العسكري، أبو هلال، معجم الفروق اللغوية، ط٢، قم، مؤسسة النشر الإسلامي، ١٤٢١هـ ٢٠٠٠م.

٢١٩- العسكري، مرتضى، معالم المدرستين، ط١، بيروت، دار الأعلمي، ١٤٠٦هـ ١٩٨٦م.

٢٢٠- العطاران، محمد، تربية الطفل، ط١، بيروت، الدار الإسلامية، ١٤٢٢هـ ٢٠٠١م.

٢٢١- عطوي، فتحية، التقية في الفكر الإسلامي الشيعي، ط١، بيروت، الدار الإسلامية، ١٤١٣هـ ١٩٩٣م.

٢٢٢- العظيم آبادي، كتاب عون المعبود، ط٢، بيروت، دار الكتب العلميّة، ١٩٩٤م، ١٤١٥هـ

٢٢٣- العقاد، عباس محمود، التفكير فريضة إسلامية، لاط لاد، لات.

٢٢٤- علي، سعد، فلسفات تربوية معاصرة، عالم المعرفة، الكويت، عدد ١٩٨، ١٤١٦هـ، ١٩٩٥م.

- ٢٢٥- عليان، رشدي، دليل العقل عند الشيعة الإمامية، ط١، بيروت، مركز الحارة تنمية الفكر الإسلامي، ١٤٢٨هـ ٢٩٩٨م.
- ٢٢٦- عمرو، يوسف محمد، المدخل إلى أصول الفقه الجعفري، ط١، بيروت، دار الزهراء، ١٤٠١هـ ١٩٨١م.
- ٢٢٧- العهد الجديد، الكتاب المقدس.
- ٢٢٨- العياشي، محمد بن مسعود، تفسير القرآن، لاط، طهران، المكتبة العلمية الإسلامية، لات.

(غ)

- ٢٢٩- غارودي، روجيه، الإسلام الحي، ترجمة دلال تواب ضاهر وغيرها، ط١، بيروت، دار بيروت، ١٤١٥هـ ١٩٩٥م.
- ٢٣٠- الغزالي، إحياء علوم الدين، ط٣، دمشق، دار الخير، ١٩٩٣م، ١٤١٤هـ
- ٢٣١- الغزالي، أصول الفقه، لاط بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٦هـ ١٩٩٦م.
- ٢٣٢- الغزالي، أيها الولد، ط٣، بيروت، اللجنة اللبنانية لترجمة الروائع، ١٤١٦هـ ١٩٦٩م.
- ٢٣٣- الغفار، عبدالرسول، الكليني والكافي، ط١، بيروت، لام، لات.
- ٢٣٤- غلامي، حسين غيب، محو السنّة أو تدوينها، ط١، لام، مؤسسة الهادي، ١٤١٩هـ ١٩٩٨م.

(ف)

- ٢٣٥- الفاضل التونسي، الوافية في أصول الفقه ط٢، قم، مجمع الفكر الإسلامي، ١٩٩٤م، ١٤١٥هـ.
- ٢٣٦- فتح الله، معجم ألفاظ الفقه الجعفري، ط١، الدمام، مطابع المدخل، ١٤١٥هـ ١٩٩٥م.
- ٢٣٧- فضل الله، محمد رضا، المعلم والتربية، ط١، بيروت دار أجيال المصطفى، ١٤١٥هـ ١٩٩٥م.
- ٢٣٨- فضل الله، مهدي، أصول كتابة البحث وقواعد التحقيق، ط٣، بيروت، دار الطليعة ١٤٢٣هـ ٢٠٠٣م.
- ٢٣٩- فضل الله، هادي، مدخل إلى الفلسفة، ط١، بيروت، دار المواسم، ١٤٢٢هـ ٢٠٠١م.
- ٢٤٠- الفضلي، عبدالهادي، أصول البحث العلمي، ط١، قم، دار الكتاب الإسلامي، لات.
- ٢٤١- الفضلي، عبدالهادي، أصول علم الرجال، لاط لندن، الجامعة العالمية للعلوم الإسلامية، ١٤١٤هـ ١٩٩٣م.
- ٢٤٢- الفضلي، عبدالهادي، تاريخ التشريع الإسلامي، ط١، قم، دار الكتاب الإسلامي، ١٤١٣هـ ١٩٩٣م.
- ٢٤٣- الفقيه، محمد تقي، قواعد الفقيه، ط٢، بيروت، دار الأضواء، ١٤٠٧هـ ١٩٨٧م.

٢٤٤- الفنيش، أحمد، أصول التربية، ط٣، بيروت، دار الكتاب الجديدة المتحدة، ١٤٢٤هـ ٢٠٠٤م.

٢٤٥- فياض، علي، نظريات السلطة في الفكر السياسي الشيعي المعاصر، ط١، بيروت، مركز الحضارة لتنمية الفكر الإسلامي، ١٤٢٨هـ ٢٠٠٨م.

٢٤٦- الفيروزآبادي، القاموس المحيط، ط١، بيروت دار إحياء التراث العربي.

٢٤٧- الفيض الكاشاني، محسن، التحفة السنية في شرح النخبة المحسنية، مخطوطة.

(ق)

٢٤٨- القائي، علي، أسس التربية، ط١، بيروت، دار النبلاء، ١٤١٥هـ ١٩٩٤م.

٢٤٩- القبانجي، حسن، شرح رسالة الحقوق، ط٢، مؤسسة إسماعيليان، ١٤٠٦هـ ١٩٨٥م.

٢٥٠- قديح، ناهض، في التربية الإسلامية، ط٢، بيروت، دار الشروق، لات.

٢٥١- القرشي، باقر الشريف، حياة الإمام المنتظر المصلح الأعظم، ط١، بيروت، دار جواد الأئمة، ١٤٢٨هـ ٢٠٠٨م.

٢٥٢- القرشي، باقر، النظام التربوي في الإسلام، لاط بيروت، دار التعارف، ١٤٠٨هـ ١٩٨٧م.

٢٥٣- القرطبي، تفسير القرطبي، ط١، بيروت، داء إحياء التراث العربي، لات.

٢٥٤- القزويني، علاء الدين، الشيعة الإمامية ونشأة العلوم الإسلامية، ط٣، بيروت، لاد، ١٤٠٩هـ ١٩٨٩م.

٢٥٥- القزويني، علاء الدين، الفكر التربوي عند الشيعة، ط٢، الكويت، مكتبة الفقيه، ١٤٠٦هـ ١٩٨٦م.

٢٥٦- القزويني، لطيف، رجال تركوا بصمات على قسّمات التاريخ، لاط لام، لاد، لات.

٢٥٧- القزويني، محمد حسن، الإمامة الكبرى والخلافة العظمى، ط١، بيروت، دار القارىء، ١٤٢٣هـ ٢٠٠٣م.

٢٥٨- القزويني، محمد كاظم، الإمام الصادق من المهد إلى اللحد، ط١، بيروت، دار العلوم، ١٤٢٨هـ ٢٠٠٨م.

٢٥٩- القزويني، محمد كاظم، موسوعة الإمام الصادق، ط١، قم، مكتبة بصيرتي، ١٤١٦هـ ١٩٩٥م.

٢٦٠- القزويني، مهدي، الاستعداد لتحصيل ملكة الاجتهاد، تحقيق جودت القزويني، ط١، بيروت، دار الرافدين، ١٤٢٥هـ ٢٠٠٥م.

٢٦١- قطب، محمد، منهج التربية الإسلامية، ط٢، بيروت، دار الشروق، لات.

٢٦٢- القمي، عباس، الكنى والألقاب، لاط طهران، مكتبة الصدر، لات.

٢٦٣- (ك)

٢٦٤- الكاشاني، الفيض، الأصول الأصلية، لاط قم، سازمان، چاب دانشگاه، ١٣٩٠ش.

- ٢٦٥- الكاشاني، الفيض، تقويم المحسنين، لاط لام، لاد، لات.
- ٢٦٦- كاشف الغطاء، أسعد، الأصول الأربعمئة، لاط لام، لاد، لات.
- ٢٦٧- كاشف الغطاء، محمد حسين، أصل الشيعة وأصولها، ط٤، بيروت، دار الأعلمي، ١٤٠٢هـ ١٩٨٢م.
- ٢٦٨- الكاظمي، محمد علي، فوائد الأصول، لاط قم، مؤسسة النشر الإسلامي، لات.
- ٢٦٩- كتاني، سليمان، الإمام جعفر الصادق، ضمير المعادلات، ط٢، بيروت، دار الهادي، ١٤٢٧هـ ٢٠٠٧م.
- ٢٧٠- الكركي، علي بن الحسين، جامع المقاصد، ط١، قم، المهدية، ١٤٠٨هـ ١٩٨٧م.
- ٢٧١- الكركي، علي بن الحسين، طريق استنباط الأحكام، تحقيق عبدالهادي الفضلي، ط٢، قم، المكتبة الإسلامية الكبرى، ١٤٢٩هـ ٢٠٠٧م.
- ٢٧٢- كسرواني، إبراهيم، النظام الصحي عند الإمام الصادق، ط١، بيروت، دار المحجة البيضاء، ١٤٢٦هـ ٢٠٠٦م.
- ٢٧٣- الكلّباسي، أبو الهدى، سماء المقال في علم الرجال، ط١، قم، مؤسسة ولي العصر، ١٤١٩هـ ١٩٩٨م.
- ٢٧٤- الكليني، محمد، الكافي، ط٣، قم، دار الكتب الإسلامية، ١٣٨٨هـ ١٩٦٨م.

٢٧٥- كوراني، علي، علي، ثمار الأفكار، ط١، قم، دار الهدى للطباعة والنشر، ١٤٢٥هـ ٢٠٠٤م.

٢٧٦- كوراني، حسين، في المنهج المعصوم والنص، ط١، بيروت، دار الهادي، ١٤٢٣هـ ٢٠٠٣م.

٢٧٧- كوراني، علي، جواهر التاريخ، ط١، قم، لام ن، ١٤٢٦هـ ٢٠٠٥م.

(ل)

٢٧٨- لاندوا، ديفيد، الأصولية اليهودية، ترجمة مجدي عبدالكريم، ط١، القاهرة، ١٤١٣هـ ١٩٩٢م.

٢٧٩- لاوند، رمضان، الإمام الصادق علم وعقيدة، لاط بيروت، دار مكتبة الحياة، لات.

(م)

٢٨٠- المامقاني، عبدالله، مرآة الرشاد، ط٧، بيروت، دار المرتضى، ٢٠٠١م، ١٤٢٢هـ

٢٨١- مالك بن أنس، الموطأ، لاط، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ١٩٨٥م.

٢٨٢- مجاهد بن جبر، تفسير مجاهد، لاط لاد، مجمع البحوث الإسلامية، لات.

٢٨٣- المجلسي، بحار الأنوار، ط٢، بيروت، مؤسسة الوفاء، ١٤٠٣هـ ١٩٨٣م.

- ٢٨٤- محمد حسنين، عبدالنعم، سلاجقة إيران، لاط لام، لاد، لات.
- ٢٨٥- محمد بن عقيل، النصائح الكافية، ط١، قم، دار الثقافة، ١٤١٢هـ.
- ٢٨٦- محمد سعيد، المحكم في أصول الفقه ط١، قم، مؤسسة المنار، ١٤١٤هـ ١٩٩٤م.
- ٢٨٧- المحمصاني، صبحي، الأوضاع التشريعية في الدول العربية، ط٢، بيروت، دار العلم للملايين، ١٤١٢هـ ١٩٦٢م.
- ٢٨٨- مرتضى، جعفر، الصحيح من سيرة النبي الأعظم، ط٤، بيروت، دار الهادي، ١٤٢٥هـ ٢٠٠٤م.
- ٢٨٩- مرتضى، جعفر، خلفيات كتاب مأساة الزهراء، ط١، بيروت، المركز الإسلامي، لات.
- ٢٩٠- المرعشي، النجفي، شرح إحقاق الحق، تحقيق محمود المرعشي، ط١، قم، منشورات مكتبة المرعشي.
- ٢٩١- مركز المصطفى، العقائد الإسلامية، ط١، قم، مركز المصطفى للدراسات الإسلامية، ١٩٩٩م، ١٤٢٠هـ.
- ٢٩٢- المسعودي، مروج الذهب، ط١، قم، انتشارات الشريف الرضي، ١٤٢٢هـ ٢٠٠١م.
- ٢٩٣- مطهري، مرتضى، التربية والتعليم في الإسلام، ط١، بيروت، دار الهادي، ١٤١٣هـ ١٩٩٢م.
- ٢٩٤- مطهري، مرتضى، سيرة الأئمة الأطهار، ط٢، بيروت، دار الهادي،

١٤١٢هـ ١٩٩٢م.

٢٩٥- مطهري، مرتضى، علم الفقه، ط١، بيروت، دار التيار الجديد، ١٩٩٣م.

٢٩٦- مطهري، مرتضى، فلسفة الأخلاق، ط٢، بيروت، مؤسسة أم القرى
للتحقيق والنشر، ١٤٢٤هـ ٢٠٠٤م.

٢٩٧- المظفر، محمد الحسين، الإمام الصادق، ط٢، قم، مؤسسة النشر
الإسلامي، ٢٠٠٠م، ١٤٢١هـ

٢٩٨- المظفر، محمد رضا، أصول الفقه، ط٤، بيروت، دار التعارف،
١٤٠٣هـ ١٩٨٣م.

٢٩٩- المظفر، محمد رضا، المنطق، ط٢، بيروت، دار التعارف، ١٤٠٥هـ
١٩٨٥م.

٣٠٠- المظفر، محمد رضا، عقائد الإمامية، ط٧، بيروت، دار الزهراء،
١٤٠٧هـ ١٩٨٧م.

٣٠١- المغربي، القاضي النعمان، دعائم الإسلام، لاط القاهرة، دار
المعارف، ١٣٨٣ش.

٣٠٢- مغنية، محمد جواد، إسرائيليات القرآن، ط٢، بيروت، دار الجواد،
١٤٠٤هـ ١٩٨٤م.

٣٠٣- مغنية، محمد جواد، الشيعة في الميزان، ط٤، بيروت، دار التعارف،
١٣٩٨هـ ١٩٧٩م.

٣٠٤- مغنية، محمد جواد، فلسفة الأخلاق في الإسلام، ط٣، بيروت، دار
الجواد، ١٤٠٤هـ ١٩٨٣م.

- ٣٠٥- المفيد، الاختصاص، ط٢، بيروت، دار المفيد، ١٤١٣هـ ١٩٩٣م.
- ٣٠٦- المفيد، محمد بن النعمان، أوائل المقالات، ط١، بيروت، لاد، ١٩٩٣م، ١٤١٤هـ.
- ٣٠٧- المقرئزي، إمتاع الإسماع، ط١، بيروت، دار الكتب العلميّة، ١٤١٩هـ ١٩٩٩م.
- ٣٠٨- مكّي، علي، معتقدات الشيعة، ط١، لام ن، لاد ن، ١٤٢٤هـ ٢٠٠٤م.
- ٣٠٩- المهاجر، جعفر، التأسيس لتاريخ الشيعة، ط١، بيروت، مركز الدراسات للتوثيق والنشر، ١٤١٤هـ ١٩٩٤م.
- ٣١٠- الموسوي، عباس، إمام الأئمة الإمام جعفر الصادق عليه السلام، ط١، بيروت، دار المرتضى، ١٤٢٠هـ ٢٠١٠م.
- ٣١١- الميانجي، الأحمد، مكاتيب الرسول، ط١، بيروت، دار الحديث، ١٤١٨هـ ١٩٩٨م.
- ٣١٢- الميلاني، علي، الأحاديث المقلوبة في مناقب الصحابة، ط١، قم، لاد، ١٤١٨هـ ١٩٩٧م.
- ٣١٣- الميلاني، علي، نفحات الأزهار، ط١، لاد، ١٩٩٣هـ ١٤١٤هـ.
- ٣١٤- الميلاني، علي الحسيني، الإمامة في أهم الكتب الكلامية، ط١، قم، منشورات الشريف الرضي، ١٤١٣هـ ١٩٩٢م.

(ن)

- ٣١٥- النائيني، محمد حسين، تنبيه الأمة وتنزيه الملة، ط١، قم، مؤسسة أحسن الحديث، ١٤١٩هـ ١٩٩٨م.

٣١٦- النجاشي، رجال النجاشي، ط٥، قم، مؤسسة النشر الإسلامي، ١٤١٦هـ ١٩٩٥م.

٣١٧- النجيجي، محمد ليب، الأسس الاجتماعية للتربية، ط٧، بيروت، دار النهضة العربية، ١٣٩٧هـ ١٩٧٨م.

٣١٨- الندوي، أبو الحسن، ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين. ط١١، لام، دار العلم، دار الأنصار، ١٤٠٠هـ ١٩٨٠م.

٣١٩- النراقي، المحقق، عوائد الأيام، تحقيق مركز الأبحاث والدراسات الإسلامية، لاط لام، لات.

٣٢٠- النراقي، محمد، جامع السعادات، ط٦، بيروت، دار الأعلمي، ١٤٠٨م، ١٩٨٧م.

٣٢١- النشار، سامي، نشأة الفكر الفلسفي في الإسلام، ط٧، مصر، دار المعارف، ١٣٩٦هـ ١٩٧٧م.

٣٢٢- نعمة، عبدالله، روح التشيع، لاط بيروت، لاد، لات.

٣٢٣- النمازي، علي، مستدرك البحار، لاط قم، مؤسسة النشر الإسلامي، ١٤١٩هـ ١٩٩٨م.

٣٢٤- النمازي، علي، مستدركات علم رجال الحديث، طهران، ١٤١٢هـ ١٩٩١م.

٣٢٥- النيشابوري، عبدالحسين، تقويم الشيعة، ط١، قم، انتشارات دليل ما، ١٤٢٨هـ ٢٠٠٦م.

(هـ)

- ٣٢٦- الهندي، الفاضل أحمد حسين بهاردخان البريانوي، تاريخ الأحمدي،
لاط بيروت، ١٤٠٨هـ ١٩٨٧م.
٣٢٧- الهندي، المتقي، كنز العمال، لاط بيروت، مؤسسة الرسالة، لات،
٣١٩/٦.

(و)

- ٣٢٨- الواسطي، علي، عيون الحكم والمواعظ، ط١، بيروت، دار الحديث،
لات.
٣٢٩- الورداني، صالح، الخدعة، رحلتي من السنة إلى الشيعة، لاط
بيروت، دار النخيل للطباعة، ١٤١٦هـ ١٩٩٥م.
٣٣٠- الورداني، صالح، مدافع الفقهاء، ط١، لام، دار الرأي، ١٤١٨هـ
١٩٩٨م.
٣٣١- وهبي، مالك، دور العقل في تشكيل المعرفة الدينية، ط١، بيروت،
دار الهادي، ١٤٢٥هـ ٢٠٠٥م.

(ي)

- ٣٣٢- يعقوب، أحمد حسين، كربلاء الثورة والمأساة، ط١، بيروت، الغدير،
١٤١٧هـ ١٩٩٧م.
٣٣٣- يعقوب، أحمد، نظرية عدالة الصحابة، ط١، قم، مؤسسة أنصاريان،
لات.
٣٣٤- اليعقوبي، أحمد ابن أبي يعقوب، تاريخ اليعقوبي، لاط بيروت، دار
بيروت، لام، لات.

مراجع لعدة مؤلفين

- ١ - الأصول الستة عشر، عدة من المحدثين، ط٢، قم، دار الشبستري، ١٤٠٥هـ ١٩٨٤م.
- ٢ - الفقه وسؤال التطوير، مجموعة من المؤلفين، ط١، بيروت، مركز الحضارة لتنمية الفكر الإسلامي، ١٤٢٨هـ ٢٠٠٨م.
- ٣ - تاريخ الإسلام، مجموعة باحثين، لجنة التاريخ، ط٢، قم، المنظمة العالمية للحوزات والمدارس الإسلامية، ١٤٢٣هـ ٢٠٠٢م.

٦- قائمة المصادر الأجنبية

- *Adolph Meyer, the development of Education In the Twentieth Century, (S.E) New York, prentice, Hall, Inc. ١٩٥٠.
- *Bartlett, stave, Diana Burton. Education studies, Essential issues. London, sage publication, ٢٠٠٣.
- *Clarence J. Karier, Man society and Education (Illinois; scotte Foresmand co..., ١٩٦٧.(
- *Goodlad, John, I Inpraise of Education, New York, Teachers college press, ١٩٩٧.
- *J.Leif et G.Rustin: Philosophie de L'Education.

Tome I. Delagrave. Paris ١٩٨٢.

*J.S. Broacher: History the problems of Education op.cit.p.

*Sharpes, Donald K. Advanved Educational Foundations for teacher: the history, philosophy, and culture of schooling. London, Routtedge Famler, ٢٠٠٢.

٧-المصادر الإلكترونية

- ١ - الاستفادة من مطالعات على بعض مواقع الإنترنت.
- ٢ - برنامج القرآن الكريم.
- ٣ - المعجم العقائدي بإصداريه الأول والثاني.
- ٤ - المعجم الفقهي.
- ٥ - مكتبة أهل البيت الإلكترونية، الإصدار الأول.

الجرائد

- ١ - جريدة البلد، عدد ١٩٢٢، تاريخ ١٤٢٩/٦/٢٨هـ ٢٠٠٩م.

المجلات

- ١ - مجلة الباحث، فضل الله، مهدي، مقالة في المنهج الديكارتى، عدد ٤٣، ١٤٠٦هـ ١٩٨٦م.
- ٢ - مجلة العرفان، قديح ناهض، في التربية الإسلامية، بيروت، دد ٧٩، ١٤١٥هـ ١٩٩٥م.

- ٣ - مجلة المنطلق، شمس الدين، محمد مهدي، دور الحوزات العلميّة في عملية التغيير الأخلاقية، بيروت، ١٩٩٨، عدد ٤.
- ٤ - مجلة المنهاج، مقالة الفرق والمذاهب، تحقيق في النشأة والمعالم، لصائب عبدالحميد، عدد ٦، سنة ٢، ١٤١٧هـ ١٩٩٧م.
- ٥ - مجلة الوحدة الإسلامية، عدد ٣، عام ١٤١٦هـ ١٩٩٦م.
- ٦ - مجلة تراثنا، مؤسسة آل البيت، مقالة للدكتور السيد مصطفى جمال الدين، قم، مؤسسة آل البيت ١٤٠٩هـ.
- ٧ - مجلة فقه أهل البيت، الحكيم، منذر، مراحل تطور الاجتهاد، عدد ١٣.

المحتويات

الباب الثالث

خصائص مباني التربية الفقهية عند الإمام الصادق (عليه السلام)

الفصل الأول

الحقل التطبيقي لمباني التربية الفقهية

الأول: أصل الطهارة.....	٢١
الثاني: أصل الحلّة في الأشياء.....	٢٢
الثالث: قاعدة "كل ذي عمل مؤتمن في عمله ما لم يظهر خلافه":.....	٢٣
الرابع: قاعدة "رفع الحرج".....	٢٣
الخامس: "أصل قبول قول من لا منازع له":.....	٢٤
السادس: "أصل تصديق الدعوى من طرف واحد".....	٢٥
أولاً: الفقه الاجتماعي.....	٢٨
الزواج.....	٣٦
دعوى الزواج.....	٣٦
المحرمات.....	٣٧
الرضاع.....	٣٧
عقد الزواج.....	٣٧

٣٧	 العيوب
٣٧	 التدليس
٣٧	 المهر
٣٧	 النسب
٣٨	 الرضاعة والحضانة
٣٨	 النفقة
٣٨	 الطلاق
٣٨	 الخلع والمباراة
٣٨	 العدة
٣٨	 الرجعة
٣٩	 طلاق الحاكم لعدم الإنفاق
٤٠	 جدول الفقه الاجتماعي والاحوال الشخصية (نموذج ١)
٤١	 جدول الفقه الاجتماعي والاحوال الشخصية (نموذج ٢)
٤٣	 الفصل الثاني
٤٣	 تربية طلابه على قواعد التفريع على الأصول

الفصل الثاني

تربية طلابه على قواعد التفريع على الأصول

٤٥	 أولاً: الفقه الاقتصادي
٥٧	 البيع
٥٧	 المقبوض بالعقد الفاسد وفروعه
٥٧	 البلوغ وفروعه
٥٧	 القصد والاختيار وفروعه

ضابط التعبير عن القصد وفروعه.....	٥٧
بيع الفضول وفروعه.....	٥٧
الإجازة وأحكامها ومعناها.....	٥٧
الرد وأحكامه ومنها.....	٥٨
شروط العوضين وفروعها.....	٥٨
الاحتكار وفروعه، منها.....	٥٨
خيار المجلس وفروعه، ومنها.....	٥٨
أحكام الخيار.....	٥٨
النقد والنسيئة وفروعها.....	٥٨
ضمان المعاوضة وضمان اليد.....	٥٨
المرابحة وتوابعها.....	٥٨
الربا.....	٥٩
بيع الثمار والخضار والفاكهة.....	٥٩
القرض والدين.....	٥٩
الرهن.....	٥٩
الضمان.....	٥٩
الحوالة.....	٥٩
الكفالة.....	٥٩
الصلح.....	٦٠
القسمة.....	٦٠
الشفعة.....	٦٠
تصرفات المشتري.....	٦٠
مسقطات الشفعة وتوريثها والتنازع.....	٦٠

٦٠	المضاربة.....
٦٠	المزارعة.....
٦٠	المساقاة.....
٦١	الوديعة.....
٦١	العارية.....
٦١	الهبة.....
٦١	السبق والرماية.....
٦١	الوكالة.....
٦٢	جدول الفقه الاقتصادي نموذج (١).....
٦٣	جدول الفقه الاقتصادي نموذج (٢).....
٦٣	جدول الفقه الاقتصادي نموذج (٣) ثانياً: الفقه السياسي.....
٦٤	جدول الفقه الاقتصادي نموذج (٣) ثانياً: الفقه السياسي.....
٦٥	ثانياً: الفقه السياسي.....
٦٨	المنهج الأول.....
٧١	المنهج الثاني.....
٧٨	جدول الفقه السياسي (نموذج ١) جدول الفقه السياسي (نموذج ٢).....
٧٩	جدول الفقه السياسي (نموذج ٢).....

الفصل الثالث

أهداف مباني التريية الفقهية ومشروعية الاجتهاد

٨٦	أولاً: تأسيس الإمام (عليه السلام) لقواعد علم الحديث.....
١٠٠	ثانياً: التأصيل لعلم الأصول وقواعد الرجال.....
١٠٢	أ- الحقيقة الشرعية:.....

- ب - تقديم الحقيقة العرفية على الحقيقة اللغوية: ١٠٣
- ج - مفهوم الشرط، ١٠٤

الباب الرابع أثر المنهج التربوي الفقهي عند الإمام الصادق (عليه السلام) في الفكر الإنساني

الفصل الأول

أثر المنهج التربوي الفقهي عند الإمام الصادق (عليه السلام) في الفكر الإنساني

- الأول: فضله في العلم المادي: ١٢٤
- أ - خلق الإنسان وتدريب الجنين في الرحم ١٢٦
- ب - منفعة الأطفال في البكاء ١٢٦
- ج - الدماغ وأغشيته والجمجمة وفائدتها ١٢٧
- د - الجفن وأشفاره ١٢٨
- هـ - الفؤاد ومدرعته ١٢٨
- و - الحلق والمريء ١٢٨
- الثاني: تحديد المفاهيم الإنسانية ١٢٩
- أولاً: تأثير فقه الإمام جعفر الصادق (عليه السلام) وقواعده على المذاهب الإسلامية. ١٣٥
- الأول: اعترافهم بفضله (عليه السلام)، وتأثرهم بفقهه (عليه السلام). ١٣٦
- النقطة الأولى: ١٣٧
- النقطة الثانية: ١٣٧

الثاني: لجوؤهم إليه (عليه السلام) ورواياتهم عنه.....	١٤١
الأول: عقيدة التشاؤم والتطير.....	١٥٧
الثاني: مسألة رؤية الله تعالى.....	١٥٩
ثالثاً: أثر المنهج التربوي الفقهي عند الإمام الصادق (عليه السلام) على القوانين الوضعية والأنظمة الاجتماعية.....	١٦٢

الفصل الثاني

أثر منهج الإمام الصادق (عليه السلام) في إثراء الفقه الإمامي

أولاً: نشر الأحكام الفقهية عن طريق الفقهاء والرواة.....	١٧٦
الطريق الأول:.....	١٧٩
الطريق الثاني:.....	١٧٩
الطريق الثالث:.....	١٨١
الطريق الرابع:.....	١٨١
الطريق الخامس:.....	١٨١
ثانياً: الحث على التأليف العلمي.....	١٨٧
ثالثاً: جامعية المساجد بين التربية والتعليم.....	١٩٤

الفصل الثالث

أثر مباني تربية الإمام الصادق (عليه السلام) الفقهية

في تطور الحوزة العلمية

أولاً: التربية الفقهية وتطورها من عصر الغيبة الصغرى حتى زمن المحقق الحلي.....	٢٠٩
---	-----

- ١- دور التشريع: ٢١٣
- ٢- دور التدوين: ٢١٣
- ٣- دور التطور الذي كان رائده الشيخ الطوسي ٢١٣
- ٤- دور الجمود والتقليد: ٢١٣
- ٥- دور النهوض: ٢١٣
- ١- دور التأسيس: ٢١٤
- ٢- دور الانطلاق: ٢١٤
- ٣- دور الاستقلال والتكامل: ٢١٤
- ٤- دور التطرف: ٢١٤
- ٥- دور التصحيح والاعتدال: ٢١٥
- ٦- دور الكمال والنضج: ٢١٥
- المرحلة الأولى: مرحلة التربية على الإفتاء بالنص ٢٢٠
- المرحلة الثانية: تربية أهل العلم على استنطاق النصوص ٢٢٤
- المرحلة الثالثة: تربيتهم على عدم التقليد واتباع الحرية في الاجتهاد ٢٣٠
- المرحلة الرابعة: تربيتهم على التخصص العلمي ٢٣٢
- المرحلة الخامسة: تربيتهم على تطوير المطالب العلميّة ٢٣٧
- ثانياً: تطوّر الأسلوب الاجتهادي ٢٤٠
- ٢- معرفة أدلة الأحكام الشرعية ٢٥٨
- ٣- كيفية الاستفادة من الأدلة الشرعية ٢٥٩
- ثالثاً: تعدّد الحوزات العلميّة الشيعيّة في العالم والمعوقات التاريخية ٢٦١
- الأولى: المدارس والحوزات المؤسّسة للتراث العلمي ٢٦١
- المدرسة الأولى: حوزة النجف الأشرف ٢٦٢

المدرسة الثانية: حوزة جبل عامل العريقة.....	٢٦٦
المدرسة الثالثة: حوزة قم المقدسة.....	٢٦٩
الثانية: المعوقات التي واجهت المدارس وأرادت تغيير توجهاتها.....	٢٧٣
الخاتمة والنتائج.....	٢٨٣
الفهارس العامة.....	٢٩٣
١- فهرس الآيات القرآنية.....	٢٩٥
٢- فهرس الأحاديث الشريفة.....	٣٠٢
٣- فهرس الأعلام.....	٣٠٩
٤- فهرس الأعلام والشخصيات الأجنبية.....	٣١٩
٥- قائمة المصادر والمراجع.....	٣٢١
الجرائد.....	٣٥٥
المجلات.....	٣٥٥
الفهرس.....	٣٥٧

